جامعة 8 ماي 1945 – قالمة –

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

فرع: مالية

تخصص: مالية مؤسسة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر

الموضوع

القرض التنقيطي كآلية للحد من مخاطر الإئتمان
دراسة ميدانية في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة قالمة 320

اعداد الطالبتين:

- مروة قرفي
- صونيا مناصري

إشراف:

د. آمال بن ناصر

السنة الجامعية 2020/2019

شكر وتقدير

نشكر الله تعالى على توفيقه لنا لإنجاز هذا البحث

كما نتوجه بالشكر الخالص الى أستاذتنا المشرفة الدكتورة: أمال بن ناصر على

كامل التوجيهات التي ساعدتنا على انجاز هذا البحث

ونتقدم بالشكر الوافر الى لجنة المناقشة التي تحملت عناء تقييم هذا العمل

فاللهم اجعل هذا العمل خالصا لوجهك ونافعا لقارئه

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

نشكر الله تعالى الذي أرادنا أن نكون في هذا المقام ونصل الى ما نحن عليه الان

نهدي ثمرة جهدنا الى أعز الناس في الوجود إلى من قال فيهما الرحمان في كتابه العزيز

« واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي إرحمهما كما ربياني صغيرا »

والى كل العائلة من قريب أو بعيد والى جميع الأصدقاء

اليكم جميعا أهدي هذا العمل

* صونيا *** مروة *

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
كلمة شكر	
إهداء	
فهرس المحتويات	III-I
فهرس الجداول	IV
فهرس الأشكال	V
مقدمة	أ-ز
الفصل الأول: طريقة القرض التنقيطي كوسيلة لإدارة مخاطر الائتمان	
تمهيد	02
المبحث الأول: المخاطر البنكية و أساليب مواجهتها	03
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للمخاطر البنكية	03
الفرع الأول: تعريف المخاطر البنكية	03
الفرع الثاني: أنواع ومصادر المخاطر البنكية	04
المطلب الثاني: إدارة المخاطر البنكية	08
الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر البنكية	08
الفرع الثاني: مبادئ ومراحل إدارة المخاطر البنكية	09
المطلب الثالث: إدارة المخاطر البنكية وفق مقررات لجنة بازل	11
الفرع الأول: إتفاقية بازل الأولى	12
الفرع الثاني: إتفاقية بازل الثانية	15
الفرع الثالث: إتفاقية بازل الثالثة	17
المبحث الثاني: مخاطر الائتمان وكيفية إدارتها	19
المطلب الأول: ماهية مخاطر الائتمان	19
الفرع الأول: تعريف مخاطر الائتمان	19
الفرع الثاني: أنواع ومصادر مخاطر الائتمان	20
الفرع الثالث: أسس منح الائتمان والعوامل المؤثرة فيها	22
المطلب الثاني: تقدير مخاطر الائتمان	24
الفرع الأول: دراسة الجدارة الائتمانية للمؤسسة المقترضة	24
الفرع الثاني: دراسة الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة	26

المطلب الثالث: طرق والاجراءات المتبعة لإدارة مخاطر الائتمان	31
الفرع الأول: تعريف إدارة مخاطر الائتمان	31
الفرع الثاني: مبادئ وخطوات إدارة المخاطر	31
الفرع الثالث: الاجراءات المتبعة لمواجهة خطر الائتمان	33
المبحث الثالث: إدارة مخاطر الائتمان باعتماد على طريقة القرض التنقيطي	36
المطلب الأول: الاطار النظري لطريقة القرض التنقيطي	36
الفرع الأول: نشأة وتعريف القرض التنقيطي	36
الفرع الثاني: استخدامات طريقة القرض التنقيطي	38
الفرع الثالث: مراحل إعداد نموذج القرض التنقيطي	39
المطلب الثاني: عرض أهم النماذج حول طريقة القرض التنقيطي	44
الفرع الأول: الدراسات الأمريكية	44
الفرع الثاني: الدراسات الفرنسية	46
الفرع الثالث: نموذج بنك فرنسا	49
المطلب الثالث: دور طريقة القرض التنقيطي في تخفيف مخاطر الائتمان	50
الفرع الأول: مزايا طريقة القرض التنقيطي	50
الفرع الثاني: مقارنة بين النموذج الفردي (الشخصي) بالنموذج الاحصائي Scooring	51
الفرع الثالث: حدود طريقة القرض التنقيطي	54
الخلاصة	55
الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لطريقة القرض التنقيطي للبنك القرض الشعبي الجزائري وكالة "قالمة 320"	
تمهيد	57
المبحث الأول: تقديم عام حول القرض الشعبي الجزائري CPA "وكالة قالمة 320"	58
المطلب الأول: ماهية القرض الشعبي الجزائري CPA	58
الفرع الأول: نشأة وتعريف القرض الشعبي الجزائري	58
الفرع الثاني: وظائف القرض الشعبي الجزائري "CPA "	59
المطلب الثاني: منتجات القرض الشعبي الجزائري "CPA " ورئيته الاستراتيجية	60
الفرع الأول: منتجات القرض الشعبي الجزائري "CPA "	60
الفرع الثاني: رئية الاستراتيجية القرض الشعبي الجزائري "CPA "	62

المطلب الثالث: عرض حول وكالة "قالمة 320"	63
الفرع الأول: تعريف وكالة "قالمة 320"	63
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي "لوكالة قالمة 320"	63
المبحث الثاني: دراسة حالة منح قرض بنكي عقاري باستخدام طريقة القرض التنقيطي "بوكالة قالمة 320"	67
المطلب الأول: الضمانات المطلوبة لمنح قرض بنكي CPA "قالمة 320"	67
الفرع الأول: الضمانات الشخصية	67
الفرع الثاني: الضمانات الحقيقية	68
المطلب الثاني: اجراءات منح قرض عقاري بوكالة CPA "قالمة 320"	69
الفرع الأول: مكونات الملف والمعايير المؤهلة للحصول على قرض عقاري	69
الفرع الثاني: الخطوات المتبعة لمنح قرض عقاري	70
المطلب الثالث: مراحل تطبيق طريقة القرض التنقيطي	72
المبحث الثالث: تطبيق نماذج القرض التنقيطي	82
المطلب الأول: الدراسات الأمريكية	82
المطلب الثاني: الدراسات الفرنسية	84
المطلب الثالث: نموذج بنك فرنسا	86
خلاصة	88
الخاتمة العامة	92-89
قائمة المراجع	100-93
قائمة الملاحق	
ملخص الدراسة	

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
1	التصنيف باستعمال نموذج التنقيط	43
2	قيم متغيرات نموذج R.Edmister وفق نظام الترميز	46
3	العلاقة بين دالة التنقيط و احتمال إفلاس المؤسسات في مختلف القطاعات حسب نموذج كونان و هولدر Conan et Holder	49
4	مقارنة النموذج الفردي (الشخصي) ،بالنموذج الاحصائي (Scoring)	52
5	جدول اهتلاك القرض	71
6	التقييم الخاص بطريقة القرض التنقيطي	75
7	حساب نموذج ألتمان	83
8	متغيرات كونان وهولدر للمؤسسات الصناعية	84
9	حساب نموذج بنك فرنسا	86

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
1	أنواع مخاطر البنكية	05
2	مراحل إدارة المخاطر البنكية	10
3	أنواع مخاطر الائتمان	20
4	منحنى دالة التنقيط	42
5	الهيكل التنظيمي لوكالة القرض الشعبي "قالمة 320"	64

المقدمة

إن كل نشاط اقتصادي تقوم به المؤسسات الاقتصادية، و القطاعات المختلفة داخل الدولة بحاجة إلى عملية تمويل، وبما ان الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد استدانة بالدرجة الاولى، فان عملية التمويل أساسا تتمثل في الاقتراض من البنوك، بحيث تعد عملية منح الائتمان الوظيفة الرئيسية لنشاط أي بنك، و أحد أهم الخدمات التي يقدمها للزبائن، و التي ينشأ عنها ازدياد في أموال الودائع لدى البنك، و بالتالي الإسهام في تحسين النشاط الاقتصادي، و تقديم الرفاه للمجتمع.

ورغم ان القروض المصرفية تعد عصب الاقتصاد، إلا أنها تمثل في معظم الأحيان خطر على البنوك عندما يتعلق الأمر بالتأخر، والعجز عن السداد، مما يستدعي على البنك القيام بدراسة تحليلية دقيقة لطلبات القروض، ومن الطبيعي أنه إذا كان قرار البنك يتعلق بالنواحي التمويلية فإن آثاره سوف تمتد لتشمل مختلف الأنشطة لأن القرار التمويلي له أثره المباشر على الربحية، السيولة، ودرجة المخاطرة، مما يؤثر في نهايته على رأس مال البنك، واحتياطاته، الأمر الذي يزيد من أهمية، وخطورة اتخاذ قرار منح الائتمان.

وبالرغم من أهمية الطريقة الكلاسيكية (التحليل المالي) لتحليل مخاطر الائتمان، إلا أنها ذات فعالية محدودة كونها تؤدي لاتخاذ قرارات غير رشيدة، وغالبا ما تكون مختلفة ومتمايزة حسب التحاليل القائمة على النسب المالية التي تختلف من تحليل لآخر.

ولتفادي النقائص التي تضمنتها الطريقة الكلاسيكية، ظهرت عدة بدائل تعتمد على الطرق الاحصائية، وفي هذا الصدد ارتأينا من خلال هذه الدراسة اسدال الستار عن واحدة من اهم الطرق الحديثة التي تقدم دراسة اكثر موضوعية، و دقة لطلبات القروض، و بالتالي اتخاذ قرارات منح القرض بسلاسة مع تقليل المخاطر، كما أنها تعطي صورة توضح الفرق بين الزبائن، و المؤسسات السليمة، و المؤسسات العاجزة، و تتمثل هذه الالية في طريقة القرض التنقيطي ، فهي تعتبر من أكثر الطرق استخداما من طرف البنوك في عالم المال والأعمال ، حيث أنها تحاول التنبؤ بمخاطر الائتمان .

1. إشكالية البحث:

من خلال ما سبق تتضح الإشكالية التي تهدف هذه الدراسة الاجابة عنها من خلال السؤال المحوري التالي:

"كيف تساهم طريقة القرض التنقيطي في التقليل من أخطار منح الائتمان، واتخاذ القرارات السليمة في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قالمة؟

2. الأسئلة الفرعية

ويندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ماهي الاجراءات الوقائية والعلاجية للحد من مخاطر الائتمان؟
- ✓ هل ساهمت آلية القرض التنقيطي في التنبؤ بالمخاطر المصرفية لبنك القرض الشعبي الجزائري؟
- ✓ هل يمكن تطبيق النماذج النظرية للقرض التنقيطي من اجل التنبؤ بعجز المؤسسات الطالبة للائتمان؟

3. الفرضيات:

ومن أجل الإجابة على التساؤلات المطروحة تمت صياغة الفرضيات التالية:

- ✓ الاجراءات الوقائية تقلل من مخاطر الائتمان، ولكنها لا تقضي عليها.
- ✓ إن استعمال بنك القرض الشعبي الجزائري لطريقة القرض التنقيطي ساهمت، وبشكل كبير في التنبؤ بطبيعة المؤسسات، ومدى قدرتها على السداد.
- ✓ يساعد استخدام النماذج النظرية للقرض التنقيطي في تحديد المؤسسات العاجزة من السليمة، مما يساعد البنك على التنبؤ بمخاطر عدم السداد.

4. أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الموضوع في:

- ✓ التعرف على الأخطار المرتبطة بالقروض البنكية وما لها على قاعدة المتعاملين مع البنوك المهتمين بأوضاع القطاع المصرفي؛
- ✓ التعرف على أهم وأحدث الطرق المستعملة من طرف البنوك لمعرفة المؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة؛
- ✓ التعرف على أهمية طريقة القرض التنقيطي في التقليل من مخاطر الائتمان التي ممكن أن تتعرض لها البنوك جراء عملية منح القروض.

5. أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي:

- ✓ التعرف على طريقة القرض التنقيطي، وأهم نماذج التنقيط؛
- ✓ التعرف على مختلف المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك؛
- ✓ الاطلاع على كيفية تطبيق طريقة القرض التنقيطي في بنك القرض الشعبي الجزائري؛
- ✓ ابراز الخطوات المتبعة في طريقة القرض التنقيطي بالإضافة إلى تحسيس البنوك بأهمية الاعتماد على دراسات إحصائية من أجل التقليل من مخاطر القروض؛
- ✓ إثراء المكتبة بهذا الموضوع نظرا لندرته.

6. دوافع اختيار الموضوع:

تتمثل دوافع اختيار الموضوع فيمايلي:

- ✓ الرغبة في اكتساب معارف جديدة حول طريقة القرض التنقيطي؛
- ✓ موافقة موضوع إدارة المخاطر الائتمانية لتخصص دراستنا (مالية المؤسسة)؛
- ✓ حداثة موضوع القرض التنقيطي في الوقت الراهن، وتزايد أهميته بعد نقص فعالية الطرق الكلاسيكية.

7. منهج الدراسة:

يخضع منهج الدراسة في الحقيقة لمجموعة من المعايير أهمها طبيعة الدراسة، والموضوع، حيث يعدان العاملان الأساسيان اللذان يحددان نوع المنهج المتبع، وتماشيا مع طبيعة هذا الموضوع تم اتباع عدة مناهج علمية:

- **المنهج التاريخي**: وقد تم الاعتماد عليه في تتبع نشأة القرض التنقيطي وكيفية ظهوره، إضافة إلى نشأة بنك القرض الشعبي الجزائري " CPA".
- **المنهج الوصفي التحليلي**:

سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، ويتم استعمال هذا المنهج لضرورة فرضتها طبيعة الموضوع محل الدراسة، حيث سيتم جمع وتلخيص البيانات، والحقائق المرتبطة بالقرض التنقيطي، وكذا وقائع متعلقة بعلاقته بالحد من مخاطر الائتمان، واستخدام طرق إحصائية وصفية، وقياسية لحساب النسب المالية وتطبيق النماذج النظرية للقرض التنقيطي على البنك محل الدراسة.

8. أدوات التحليل والتوثيق العلمي

- **أدوات التحليل**: سيتم الاعتماد على عدة أدوات تحليل، فبالنسبة للجزء النظري سيتم الاعتماد على مجموعة من الجداول المدعمة في كثير من الأحيان ببيانات رقمية، إضافة إلى جملة من الأشكال التي ستدعم الجزء النظري، وذلك لإضفاء نوع من التوضيح، أما بالنسبة للجزء التطبيقي فسيتم الاعتماد على نماذج اقتصادية علمية ﴿ نماذج القرض التنقيطي ﴾، وذلك لتحديد مدى سلامة المؤسسات الطالبة للقروض.
- **التوثيق العلمي**: وسعيا للإلمام بجوانب الموضوع، وإثراء الدراسة سيتم الاعتماد على البحث المكتبي، والذي يساعد على تغطية الجانب النظري للموضوع من خلال مجموعة من الكتب بالعربية، الفرنسية، وكذا مجموعة من الأبحاث العلمية، والمجلات المتخصصة، وبعض الملتقيات المحلية، والأيام الدراسية التي تعرضت لجانب من جوانب الموضوع بصورة كلية أو جزئية، إضافة إلى بعض الرسائل العلمية، والعديد من مواقع الأنترنت.

أما فيما يخص الدراسة التطبيقية فسيتم الاعتماد على مجموعة من الإحصائيات المستخرجة من مصادر أولية أو ثانوية، لاسيما البنك محل الدراسة، من أجل إجراء الدراسة التطبيقية، واسقاط ما جاء في الجانب النظري على بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قالمة.

9. الدراسات السابقة:

في حدود اطلاعنا على ما أجري من دراسات في هذا المجال، نجد أن الدراسات المتعلقة بموضوع طريقة القرض التنقيطي قليلة نسبيا، وسندرج فيمايلي بعض هذه الدراسات، وهي:

➢ **الدراسة الأولى:** "استعمال القرض التنقيطي في تقدير مخاطر القرض-دراسة تطبيقية ببنك التنمية المحلية BDL (القرض العقاري)، التي قام بها " ياسين العابد "، وهي رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية- تخصص اقتصاد كمي-بجامعة الجزائر، سنة 2008، وهدفت هذه الدراسة إلى ادخال تقنية القرض التنقيطي حيز التطبيق في البنوك التجارية، و التحسيس بأهميتها، و مدى نجاعتها في تقدير مخاطر الائتمان، و أهم النتائج المتوصل إليها: هي أن طريقة القرض التنقيطي تعطي نقطة لكل مؤسسة، وزبون، و تقوم بمقارنة هذه النقطة مع النقطة الحرجة، فإذا كانت هذه النقط أكبر من النقطة الحرجة فإن الزبون في حالة جيدة، وبالتالي قبول ملفه، أما في حالة العكس فإن الزبون يعتبر في حالة عجز، و بالتالي ترفض ملفه.

➢ **الدراسة الثانية:** "أهمية استخدام طريقة التنقيط في عملية اتخاذ قرارات الاقراض في البنوك"، و التي قام بها نور الدين مزياني و آخرون ، وهي عبارة عن مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني السادس حول استخدام الأساليب الكمية في اتخاذ القرارات الإدارية بجامعة 20 أوت 1955،سكيكدة، وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن الدراسة المالية للقوائم المالية غير كافية لاتخاذ قرار الإقراض، و تعتبر طريقة التنقيط من بين الأساليب الكمية المساعدة على اتخاذ هذا القرار على مستوى البنوك نظرا لكونها تعمل على تخفيض خسارة القروض الممنوحة بما يضمن اتخاذ القرار الافضل لمنح القروض.

➢ **الدراسة الثالثة:** "محاولة تقدير خطر القروض البنكية باستعمال طريقة القرض التنقيطي"-دراسة حالة البنك الوطني الجزائري بسعيدة، التي قام بها "محمد بوزيان" و"سوار يوسف"، و هي عبارة عن مداخلة مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر، و اقتصاد المعرفة بجامعة الزيتونة الأردنية، سنة 2007، حيث توصلت هذه الدراسة إلى أن طريقة القرض التنقيطي يمكن الاعتماد عليها بالبنوك الجزائرية لمحاولة تقدير خطر القرض، و ذلك لتسهيل، و تسريع عملية دراسة ملفات القروض وهذا لا يأتي إلا بتأسيس نظام معلومات بنكي فعال.

➢ **الدراسة الرابعة:** "محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض باستعمال طريقة القرض التنقيطي و التنقية العصبية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية"–دراسة حالة بنك الجزائري لتنمية الريفية– التي قام بها " يوسف صوار "، وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية–تخصص تسيير– بجامعة تلمسان، سنة 2008، حيث هدفت هذه الدراسة إلى مدى مساعدة الطرق الحديثة على رأسها طريقة القرض التنقيطي، و تقنية الشيكات العصبية في توجيه قرار منح القرض، و سرعتها في المساعدة في اتخاذ القرار العقلي، ومن أهم نتائجها: أنه يمكن تعميم طريقة القرض التنقيطي و تقنية الشيكات العصبية بالبنوك الجزائرية لتسهيل و تسريع عملية اتخاذ القرار فيما يخص منح القروض.

10.هيكل الدراسة

حتى نعطي الموضوع محل الدراسة حقه من التحليل وتسليط الضوء على مكوناته ومختلف جوانبه، وكذلك لمعالجة الإشكالية والتساؤلات الفرعية، واختبار الفرضيات قمنا بتقسيم بحثنا إلى مقدمة وفصلين وخاتمة، وجاءت فصول هذه المذكرة على النحو التالي:

➢ **الفصل الأول:** حيث خصص هذا الفصل للتعريف بطريقة القرض التنقيطي كوسيلة لإدارة مخاطر الائتمان، والذي تضمن ثلاث مباحث وهي:

- ✓ **المبحث الأول:** المخاطر البنكية وأساليب مواجهتها.
- ✓ **المبحث الثاني:** مخاطر الائتمان وكيفية إدارتها.
- ✓ أما **المبحث الثالث:** إدارة مخاطر الائتمان بالاعتماد على طريقة القرض التنقيطي.

➢ **الفصل الثاني:** هذا الفصل خصص للدراسة التطبيقية لطريقة القرض التنقيطي ببنك القرض الشعبي الجزائري لوكالة "قالمة 320"، وهدف أساسا لإسقاط الإطار النظري على أرض الواقع، حيث تضمن كذلك ثلاث مباحث وهي:

- ✓ **المبحث الأول:** تقديم عام حول القرض الشعبي الجزائري "CPA" وكالة قالمة 320 ".
- ✓ **المبحث الثاني:** دراسة حالة منح قرض بنكي باستخدام طريقة الفرض التنقيطي وكالة "قالمة 320".
- ✓ **المبحث الثالث:** تطبيق نماذج القرض التنقيطي على البنك محل الدراسة.

11.صعوبات الدراسة:

لا تخلو أي دراسة من صعوبات، وتتمثل صعوبات هذه الدراسة في:

- ✓ صعوبة الحصول على المراجع بسبب غلق المكتبة الجامعية في ظل ظروف جائحة كوفيد"19"، اضافة الى شبه انعدام المراجع المرتبطة بموضوع القرض التنقيطي؛
- ✓ صعوبة إنجاز الجانب التطبيقي في الميدان بسبب جائحة كوفيد"19"، وكذلك عدم استطاعتنا الحصول على المعلومات الكافية من البنك محل الدراسة بسبب إتباعه منهجية عدم الإفصاح عن المعلومات.

الفصل الأول

تمهيد:

تعمل البنوك التجارية في ظروف اقتصادية متغيرة تحتمل درجات من المخاطر البنكية وخاصة مخاطر الائتمان، الشيء الذي يفرض عليها إعطاء هذه المشكلة قدرا كبيرا من الأهمية، والقيام ببعض الإجراءات الكفيلة لإدارة ومحاولة تقليل تلك المخاطر إلى أدنى حد ممكن مستغلة في ذلك كفاءة مسيري الائتمان ومختلف الطرق والوسائل التي سهلت من مهمة البنوك في منح القروض.

بالرغم من الإجراءات التي يبذلها المصرفي في دراسة وتحليل المخاطر التي يتعرض لها البنك خاصة فيما يتعلق بمنح القرض إلا أن الخطر يبقى دائما، لذا فالمصرفي يتخذ قراراته في حالة من عدم التأكد ويلجأ أيضا إلى إجراءات وقائية وهذا كله لا يحمي البنك بشكل تام، وكبديل للتحليل المالي كمقياس لخطر الائتمان ظهر التحليل الإحصائي لتقدير عدم التسديد مما سمح بتقليل القرارات العشوائية ، من بينها طريقة القرض التنقيطي (Crédit Scooring).

وهذا ما سنتعرف عليه بتفصيل في هذا الفصل، والذي سيتمحور أساسا حول:

- المخاطر البنكية وأساليب مواجهتها.
- مخاطر الائتمان وكيفية إدارتها.
- إدارة مخاطر الائتمان بإعتماد على طريقة القرض التنقيطي.

المبحث الأول: المخاطر البنكية وأساليب موجهتها

تعتبر الصناعة البنكية من أكثر الصناعات التي تحتوي على المخاطر، لذا فقد كان من الضروري التركيز على المخاطر المختلفة التي تنجم عن مزاولة نشاطه، ومراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للمخاطر البنكية

لكل بنك درجة معينة من المخاطر تختلف بإختلاف نشاطه الرئيسي، ومن المهم في هذا المطلب أن نتعرف على المفاهيم المختلفة التي تحيط بالمخاطر البنكية من تعاريف وأنواع هذه الأخيرة، كما سيتم التطرق لمصادر المخاطر البنكية .

الفرع الأول: تعريف المخاطر البنكية

قبل التعرض لتعريف المخاطر البنكية وجب علينا أولا تعريف المخاطر كما يلي:

1) المخاطر البنكية هي: "إحتمال أن تكون نتائج التنبؤات خاطئة، فإذا كان هناك احتمال عالي في أن تكون التنبؤات خاطئة فعند ذلك ستكون درجة المخاطر عالية أيضا، أما إذا كان الاحتمال منخفض فإن درجة المخاطر ستكون منخفضة أيضا".[1]

2) تعرف المخاطر على: "أنها الخسائر المحتملة وغير المتوقعة التي يمكن قياسها نتيجة وقوع حادث معين مع الأخذ بعين الإعتبار جميع العوامل المساعدة لوقوع الخسائر".[2]

من التعاريف السابقة يمكن تعريف المخاطر بأنها "إحتمال وقوع نتيجة غير مرغوب فيها".

أما بالنسبة لتعريف المخاطر البنكية فهي متعددة، فقد تعرض لها العديد من الباحثين وإختلفت تعاريفهم طبقا للبيئة التي ينتمي إليها كل باحث والهدف الذي يسعى إلى تحقيقه، وعلى الرغم من إختلاف الآراء الرامية لتحديد مفهوم المخاطر البنكية إلا أنها تصب في السياق التالي:

1) المخاطر البنكية هي: "إحتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين".[3]

---

[1]: طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية ، مصر، 2001، ص 30.

[2]: أسامة عزمي سلام، شقيري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد، الأردن، 2007، ص22.

[3]: حسين بلعجوز، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها**، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة- مخاطر- تقنيات، جامعة جيجل، أيام 7/6 جوان 2005، ص3.

2) كما تعرف على أنها: "محصلة المواجهة التي تتم بين المقرض (البنك) والمقترض، وبين موضوع القرض في حد ذاته، ويعتبر موضوع القرض جوهر موضوع المخاطرة لأنه يتضمن مبلغ القرض، وأنه بانعدام القرض ينعدم موضوع المخاطرة".[1]

3) ويمكن إعطاء تعريف آخر: "هو حالة عدم التأكد في إسترجاع رؤوس الأموال المقترضة، أو تحصيل أرباح مستقبلية متوقعة".[2]

من خلال التعاريف السابقة يتضح لنا بأن المخاطر البنكية "هي إحتمالية وقوع البنك في خسارة غير متوقعة أو تذبذب العائد المتوقع من استثمار ما، وأن المخاطر تكون مرتبطة بالعميل البنكي سواء رغب أم لم يرغب وهذا لتنوع مصادر المخاطر".

الفرع الثاني: أنواع ومصادر المخاطر البنكية

تتعرض البنوك للعديد من المخاطر التي تؤثر على أداءها ونشاطها، وسنحاول جمعها وتقسيمها إلى مجموعتين، كما سنتعرف على مصادرها في هذا الفرع.

أولا: أنواع المخاطر البنكية

تعاني البنوك من تعدد وتنوع المخاطر مما دفع العديد من المؤلفين للكتابة عنها، وقد اتبع كل منهم تصنيفا معينا لها إلا أننا سنحاول تصنيفها إلى ما يلي:

[1]: عبد الجليل بوداح، **إستخدام الأنظمة الخبيرة في مجال إتخاذ قرار منح القروض البنكية**، أطروحة الدكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007، ص 212.

[2]: حسين بلعجوز، مرجع سبق ذكره، ص 3.

الشكل رقم 01: أنواع المخاطر البنكية

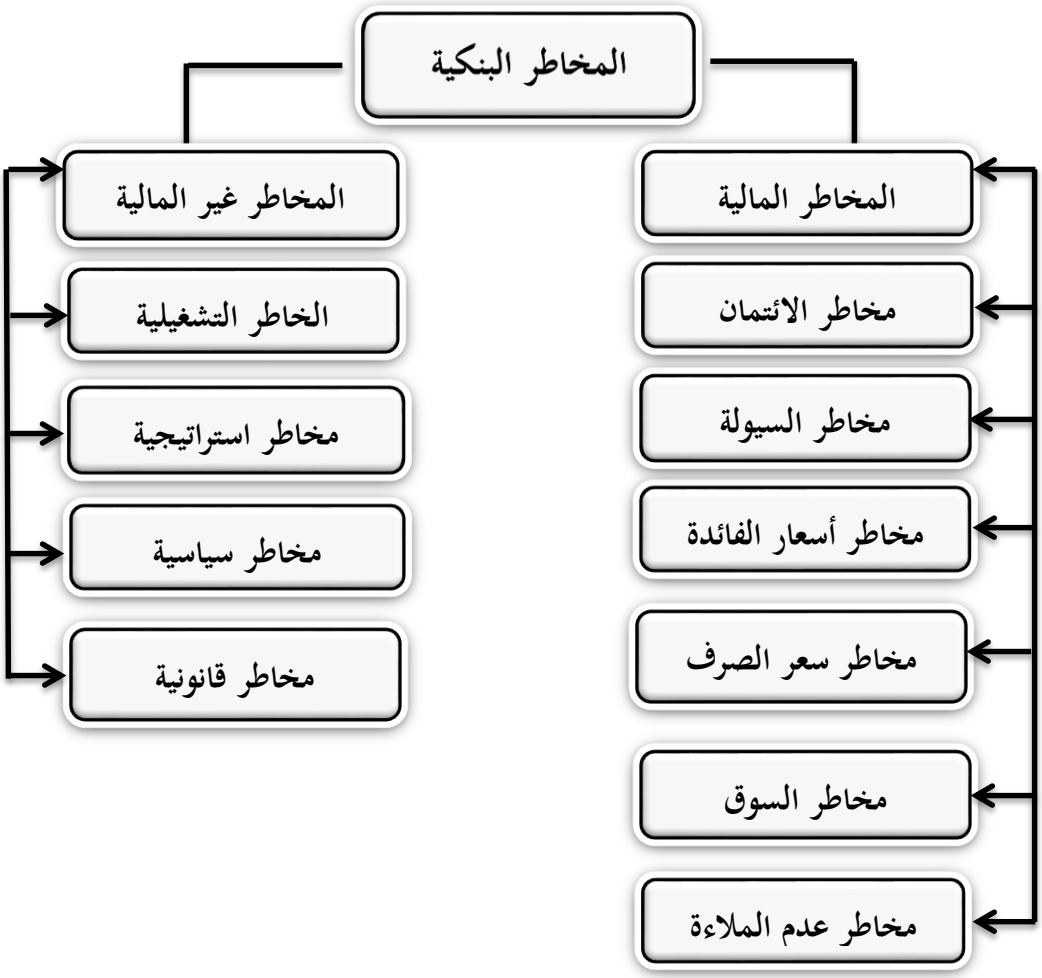

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على ما سيتم ذكره.

1- المخاطر المالية: تعتبر المخاطر المالية من أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية، وذلك كون معظم تعاملاتها تتم بالنقد والأسهم والسندات، ومن أهمها ما يلي:

أ. مخاطر الائتمان: تنشأ هذه المخاطر نتيجة عدم قدرة البنك على استرداد أمواله من المقترضين لعدم رغبتهم في السداد أو لعدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنك[1]، وتعتبر مخاطر الائتمان من أهم وأقدم المخاطر التي يتعرض لها البنك، وتنقسم بدورها إلى عدة مخاطر والتي سنتطرق إليها لاحقا بشكل مفصل.

ب. مخاطر السيولة: تنشأ هذه المخاطر عن عدم قدرة البنك على تسديد التزاماته قصيرة الأجل عند موعد استحقاقها[2]، بسبب سوء تسعير الموارد المتوفرة لديه، وهي الاختلافات في صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق

[1]: أحمد عنيم، **الأزمات المصرفية والمالية**، دون ذكر دار النشر، القاهرة، 2004، ص 84.

[2]: Sophie Brana, Michel Cazals, Pascal Kanffmann, **Economie monétaire et financiere** , 2éme édition paris, 2003, p 114.

الملكية الناتجة عن الصعوبة التي تواجه البنك في الحصول على النقدية بتكلفة معقولة، سواء من بيع الأصول أو الحصول على قروض أو ودائع جديدة، وتتعاظم مخاطر السيولة حينما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع ولا يستطيع الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية.[1]

ج. مخاطر أسعار الفائدة: هي المخاطر الحالية أو المستقبلية التي لها تأثير سلبي على إرادات البنك ورأس ماله الناتجة عن التغيرات المعاكسة في سعر الفائدة، إن مخاطر سعر الفائدة الكبيرة يمكن أن تشكل تهديد كبير لقاعدة الأرباح ورأس المال بالنسبة للبنك، وكذلك يجب أن يكون هناك فحص شامل لمعرفة الظروف التي يمكن أن يتأثر بها البنك نتيجة التغيرات في سعر الفائدة بالإضافة إلى وجود أنظمة معلومات قادرة على تزويد الإدارة بالتقارير اللازمة في الوقت المناسب[2].

د. مخاطر أسعار الصرف: وهو الخطر المرتبط بتقلب أو تدهور أرصدة البنوك من العملات الأجنبية من جهة وكذا تقلب قيمة العملات التي تم بواسطتها تقديم القروض[3]، وتنشأ عن تحركات الغير مواتية في أسعار الصرف وكذا عن وجود مركز مفتوح بالعملات الأجنبية سواء بالنسبة لكل عملة على حدى أو بالنسبة لإجمالي مركز العملات، ويشمل المركز المفتوح للعمليات الفورية والعمليات الآجلة بأشكالها المختلفة والتي تندرج تحت مسمى المشتقات المالية.[4]

هـ. مخاطر السوق: هي المخاطر التي تطرأ على سوق الأوراق المالية لأسباب اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو أمنية، ومن الأمثلة على مخاطر السوق ما حدث في أروبا الشرقية في الثمانينات من القرن العشرين، وفي مصر في الستينيات والسبعينيات، وفي الولايات المتحدة والعالم ككل عقب أحداث سبتمبر من عام 2001.[5]

و. خطر عدم الملاءة: كما يسمى خطر عدم القدرة على الوفاء، حيث يكون البنك في حالة يسر وملاءة عندما تفوق أصوله خصومه، ويكون في حالة عسر في الحالة العكسية، ويمكن تعريف خطر عدم الملاءة على أنه تلك الحالة التي يسجل فيها البنك عجز في أمواله الخاصة وذمته المالية بنقصها لدرجة يسجل فيها تغطية المخاطر والخسائر

[1]: طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، 2001، ص 72.

[2] : Sylvie de coussergues, **gestion de la banque**, édition dunad, paris, 1992, p 106.

[3]: عبد الحق أبو عتروس ، **الوجيز في البنوك التجارية– عمليات – تقنيات**، دون ذكر دار نشر، أبوظبي، 2006، ص53.

[4]: صلاح حسين، **تحليل وإدارة وحوكمة المخاطر المصرفية الإلكترونية**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2010، ص23.

[5]: منير إبراهيم الهندي، **الفكر الحديث في الإستثمار**، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2004، ص 50.

محتملة الوقوع، وعليه فإن خطر عدم الملاءة أوسع من خطر السيولة، والاختلاف يظهر في كون عدم الملاءة يستلزم السيولة، أما عدم السيولة فلا يستلزم بالضرورة عدم ملاءة البنك[1].

2- المخاطر غير المالية: وهي المخاطر التي لا تتعلق بالعمليات المالية التي يمارسها البنك بل تتعلق مباشرة بالتسيير الداخلي وبتأدية وتقديم الخدمات البنكية، ولا تقل أهميتها عن أهمية المخاطر المالية كونها تأثر في الوضعية المالية للبنك وقد تأدي إلى إفلاسه، يمكن تقسيمها إلى ما يلي:

أ. المخاطر التشغيلية: تنتج هذه المخاطر من سوء نظام المعلومات المطبق بالبنك، وكذا نظام التقارير واجراءات الضبط الداخلي، وتكمن مخاطر العمليات في عمليات الاحتيال التي يتعرض لها البنك والممارسات الخاصة بالموظفين، والخلل **القائم** في نظام الأمان والتخريب في بعض أموال البنك وتعطيل وفشل البرامج الآلية والدورة المستندية والاجراءات الداخلية[2].

ب. المخاطر الاستراتيجية: هي المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إرادات البنك وعلى رأس ماله نتيجة لاتخاذ قرارات خاطئة، أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع المصرفي[3].

ج. المخاطر السياسية: هي تلك المخاطر الناشئة عن تغير في السياسة الداخلية أو الخارجية، بحيث تتعرض البنوك لتجميد الأرصدة أو الأصول في البلدان الخارجية أو مصادرتها في حالة التغير في السياسات الحكومية لتلك البلدان[4]، كما تؤثر الأحداث السياسية وتخلق مخاطر للعميل البنكي ومنها العولمة، المقاطعة، والاضطرابات السياسية، والتأميم.....الخ[5].

---

[1]: زبير العياش، **فعالية رقابة بنك الجزائر على البنوك الجزائرية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، 2007، ص 30.

[2]: سمير مهدي، **إدارة المخاطر في البنوك**، دار العالمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2018، ص 129.

[3]: صادق راشد الشقري، **استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وآثارها في الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2013، ص 78.

[4]: شادلي الصالح البجرمي، **دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر دراسة ميدانية في المصارف السورية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة ، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق،2011، ص 24.

[5]: صالح مفتاح ، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى العالمي الدولي، حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 21/20 أكتوبر، 2009، ص 4.

د. المخاطر القانونية: تقع هذه المخاطر في حالة انتهاك القوانين أو القواعد أو الضوابط المقررة خاصة تلك المتعلقة بعمليات غسيل الأموال، أو نتيجة عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات المصرفية[1].

ثانيا: مصادر المخاطر البنكية

ترجع المخاطر البنكية إلى مصدرين هما:

1- المخاطر النظامية: ويطلق عليها المخاطر العامة وهي تؤثر بشكل مباشر على النظام المصرفي ككل لأنها مرتبطة بحالة عدم التأكد والتنبؤ الدقيق بما يستجد من أحداث وتطورات مستقبلية، نتيجة عوامل يصعب التحكم فيها مثل: زيادة حدة التضخم والتوجه نحو العولمة المصرفية بالإضافة إلى اشتداد المنافسة ما بين البنوك ومع غيرها، وهي تعني أن البنوك تتعرض إلى تنوع في المخاطر بسبب مجموعة متغيرات أدت إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك بشكل عام بحيث لا تتمكن من أن تتجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالات حصولها[2].

2- المخاطر الغير نظامية: وهي مخاطر خاصة لارتباطها بالمخاطر الداخلية للبنك، ويمكن تجنب هذا النوع من المخاطر بالتنويع في المحفظة الاستثمارية للبنك[3].

المطلب الثاني: إدارة المخاطر البنكية

نظرا لتعدد المخاطر التي تتعرض لها البنوك اثناء أعمالها، ونظرا لتأثيرها الكبير على أعمالها تم وضع إدارة المخاطر البنكية لتسيير هذه المخاطر ومحاولة التقليل منها وتفاديها.

الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر البنكية

يوجد عدة تعاريف مختلفة لإدارة المخاطر البنكية لاختلاف الكتاب فكل ومنظوره الخاص لكنها تنصب كلها في تعريف واحد:

1) هي "منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر الحقيقية عن طريق الخسائر العارضة المحتملة، وتصميم وتنفيذ إجراءات من شانها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى"[4].

---

[1]: محمد ناجي، حسن خليفة، **الإشراف والحوكمة في البنوك**، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات, المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2005، ص 390.

[2]: حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، مؤسسة الوراق، عمان، 2002، ص 167.

[3]: نعيمة خضراوي، **إدارة المخاطر البنكية–دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2009، ص 4.

[4]: طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر (أفراد–شركات–بنوك)**، دار الجامعية، مصر، 2007، ص 51.

2) أنها "مجال نشاط يسعى إلى إلغاء المخاطر النقية ومراقبتها بصفة عامة وتعزيز المنافع وتجنب الأذى من المخاطر التأملية والتي تكون مصاحبة لمجازفات وتهديدات وإدارة هذه المجازفات بطريقة تلغي المخاطر النقية وتحقيق منفعة أو فائدة شاملة من المخاطر التأملية"[1].

3) هي "تحديد، تحليل، والسيطرة على هذه المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإدارية للمشروع"[2].

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص تعريف شامل لإدارة المخاطر البنكية حيث يمكن القول أنها" نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات الازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها، وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك.

الفرع الثاني: مبادئ ومراحل إدارة المخاطر البنكية

أولا: مبادئ إدارة المخاطر البنكية

لإدارة المخاطر البنكية سبعة قواعد رئيسية والمتمثلة في:

1. مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا: يتم وضع السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر من قبل الإدارة العليا ويتم اعتمادها وإقرارها من قبل مجلس الإدارة، وبحيث تشمل هذه السياسات أمورا رئيسية هامة، هي تعريف المخاطر وتحديدها وقياسها ومراقبتها وذلك بهدف التأكد من أن عملية قبول المخاطر تتماشى مع توقعات المساهمين والمالكيين واستراتيجية المصرف هنا، بالإضافة الى الالتزام بتعليمات الجهات الرقابية (الإشراقية)

وضرورة وجود ثقافة مؤسسية تجاه المخاطر، وحتى تكون الاستراتيجية فعالة فانة لا بد من أن تكون متفقة مع مستوى المخاطر المقبولة من مجلس الإدارة والإدارة العليا[3].

2. وضع إطار لتسيير المخاطر: يجب أن يكون لدى البنك إطار لتسيير المخاطر يتصف بالفاعلية، الشمول والاتساق، ويجب على الإدارة أن تخصص موارد تمويلية كافية للموظفين ولدعم إطار تسيير المخاطر الذي تم اختياره[4].

3. تكامل إدارة المخاطر: حتى يمكن التحقق من التداخل بين المخاطر المختلفة وفهمها وإدارتها بصورة سليمة يجب أن لا يتم تقييم المخاطر بصورة منعزلة عن بعضها البعض، حيث أن التحليل السليم يتطلب تحليل المخاطر بصورة كلية ومتكاملة نظرا للتداخل الموجود بين مختلف المخاطر التي يواجهها البنك[1].

---

[1]: ألان وارنج، إيان جليبدون، **إدارة المخاطر**، ترجمة سرور علي إبراهيم سرور، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2007، ص 42.

[2]: خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 1999، ص 10.

[3]: مهند حنا نولا عيسى، **إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية**، دار الراية، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص ص 119، 120.

[4]: زبير عياش، **تأثير تطبيق إتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2012، ص 92.

4. محاسبة خطوط الأعمال: من المعروف أن أنشطة البنك يمكن تقسيمها إلى خطوط أعمال Business lines ، ونشاط الشركاتActivity corporate ،مثل نشاط التجزئة Retain activity، لذا فإن المسؤولين عن كل خط من الخطوط الأعمال يجب أن يكونوا مسؤولين عن إدارة المخاطر المصاحبة لخط الأعمال المناط بهم .

5. تقييم وقياس المخاطر: جميع المخاطر يجب أن تقييم بطريقة وصفية بصورة منتظمة وحيثما أمكن يتم التقييم بطريقة كمية، ويجب أن يأخذ تقييم المخاطر في الحسبان تأثير الأحداث المتوقعة وغير المتوقعة[2].

6. المراجعة المستقلة :تقيم المخاطر يجب أن يتم من قبل جهة مستقلة يتوفر لها السلطة والخبرة الكافية لتقييم المخاطر وإختبار فعالية أنشطة إدارة المخاطر وتقديم التوصيات اللازمة لضمان فعالية إطار إدارة المخاطر[3].

7. وضع خطط للطوارئ: وهي معززة بإجراءات أمنية وقائية ضد الأزمات، يتم الموافقة عليها من قبل المسؤولين ذوي العلاقة وذلك للتأكد من أن البنك قادر على تحمل أي أزمة أو تعطل في الأنظمة أو أجهزة الاتصالات، على أن تخضع هذه الخطط للاختبار بشكل دوري[4].

ثانيا : مراحل إدارة المخاطر البنكية

هناك أربع مراحل في إدارة المخاطر البنكية[5]، ويمكن تلخيصها في المخطط التالي:

الشكل رقم 02: مراحل إدارة المخاطر البنكية

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على ما سيتم ذكره.

1- تحديد المخاطر: أي تحديد المناطق التي قد تنتج عنها المخاطر، فمخاطر الإقراض قد لا تكون نتيجة سبب مباشر بالمقرض وشروط القرض، بل قد تكون نتيجة ظروف عامة تؤثر في الاقتصاد الوطني أو في القطاع الذي ينتمي إليه المقترض وتؤدي إلى تعطيل الإنتاج.

---

[1]: نفس المرجع السابق، ص 93.

[2]: نبيل حشاد، **دليل إدارة المخاطر المصرفية موسوعة بازل 2**، إتحاد المصارف العربية ، بيروت، 2005، ص 28.

[3]: نفس المرجع السابق، ص 28.

[4]: صلاح حسن، مرجع سبق ذكره، ص 27.

[5]: محمد عقل مفتاح ، **وجهات النظر المصرفية**، مكتبة المجتمع العربي، الجزء الثاني، عمان، 2006، 273.

2- قياس المخاطر: ويتراوح القياس عادة بين تقويم وضع عميل معين، وتقويم مخاطر صناعة أو قطاع معين من الاقتصاد، وكذلك تقويم غرض القرض، وطبيعة المشرع الذي سيمول.

3- ضبط المخاطر: أي تحديد مستوى المخاطر التي يمكن القبول بها وهذا يتطلب موازنة بين المخاطر والمردود.

4- مراقبة المخاطر: أي إدارة العمل بمستوى مقبول من المخاطر، وهذا يتطلب التأكد من وجود نظام مناسب للموافقة والرقابة والمتابعة، مع تفويض الصلاحيات للعناصر الأكثر كفاءة.

وبعد التعرف على الخطر وتحديد مستواه يمكن استعمال واحد أو أكثر من الأساليب التالية للتعامل معه:

1- تجنب المخاطر: ويتحقق ذلك من خلال عدم الدخول في عملية معينة.

2- السيطرة عليها: ويتم ذلك من خلال بذل جهود من قبل الإدارة لتقليل احتمالات حدوث الخسارة، كما يتضمن تحديد المخاطر حتى لو وقعت بعد ذلك.

3- تحويلها: ويعني ذلك نقل النتائج المالية المتوقعة عن الخسائر إلى جهة تقبل بنقل المخاطر إليها مثل: التأمين، كما في حالة تكوين الصادرات والتغطية المستقبلية فيما يتعلق بالعملات.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر البنكية وفق مقررات لجنة بازل

عرفت الرقابة المصرفية اهتمام كبير بإدارة المخاطر البنكية، مما يستدعى وضع معايير دولية خاصة بها، وقد تبنت لجنة بازل وضع هذه المعايير، ولهذا سيتم التطرق في هذا المطلب إلى ماهية لجنة بازل وكل الاتفاقيات المنبثقة منها.

الفرع الأول: اتفاقية بازل الأولى

قبل تطرق إلى الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1 سنتعرض أولا إلى تعريف لجنة بازل وأسباب انشاءها .

أولا: ماهية لجنة بازل

1- تعريف لجنة بازل: هي تلك اللجنة التي تأسست تحت أسم لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية (Commitree of Banking and supervsory practice)، من طرفي محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشرة*، وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية[1].

[1]: كريمة حبيب، **دراسة وتقييم الرقابة على الائتمان المصرفي دراسة حالة الجزائر 1990-2005**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2005، ص 55.

*: بالجيكا، كندا، فرنسا، إكسمبورغ، هولندا، السويد، سويسرة، بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا،

وهي لجنة استشارية فنية تجتمع كل أربع مرات سنويا ويساعدها فرق العمل والفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، ولا تتمتع قرارات أو توصيات هذه اللجنة بأي صفة قانونية حيث تتضمن وضع مبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك، مع تحفيز البنوك على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة منها[1].

2- أسباب إنشاء لجنة بازل: تعود أسباب إنشاء هذه اللجنة إلى تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية، وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها والتي منحتها البنوك العالمية وتعثر بعض هذه البنوك، بإضافة إلى المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس الأموال بتلك البنوك، وزيادة فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم[2].

ثانيا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1

انطوت اتفاقية بازل عن العديد من الجوانب أهمها:

1- كفاية رأس المال وفق بازل 1 :حسب توصيات لجنة بازل الصادرة سنة 1988 فإن معدل كفاية رأس المال يحسب كما يلي[3]:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال المساند}}{\text{عناصر والأصول الإلتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها}} \geq 8\%$$

حيث يتكون رأس المال وفقا لمفهوم لجنة بازل من شرحتين هما:

أ. **الشريحة الأولى:** تسمى رأس المال الأساسي ، ويتمثل في حقوق المساهمين التي تتضمن الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل وكذا الأسهم الممتازة وفقا لتحفظات معينة بإضافة إلى الاحتياطات المعلنة والأرباح المحتجزة[4].

ب. **الشريحة الثانية:** تسمى رأس المال المساند أو التكميلي، ويتكون من: الاحتياطات غير المعلنة + احتياطات إعادة التقييم + المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محدد + القروض المساندة + أدوات رأس مالية أخرى مثل الأسهم الممتازة والسندات.

---

[1]: أحمد شعبان، محمد علي، **إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص 246.

[2]: عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 80.

[3]: فائزة العراف، **مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم إنعكاسات العولمة**، دار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 2013، ص 81.

[4]: صالح مفتاح ، رحال فاطمة، **تأثير مقررات لجنة بازل 2 على النظام المصرفي الإسلامي**، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، تركيا، يومي 10/9 سبتمبر 2013، ص 9.

وتستثني من رأس المال الأساسي الشهرة (تضخم رأس المال)، ومساهمات البنك في رؤوس أموال البنك والمؤسسات المالية التابعة له والتي توحد ميزانيتها مع البنك الأم بغية تفادي تكرار حساب نفس رأس المال داخل المجموعة، تستثنى كذلك المساهمات المتبادلة بين البنوك.

2- معيار كوك: في ضوء المشاورات التي أجرتها اللجنة قبل إعدادها للتقرير النهائي وصلت إلى أنه لابد من تحديد معيار يمثل الحد الأدنى الذي يتوقع من البنوك الدولية أن تبلغه في نهاية المدة الانتقالية، وأن يوقع هذا المعيار بمستوى يتوافق مع هدف تحقيق نسب رأس المال المستند إلى قاعدة سليمة عبر الوقت ولكل البنوك الدولية، وعليه فقد أكدت أن النسبة المستهدفة التي سبق أن اقرتها بتقريرها الأول وهي نسبة رأس المال إلى الموجودات بمقدار 8% (منه ما لا يقل عن 4% رأس مال أساسي)، وتم الاعتماد على مبدأ التكييف التدريجي مع هذه النسبة إلى غاية تاريخ التطبيق الذي حدد في 31 ديسمبر 1992، تمثل هذه النسبة معيار كوك[1] .

3- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: تستهدف أوزان المخاطر وضع أسس موحدة للمقارنة بين البنوك على اختلاف وتعدد النظم البنكية، وتشجيع البنوك على توظيف جزء أكبر من مواردها في أصول توفر لها سيولة عالية، أو أصول ذات مخاطر متدنية نسبيا، ثم تحديد هذه الأوزان لأصول البنك مصنفة في خمس مجموعات تتحدد مخاطرها بواقع 0%، 10%، 20%، 50%، 100%، حيث يتحدد الوزن النسبي لدرجة خطورة الأصل على أساس قدرة الملتزم أو الكفيل أو طبيعة الضمان[2].

4- تقسيم دول العالم من حيث أوزان المخاطرة الائتمانية: قامت لجنة بازل بتصنيف دول العالم من حيث المخطرة إلى مجموعتين:

أ. المجموعة الأولى: وينظر إلى هذه المجموعة على أنها ذات مخاطر أقل من باقي دول العالم، وتضم هذه المجموعة الدول الكاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD إضافة إلى المملكة العربية السعودية باعتبارها من الدول التي يربطها بصندوق النقد الدولي ترتيبات اقراضية خاصة[3].

ب. المجموعة الثانية: تشمل باقي دول العالم، وتتميز بارتفاع درجة المخاطر فيها نظرا لظروفها الاقتصادية والسياسية[4].

---

[1]: بن علي بلعزوز وآخرون، **إدارة المخاطر**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص ص 257، 258.

[2]: فايزة العراف، مرجع سبق ذكره، ص 86.

[3]: عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 84

[4]: سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك منهج علمي وتطبيق عملي**، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 2005، ص 38.

5- التعديلات المدخلة على بازل 1: بالرغم أن تعديل 1995 أبقى على نفس الملاءة المصرفية كما ورد في بازل 1، إلا أنه أدخل بعض التعديلات على مكونات النسبة كما يلي[1]:

- سمح للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير لأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال الإجمالي يتكون من: رأس المال الإجمالي= الشرحة الأولى(رأس المال المدفوع + الاحتياطات + الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية (رأس المال المساند) + الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل).

كما يجب أن تكون الشريحة الأخيرة تتوفر على الشروط التالية:

- أن تكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل على سنتين، وأن تكون في حدود 25% من رأس مال البنك (الشريحة الأولى) المخصص لدعم المخاطر السوقية؛
- أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي؛
- يجوز استبدال عناصر الشريحة الثالثة من رأس المال وذلك حتى تضمن الحد وهو 25%[2].

وفق هذا التعديل فإنه عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطر السوقية في 12.5% ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمجمعة لغرض مقابلة مخاطر الائتمان، وبالتالي سوف يكون بسط الكسر هو مجموع رأس مال البنك من الشريحة الأولى والثانية والذي تم تحديده عام 1988، بإضافة إلى عناصر رأس المال من الشريحة الثالثة والتي يمكن استخدامها لمواجهة المخاطر[3].

وبالتالي تصبح العلاقة المعدلة لحساب رأس المال كما يلي[4]:

$$\%8 \leq \frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة}\mathbf{1} + \text{شريحة}\mathbf{2} + \text{شريحة}\mathbf{3})}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة} + \text{مقياس المخاطر السوقية} \times \mathbf{1.25}}$$

الفرع الثاني: اتفاقية بازل الثانية

[1]: عبد المطلب عبد الحميد، **الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3**، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2013، ص 264.

[2]: سليمان ناصر، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، العدد 6، الجزائر، 2006، ص 155.

[3]: صالح مفتاح ، رحال فاطمة، مرجع سبق ذكره، ص 5.

[4]: سليمان ناصر مرجع سبق ذكره، ص 156.

تعد اتفاقية بازل 2 التي أصدرت عام 2004، حصيلة مقترحات لجنة بازل التي تم تقديمها في 1999 وقد أخذ اتفاق بازل 2 في الحسبان أن يتم تعديل معيار الحدود الدنيا لكفاية رأس المال السابق بحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للبنوك ذاتها للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر[1].

وتتضمن اتفاقية بازل 2 ثلاث عناصر هامة وهي:

أولا: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

تهدف الدعامة الأولى إلى ضمان أن عملية تحديد وقياس متطلبات رأس مال البنوك تتمثل في صورة صادقة للمخاطر التي تواجهها.

عدلت النسبة الجديدة المبادئ حسب المخاطر الائتمانية وذلك بإدماج تقنيات تخفيض المخاطر، في حين بقيت هي نفسها فيما يخص قياس المخاطر السوقية، كما أضافت متطلبات جديدة من رأس المال لمواجهة المخاطر التشغيلية.

وقد تم التعبير عن نسبة كفاية رأس المال حسب اتفاقية بازل الثانية بالصيغة التالية[2]:

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{المخاطر السوقية} + \text{المخاطر التشغيلية}} \geq 8\%$$

حيث أن:

- **مخاطر الائتمان:** المخاطر التي تتوافق مع الأصول المرجحة.
- **المخاطر السوقية:** تتمثل في رأس المال الموجه لتغطية هذا النوع من المخاطر ×12.5.
- **المخاطر التشغيلية:** تتمثل في رأس المال الموجه لتغطية هذا النوع من المخاطر ×12.5.

ثانيا: المراجعة الرقابية

تهدف هذه الدعامة إلى تأكيد السلطات الرقابية من أن وضعية رأس المال في البنك وكفايته متوافقة مع بيئة واستراتيجية المخاطر الإجمالية التي يتحملها، وكذا لتمكين هذه السلطات من التدخل في الوقت المناسب بكفاءة وفعالية وتستند عملية المتابعة إلى الجوانب التالية[3]:

- ممارسة المصارف لعملياتها بمستوى رأسمال يفوق الحد الأدنى؛
- أن تتوافر للمصارف عمليات لتقييم كفاية رأس المال متماشية مع هيكل مخاطرها؛

[1]: نعيمة الخضراوي ، مرجع سبق ذكره، ص ص 111،112.

[2]: Dov oogin **, Comptabilite et audit bancaires**, dound, 2éme édition, paris, 2008, p 410.

[3]: صادق راشد الشقري، مرجع سبق ذكره، ص 85.

- أن تسعى السلطات الرقابية للتدخل في المرحلة مبكرة من أجل الحيلولة دون انخفاض رأس المال من دون سقف المعدلات الوقائية؛
- يجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى البنوك الخاضعة لها واتخاذ الاجراءات المناسبة عند عدم قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود[1].

ثالثا: الانضباطية السوقية

إن الانضباطية السوقية تعني العمل على تحفيز البنوك على ممارسة أعمالها بشكل فعال وآمن للمحافظة على قواعد رأسمالية قوية لتعزيز إمكانيتها على مواجهة أي خسائر محتملة مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر ويهدف انضباط السوق إلى[2]:

- تقوية أمان وسلامة القطاع البنكي؛
- التزام البنوك بالقيام بالإفصاح اللازم الذي يتيح للمشاركين في صناعة تقييم كفاية رأس المال والذي يشمل الإفصاح العام والالتزام بالتطبيق، والإفصاح عن تركيبة رأس المال والمخاطر التي يتعرض لها.

هذا بإضافة إلى وجوب الإفصاح أيضا عن هيكل رأس المال ونوعية وبنية المخاطر والسياسات المحاسبية لتقييم الأصول ومدى الالتزام بتكوين المخصصات واستراتيجيات البنك للتعامل مع المخاطر وأنظمته الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب وكذا التفاصيل الكمية والنوعية عن المركز المالي للنبك وأدائه العام[3].

الفرع الثالث: اتفاقية بازل الثالثة

رغم تدعيم اتفاقية بازل1 بقواعد جديدة أطلق عليها بازل2، إلا أنها لم تكن كافية للحد من المخاطر المتعلقة بالنشاط المالي للقطاع المصرفي، نتيجة تزايد العمليات المالية وهو ما تسبب في أزمات مالية حادة، عادت تعصف بالاقتصاد العالمي لذلك كان لازما تدعيم بازل2 ببازل3 سنة 2010.

❖ **مرتكزات بازل3**

➢ تتمثل أهم المرتكزات التي قامت عليها لجنة بازل3 فيما يلي[1]:

---

[1]: حياة النجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل – دراسة واقع البنوك التجارية العمومية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، فرحات عباس، سطيف، 2014 ، ص 105.

[2]: تهاني محمود، محمد الزعبي، **تطوير نماذج لاحتساب كفاية رأس المال بالمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل –دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، غير منشورة، تخصص محاسبة وتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص 84.

[3]: نعناعة بوحفص جلاب، **الرقابة الاحترازية وآثارها على عمل المصرفي بالجزائر**، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 11، 2009، ص 221.

➢ رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الاحتياطي أو الأولي من 2% إلى 4,5% وأضيف إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 2,5% من الأصول والتعهدات البنكية لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 7%؛

➢ الحفاظ على الحد الأدنى الإجمالي لرأس المال كما في السابق وهو 8% وبإضافة احتياطي الأزمات يصبح الحد الإجمالي الأدنى والمطلوب مع هذا الاحتياطي هو 10,5%؛

➢ تدبير رؤوس أموال إضافية بهذه المتطلبات، إلا أن الواقع العلمي أثبت أن البنوك المركزية في كثير من الدول العربية تمكنت من فرض نسبة كفاية رأس المال مرتفعة على البنوك بل إن دولا عديدة منها جعلت هذا الحد لا يقل عن 12% منذ عدة سنوات، وقد سجلت بعض البنوك الإسلامية نسبا تقارب 18% و20% أحيانا.

كما نصت الاتفاقية على خمسة محاور هامة هي[2]:

➢ **المحور الأول**: ينص على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رسملة البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي مقتصرا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضاف إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما رأس المال المساند فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على البنك، وأسقطت بازل3 الكل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة بالكامل بالاتفاقيات السابقة.

➢ **المحور الثاني**: ينص على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة على العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين من خلال فرض متطلبات رأس المال إضافة للمخاطر المذكورة وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

➢ **المحور الثالث**: دخلت نسبة جديدة تقيس مضاعف رأس المال، وهي نسبة الرافعة المالية والتي تحسب بقسمة إجمالي المخاطر داخل وخارج الميزانية على رأس المال بالمفهوم الضيق الذي ورد في المحور الأول.

$$\text{➢ الرافعة المالية} = \frac{\text{الشريحة الأولى لرأس المال}}{\text{إجمالي الديون}} \geq 3\%$$

[1]– سليمان ناصر، **يمكن للبنوك الإسلامية تطبيق معايير بازل دون صعوبة**، جريدة اقتصادية متاح على الموقع:
httpm:// WWW alpet.com :2011/3/ article * 513.715. h t m/ le 05/03/2020 à 20 :36.

[2]– معهد الدراسات المصرفية، **اتفاقية بازل 3**، مجلة إضاءات مالية ومصرفية، سلسلة الخامسة، الكويت، 2012، ص 6-8.

➢ **المحور الرابع**: يتكلم أساسا عن النظام يهدف إلى حث البنوك على ألا تربط عمليات الإقراض التي تقوم بها بشكل كامل بالدورة الاقتصادية لأن ذلك يربك نشاطها، ففي حالة النمو والازدهار تنشط البنوك بشكل كبير فيما يخص تمويل الأنشطة الاقتصادية، أما في حالة الركود الاقتصادي يتراجع نشاط الإقراض فيتسبب في إطالة فترة هذا الركود.

➢ **المحور الخامس**: ينص على معايير جديدة لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة في البنوك نظرا لأهميتها في القطاع البنكي خاصة بعد حدوث الأزمة العالمية، ولقد جاءت بنسبتين للسيولة الأولى في الأجل القصير والثانية في الأجل المتوسط والطويل وتحسب كما يلي:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{نسبة الأصول مرتفعة السيولة}}{\text{صافي التدفقات النقدية خلال } \mathbf{30} \text{ يوم}} \geq \mathbf{100\%}$$

المبحث الثاني: مخاطر الائتمان وكيفية إدارتها

من أهم العمليات التي تقوم بها البنوك منح الائتمان بشتى أنواعه وهذا من أجل تدعيم كل المشاريع المتعلقة بتطوير الاقتصاد والمساهمة في نموه، إلا أنها عند قيامها بهذه العمليات تواجه عدة مخاطر تنجم عنها مجموعة من الآثار قد تخل بمركزها المالي، وتسبب في تراجعه وبالتالي فهي دائما تسعى إلى وضع استراتيجيات وسياسات تتماشى معها من أجل التحكم في تلك المخاطر.

المطلب الأول: ماهية مخاطر الائتمان

يشمل الائتمان المصرفي بصفة أساسية في القروض التي تمنحها البنوك لمختلف عملائها، ويحمل هذا الاستثمار في طياته مخاطر عدم قيام هؤلاء المقترضين بسداد القرض وفوائده في الوقت المحدد للمقترض، ولهذا سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى مخاطر الائتمان ومختلف الجوانب المحيطة بها.

الفرع الأول : تعريف مخاطر الاتمان

هناك تعاريف عديدة لمخاطر الائتمان منها:

1) أنها "درجة تقلب العائد الفعلي للعملية الائتمانية عن العائد التعاقدي كنتيجة للأسباب الداخلية والمتمثلة في ضعف إدارة البنك، أو الأسباب الخارجية والناتجة إما عن العميل وقدرته على السداد أو تأخره، وإما لأسباب سيادية كالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية"[1].

2) هي "تلك المخاطر المقترضة المتمثلة في عدم تأكد المقرض وهو البنك من قيام المقترض وهو العميل بسداد القرض الذي حصل عليه في مواعيد استحقاقه"[2].

3) هي "الخسائر المحتملة نتيجة رفض عملاء الائتمان للسداد أو عدم قدرتهم على سداد الدين بالكامل وفي الوقت المحدد"[3].

ومن خلال كل هذه التعاريف نستنتج أن المخاطر الائتمانية "هي تلك المخاطر الناجمة عن عدم استطاعة العميل على الوفاء بالتزاماته تجاه المقترض (البنك) أو تأخره عن السداد واحتمال حدوث خسارة نتيجة ذلك".

الفرع الثاني: أنواع ومصادر مخاطر الائتمان

سنتطرق في هذا الفرع إلى أهم المخاطر البنكية ومصادرها.

أولا: أنواع مخاطر الائتمان

يمكن حصر أنواع مخاطر الائتمان وفقا لمصدرها[4] في الشكل التالي:

الشكل رقم 03: أنواع مخاطر الائتمان

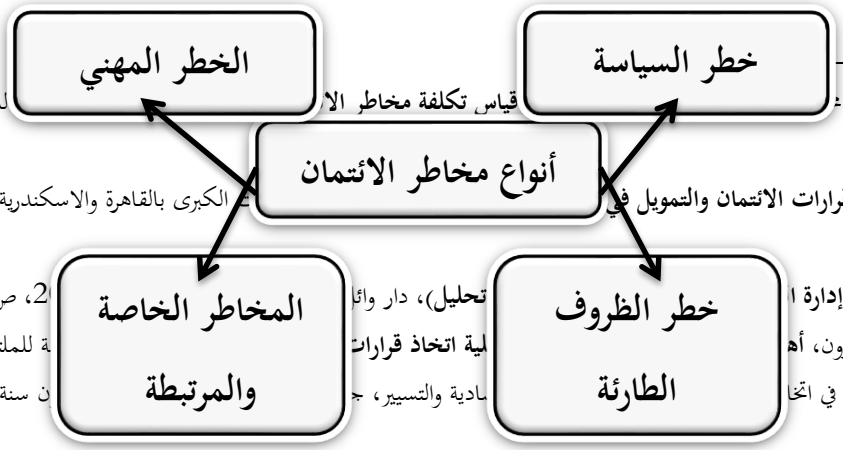

[1]: محمد محمود عبد ربه ... قياس تكلفة مخاطر الا... لدار الجامعية، مصر، 2000، ص 52.

[2]: أحمد غنيم، **صناعة قرارات الائتمان والتمويل في** ... الكبرى بالقاهرة والاسكندرية، الطبعة الثانية، مصر، 1999، ص 442.

[3]: خالد أمين عبد الله، **إدارة ا... تحليل)**، دار وائ... 2، ص 11..

[4]: نور الدين مزياني وآخرون، **أهـ... لية اتخاذ قرارات... ة للملتقى الوطني السادس** حول استخدام الأساليب في اتخا... ادية والتسيير، ج... ن سنة نشر، ص 3-5.

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على ما سيتم ذكره.

1- خطر السياسة الائتمانية: وينتج عن خطأ جزئي أو كلي في رسم السياسة الإقراضية أو تنفيذها وبما لا يتوافق مع الظروف السائدة، ومن بين أنواع الخطأ في السياسة الإقراضية نجد التوسع في الإقراض عموما، أو لأحد قطاعات النشاط الاقتصادي.

2- الخطر المهني: وهو الخطر الذي يترتب على عملية الإقراض في حد ذاتها والمرتبطة بالتطورات الحاصلة والتي يمكن أن تؤثر في نشاط قطاع اقتصادي معين، كالتطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليف الإنتاج، والتي تهدد المنظمات التي لا تخضع للتحديث المستمر بالزوال من السوق وعدم قدرتها على التسديد وينطوي الخطر المهني على ما يلي:

أ. **خطر الزبون:** ويتمثل في خطر التوقف النهائي عن السداد، خطر تجميد القرض؛

ب. **خطر النشاط:** وهو الخطر المرتبط بطبيعة نشاط ما (زراعي، صناعي، تجاري، خدمي).

ج. **خطر تكنولوجي:** ويقصد بهذا النوع من المخاطر الذي يصاحب الصناعة التي تعمل فيها المؤسسة وذلك على اعتبار أن العمل في بعض الصناعات كالصناعة الالكترونية؛

د. **خطر السوق:** كالظروف الاقتصادية المتسمة بالمنافسة، الركود، التضخم.

3- خطر الظروف الطارئة: هذا النوع من المخاطر ينتج من خلال عوامل خارجية مرتبطة بالوضعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد مثل:

- القرارات ذات الطبيعة السياسية كالحضر على المبيعات أو تصدير بعض السلع؛
- الحوادث الطبيعية كالجفاف والفيضانات؛
- الحوادث الأمنية كالحروب والثورات؛

➢ التغيرات التشريعية والتحويلات في السياسة الاقتصادية والمادية للبلد.

4- المخاطر الخاصة والمرتبطة بالمقترض: وهو الخطر الأكثر شيوعا ومن الصعب التحكم فيه، نظرا لأسبابه المتعدد والكثيرة والتي تؤدي إلى عدم التسديد، ويمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر وأهم أنواعه:

أ. الخطر المالي: يتعلق أساسا بمدى قدرة المنظمة على الوفاء بتسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك من خلال تشخيص الوضعية المالية لها، وهذا بدراسة الميزانيات، جدول التمويل وجدول حسابات النتائج...الخ، وهذا بالإعتماد على كفاءة وخبرة موظفي البنك.

ب. مخاطر الإدارة: وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة، والتي نقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المنظمة المقترضة وأنماط السياسات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح، وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون، والرقابة الداخلية والسياسات المحاسبية التي تطبقها، لأن عدم وجود موظفين مؤهلين وذات خبرة جيدة لدى المقترض يمكن أن يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة.

ثانيا: مصادر مخاطر الائتمان

هناك عدد من المصادر التي تساهم في حدوث المخاطر الائتمانية، حيث تم تقسيمها إلى مصدريين أساسيا[1]، كما يلي:

1- مصادر خارجية : منها تغيرات الأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد ن أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق المال وتغيرات في حركة السوق يترتب عليها آثار سلبية على المقترضين

2- مصادر داخلية :منها ضعف إدارة الائتمان أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي وعدم وجود سياسة ائتمانية رشيدة وكذلك ضعف سياسات التسعير وأخيرا ضعف اجراءات متابعة المخاطر والرقابة عليها.

الفرع الثالث أسس منح الائتمان والعوامل المؤثرة فيها

يجب على الائتمان البنكي أن يتم استنادا إلى قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها، كما يتأثر بعدة عوامل التي سيتم عرضها في هذا الفرع.

أولا: أسس منح الائتمان

تتمثل أسس منح الائتمان في ما يلي[1]:

[1]: عمر هاشم طه، **دور سياسات منح الائتمان المصرفي في تقليل المخاطر وزيادة الأرباح (دراسة ميدانية في مصرف الشمال للتنمية والاستثمار)**، مجلة جامعة كاركوك للعلو م الإدارية والاقتصادية، مجلد 3، العدد 2، 2013، ص 68.

1- توفر الأمان لأموال البنك: وذلك يعني اطمئنان البنك إلى أن المنشاة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائد في المواعيد المحددة لذلك.

2- تحقيق الربح: والمقصود بذلك حصول البنك على فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة وتحقيق عائد على رأس المال المستثمر على شكل أرباح صافية.

3- السيولة: يعني احتفاظ البنك بمركز مالي يتصف بالسيولة ، أي توفر قدر كافي من الأموال السائلة لدى البنك (النقدية والأموال التي يمكن تحويلها إلى نقدية إما بالبيع أو بالاقتراض بضمانها من البنك المركزي) لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وهدف السيولة دقيق لأنها ستلزم الموازنة بين توفير قدر مناسب من السيولة للبنك وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية ،و يبقى على إدارة المخاطر الناجحة مهمة الموائمة بين هدفي الربحية والسيولة.

ويقوم كل بنك بوضع سياسته الائتمانية بعد مراعات الأسس أعلاه وطبقا لحاجة السوق وهي عبارة عن إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية (تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة) لضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في الخطأ وتوفير المرونة الكافية ، أي سرعة التصرف بدون الرجوع إلى المستويات العليا ووفق للموقف، طالما أن ذلك داخل نطاق السلطة المفوضة اليهم.

ثانيا : العوامل المؤثرة في السياسة الائتمانية

تتأثر السياسة الائتمانية للبنك بعوامل متعددة منها:

1- رأس المال وحقوق الملكية: تتكون عادة موارد البنك من حقوق الملكية والودائع والأموال المقترضة من البنوك، وفي مقدمة حقوق الملكية يبدا البنك براس المال وعموما فإن كل بند من هذه البنود له أهمية وتكلفة خاصة، ويمثل تأثيرا ذو طبيعة معينة على نمط القروض ، ولرأس المال في البنك مجموعة من الوظائف منها القدرة على مواجهة الخسائر غير المتوقعة كذلك له دور نفسي لدى كل من المودعين والمقترضين لاعتقاد كل منهما بوجود أموال كافية لدى البنك، وتمويل جزء من القروض والاستثمارات[2].

[1]: عبد العزيز الدغيم وآخرون، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري**، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد 28، العدد 3، 2006، ص 195.

[2]: عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص 151.

2- استقرار الودائع: يقصد بالودائع المستقرة ، الودائع التي لا تتعرض إلى عمليات سحب متكررة خلال فترة زمنية قصيرة ولذلك فالودائع المتذبذبة ستحدد قدرة المصرف في اعتماد سياسة إقراضية متساهلة لأن هذه الودائع هي أموال الغير وله الحق في سحبها متى شاء ذلك[1].

3- موقع البنك : حيث يحدد موقع البنك لدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة إذ أن المؤسسات الكبرى والتي غالبا ما تحتاج الى قدر ضخم من التمويل تسعى لوجود مراكزها المالية التي يمكنها الاتصال بها والحصول على احتياجاتها من التمويل[2].

4- سياسة البنك المركزي: تمارس البنوك المركزية نوعين رئيسين من الرقابة على نشاط القروض للبنوك، فهناك[3]:

أ. الرقابة الكمية: تهدف للتأثير على كمية أو حجم القروض بصرف النظر عن وجود الاستعمال التي يراد استعماله فيها، ويشمل هذا النوع على كل من سياسة إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوحة، وسياسة الاحتياطي القانوني.

ب. الرقابة الكيفية: تهدف إلى توجيه القروض إلى وجود الاستعمال المرغوب فيها، وتتمثل هذه السياسات في تلك النصائح المقدمة من طرف البنك المركزي لباقي البنوك التجارية وتحديد سقوف المقدمة، وتحديد الضمانات الواجب قبولها.

5- حاجات الاقتصاد الوطني: تخضع السياسة الاقتراضية لحاجة المجتمع من القروض لذلك تساهم هذه المصاريف في عمليات الاقراض وتقديم الأموال والمساهمة الجادة في العمليات التنموية المختلفة ، لذا فالسياسة الافْراضية تتأثر بمستوى النشاط الاقتصادي ، وبذلك فهي تتأثر بالاستراتيجية الاقتصادية للدولة غالبا ما تلجأ إلى تنويع القروض المقدمة لإشباع حاجات الاستثمارات فيه وانعكاس ذلك على وسائل التنمية الاقتصادية[4].

6- عامل الخبرة والمنافسة: يلعب عامل الخبرة والمنافسة دورا كبيرا في الحصول على أفضل الزبائن للبنك كما يجنبه الوقوع في أخطار كبيرة ، وذلك من خلال المتابعة الجيدة من طرف الخبراء ، فخبرة عمال إدارة الاقراض من أكبر العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض، بحيث يتضح تأثيره على اتخاذ القرارات في المستقبل انطلاقا من الاستفادة من المعاملات السابقة للبنك، أما عامل المنافسة فتأثيره يكون من خلال ضمان تحسين نوعية الخدمات المقدمة

---

[1]: حسين الحسيني فلاح، مؤيد عبد الرحمان البدوري، **إدارة البنوك**، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 2006، ص 125.

[2]: عبد الواحد غردة، **ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قالمة، 2004، ص 66.

[3]: زينب عوض، أسامة محمد الخولي، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص 8.

[4]: حسن الحسيني فلاح، مؤيد عبد الرحمان البدوري، مرجع سبق ذكره، ص 125.

و التي يتوفر فيها تحقيق أرباح البنك وكسب عملاء جدد[1].

المطلب الثاني: تقدير مخاطر الائتمان

بعد تحديد خطر الائتمان ينبغي دراسة بعض العوامل التي يعتمد عليها البنك في تقديره لخطر الائتمان، هذه العوامل قد تتعلق بشخصية العميل، أو المحيط الاقتصادي الذي يمارس فيه نشاطه أو الملاءة المالية له، ولهذا سنقوم بجمع هذه العوامل في عنصرين هما:

- دراسة الجدارة الائتمانية للمؤسسة المقترضة؛
- دراسة الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة.

الفرع الأول: دراسة الجدارة الائتمانية

يجب التحقق من قدرة المقترض ورغبته في الوفاء بالتزاماته عندما يحين ميعاد استحقاقها مستقبلا، ويمكن حصر العوامل الأساسية الواجب أخذها في الحسبان عند دراسة وتحليل طلب الحصول على قرض من البنك في عدة عوامل وهي:

1- سمعة العميل: مما لاشك فيه أن أمانة وسمعة العميل الحسنة ونزاهته وسلوكه القديم، يعتبر أحد العوامل الأساسية التي تؤثر في نجاح الائتمان، بغض النظر عن حجم الائتمان أو نوع الضمانات التي يوفرها العميل ويصعب التحقق التام من هذه الصفات وفقا لمعايير موضوعية، ولكن يمكن الاستدلال على ذلك من خلال سلوك وتصرفات طالب القرض وتعاملاته السابقة[2]

2- القدرة على السداد: أي قدرة المقترض على الوفاء عن طريق تحليل تدفقاته النقدية الداخلية، من حيث المقدار والمواعيد ومنها الدفعات ورهن وفك الرهن ونقل الملكية[3]، أي قدرة المقترض على مباشرة أعماله وإدارتها إدارة حسنة

[1]: عبد الواحد غردة، مرجع سبق ذكره، ص 67.

[2]: محمد محمود عبد ربه، مرجع سبق ذكره، ص 47.

[3]: زياد رمضان، محفوظ جودة، **إدارة مخاطر الائتمان**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، الطبعة الثانية، القاهرة، 2010، ص 226.

وسليمة تضمن للبنك سلامة إدارة الأموال المقدمة منه في صورة قروض، من خلال تحليل وتقدير صافي الدخل أو صافي المبيعات[1].

3- رأس المال: يقصد برأس مال العميل مقدار ما يملكه من أصول مثل الأسهم والسندات وأملاك أخرى غير منقولة، بمعنى أن رأس المال يشمل جميع الأصول المنقولة والغير المنقولة التي يمتلكها العميل مطروحا منها المطلوبات التي بذمته.

ومن جهة أخرى يعبر رأس مال العميل المقترض على قدرة حقوق ملكيته على تغطية القروض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حالة عدم قدرة العميل على سداد ما لديه، ويرتبط هذا العيار في هذه الحالة بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للعميل والتي تشمل على كل من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة، وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل في سداد التزاماته التي هي حقوق للبنوك يعتمد الجزء الكبير منها على قيمة رأس المال الذي يملكه العميل[2].

4- الضمانات: يجب أن تقابل التسهيلات الائتمانية الممنوحة للعملاء بضمانات كافية لتسديد قيمة هذه التسهيلات، بإضافة إلى ما يستحق عليها من فوائد وعملات ومصاريف، وتهدف المصاريف من الحصول على الضمانات إلى تحقيق التوازن بين التسهيلات الائتمانية التي تصرح بها المصاريف وبين ما يقبلها من ضمانات، حيث أن احتمال الخسارة أمر وارد ومتوقع كاحتمال الربح، كما أن الخطأ في التقدير أمر وارد لما قد يحدث من تغيرات خارجة عن إدارة كل من المصرف والعميل على حد سواء، وعلى الرغم من أن إدارة الائتمان اهتمت بالعديد من المعايير التي تضمنت سمعة العميل وأخلاقه وجوانب مختلفة من شخصيته، إلا أنها لا تتجاهل الضمانات بمفهومها القانوني لكي تعطي رؤية واضحة عن مفهوم الضمانات ، فالضمانات تعتبر خط الدفاع الثاني في حالة عجز العميل عن سداد التزاماته.

5- الظروف الاقتصادية: تؤثر الظروف الاقتصادية على مدى قدرة طالب القرض على سداد التزاماته والتي قد تكون غير مواتية ولا يسأل عنها في هذه الحالة، فقد تتوافر الصفات الأربعة السابقة في طالب القرض ولكن الظروف الاقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطقي التوسع في منح الائتمان لذلك يجب على إدارة الائتمان التنبؤ المسبق لهذه الظروف وخاصة إذا كان القرض طويل الأجل.

---

[1]: محمد محمود عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 47.

[2]: بريال كويل، **تحديد مخاطر**، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق، الطبعة العربية الأولى ،بدون بلد نشر، 2006، ص 87.

إذن هي الظروف المحيطة بنشاط العميل ومدى تأثره بها ويكتسب هذا العنصر أهمية خاصة في البلدان الرأسمالية والدول الدائرة في فلكها حيث يتصف اقتصادها بالتقلب المستمر، وإن كانت هذه السمة اعتراها تغيير أساسي منذ منتصف السبعينات مشكلا ما يعرف حتى اليوم بظاهرة الركود التضخمي، حيث يسود التضخم والركود النشاط الاقتصادي مع اختلاف بدرجة أو بأخرى من قطاع لآخر[1].

الفرع الثاني: دراسة الوضعية المالية

يعتمد البنك على الوثائق المالية والمحاسبية في تحليل وتشخيص الوضعية المالية للمؤسسة الطالبة للقرض وذلك من خلال حساب جملة من المؤشرات المالية التي من شأنها أن تعطي فكرة واضحة عن الاستقلال المالي للعميل في عملية التشخيص المالي، وعليه سنذكر أهم هذه النسب كالتالي:

1- مؤشرات التوازن المالي: ومن أهمها ما يلي[2]:

أ. وضعية الخزينة: تعرف على أنها تحقق التوازن المالي قصير المدى بين رأس المال العامل، كما أنها تمثل مجموع ما لدى المؤسسة من أموال جاهزة خلال دورة استغلالية وتحسب كالتالي:

الخزينة الصافية= رأس المال العامل – احتياجات رأس المال العامل

الخزينة الصافية=القيم الجاهزة – سلفيات مصرفية

ب. رأس المال العامل: وهو ذلك المؤشر الذي يبين كيفية تمويل الاستثمارات الثابتة للمؤسسة ويحسب كالتالي:

رأس المال العامل=الأصول المتداولة – ديون قصيرة الأجل

رأس المال العامل=الأموال الدائمة – الأصول الثابتة

ج.احتياجات رأس المال العامل: تكمن أهميته في تغطية احتياجات الاستغلال بواسطة موارد الدورة العادية وتحسب احتياجات رأس المال العامل كالتالي:

احتياجات رأس المال العامل= احتياجات الدورة – موارد الدورة

احتياجات رأس المال العامل=قيم الاستغلال + قيم قابلة للحقيق–الديون

من خلال هذه المؤشرات يلاحظ البنك أن المؤسسة في حالة جيدة إذا كانت لها خزينة صافية معتبرة، وهذا يشترط أن يكون لدى المؤسسة رأس المال العامل موجبا كافيا لتغطية احتياجات رأس المال العامل على الأقل.

---

[1]: محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفية**، دار المعارف، الطبعة الثانية، الاسكندرية، 2000، ص 161.

[2]: عبد الحق أبو عتروس، مرجع سبق ذكره، ص 69.

2- نسب التوازن المالي: يشير تحليل النسب إلى عملية استخدام المقاييس الكمية لتقييم الأداء المالي لعملاء طالبي الائتمان المصرفي، وذلك من خلال ايجاد علاقات بين بنود قوائمهم المالية ويمكن تصنيف النسب لأغراض التحليل المالي إلى خمس مجموعات رئيسية، وهي:

أ. نسب السيولة: تقيس نسب السيولة مدى قدرة العميل على سداد التزاماته قصيرة الأجل دون التعرض لخسائر في القيمة الحقيقية للأصول وأهم هذه النسب ما يلي[1]:

- **نسب التداول:**

$$\mathbf{CR=\frac{CA}{CL}}$$

حيث:

- CA: الأصول المتداولة
- CL: الخدوم المتداولة

- **نسب التداول السريع:**

$$\mathbf{ATR=\frac{CA-I}{CL}}$$

حيث:

- I: المخزون

ب. نسب النشاط: تقيس نسب النشاط مدى كفاءة العميل في إدارة أصوله لذا يطلق عليها نسب إدارة الأصول أو ببساطة نسب الكفاءة، وفيما يلي موجز لأكثر نسب نشاط شيوعا.[2]

- **معدل دوران رقم الأعمال:**

$$\mathbf{ITR=\frac{S}{I}}$$

حيث:

- ITR: معدل دوران المخزون
- S: صافي المبيعات
- I: المخزون

[1]: منير إبرهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية (مدخل إتخاذ القرارات)**، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 1999، ص 124.

[2]: ناصر دادي عدون، **تقنيات مراقبة التسيير**، دار الأوقاف، الجزائر، 1990، ص ص 54،55.

➢ **معدل دوران الأصول الثابتة:**

$$\mathbf{FATR=\frac{S}{NFA}}$$

حيث:

- NFA: صافي الأصول الثابتة

ج.نسب الربحية: إن نسب الربحية تظهر مدى قدرة المنظمة على توليد الأرباح من المبيعات أي من الأموال المستثمرة ومن أهمها ما يلي[1]:

➢ **معدل العائد على الاستثمار:**

$$\mathbf{ROI=\frac{NI}{TA}}$$

حيث:

- NI: صافي الدخل
- TA: إجمالي الأصول

➢ **معدل العائد على الملكية:**

$$\mathbf{ROE=\frac{NI}{NE}}$$

حيث:

- E: حقوق الملكية.

➢ **هامش الربح:**

$$\mathbf{PM=\frac{NI}{S}}$$

حيث:

- S: صافي المبيعات

➢ **معدل القوة الإيرادية الأساسية:**

$$\mathbf{BEP=\frac{EBIT}{TA}}$$

[1]: المرجع السابق، ص 72.

حيث:

- EBIT: الربح قبل الفوائد والضرائب

د. معدل القيمة السوقية: تقوم نسب القيمة السوقية بإيجاد علاقة بين سعر السهم وبين كل من ربحيته وقيمته الدفترية ومن أهمها[1]:

➢ **معدل السعر للربحية:**

$$P\backslash E=\frac{M\backslash S}{E\backslash S}$$

حيث:

- M\S: السعر السوق للسهم
- E\S: ربحية السهم

➢ **نسبة القيمة السوقية الدفترية:**

$$M\backslash B=\frac{M\backslash S}{B\backslash S}$$

حيث:

- B\S: القيمة الدفترية الحالية للسهم.

➢ **معدل دوران إجمالي الأصول:**

$$TATR=\frac{S}{TA}$$

حيث:

- TATR: معدل دوران اجمالي الأصول
- TA: إجمالي الأصول

هـ. نسب الرفع المالي: يقصد بالرفع المالي عملية تمويل احتياجات نشاط الأعمال بواسطة الإقراض، وبالتالي فإن نسب الرفع المالي تقييس المدى الذي وصل إليه العميل طالب الائتمان في تمويل احتياجاته من خلال أموال الإقراض ، ومن أهم نسب الرفع المالي المعاصرة ما يلي[2]:

➢ **معدل الإقراض:**

[1]: طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والأنترنيت**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص 523-525.

[2]: منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية**، ص 229.

$$DR=\frac{TD}{TA}$$

حيث:

- TD: إجمالي القروض

➢ **معدل تغطية الفوائد:**

$$TIE=\frac{EBIT}{IC}$$

حيث:

- EBIT: الربح قبل الفوائد والضرائب
- IC: الفوائد

➢ **معدل تغطية الأعباء الثابتة:**

$$FCOR=\frac{EBIT+LP}{IC+LP+SFPBT}$$

حيث:

- EBIT: الربح قبل الفوائد والضرائب
- SFPBT: الاحتياطي المطلوب لسداد القروض قبل احتساب الضريبة
- LP: الإيجارات المدفوعة

المطلب الثالث: الطرق والإجراءات المتبعة لإدارة مخاطر الائتمان

في بعض الأحيان قد تطرأ تغيرات على وضعية المقترض مما قد يعرضه لخطر الائتمان الذي تحاول البنوك جاهدة عدم الوقوع فيه، لهذا هناك بعض الطرق والاجراءات لإدارة مخاطر الائتمان والتحكم فيها والتي سنطرق لها في هذا المطلب.

الفرع الأول: تعريف إدارة مخاطر الائتمان

تعرف إدارة المخاطرة على أنها :

1) "النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر الائتمانية وتخفيضها إلى مستويات مقبولة، وبشكل أدق هي عملية تحديد وقياس والسيطرة وتخفيض خطر القرض الذي يواجه البنك[1]".

2) هي "المنهج أو المدخل العلمي لتعامل مع مخاطر الائتمان عن طريق توقع الخسائر المحتملة وتصميم وتنفيذ اجراءات من شأنها أن تقلل امكانية حدوث الخسائر التي تقع إلى الحد الادنى[2]".

3) "أن خطر الائتمان هو خطر ناشئ عن الأحداث المرتبطة بالتغيرات الناجمة عن نوعية الائتمان والتي تؤدي بالبنك إلى الخسارة"[3].

إذن إدارة المخاطر الائتمانية هي "عملية قياس وتقدير مخاطر الائتمان عن طريق توقع الخسائر المحتملة الوقوع والعمل على تقليل إمكانية حدوثها".

الفرع الثاني: مبادئ وخطوات إدارة مخاطر الائتمان

لإدارة مخاطر الائتمان مجموعة من المبادئ والخطوات، التي سنحاول التعرف إليها في هذا الفرع.

أولا: مبادئ إدارة مخاطر الائتمان

تلتزم إدارة المخاطر الائتمانية بالمبادئ الأساسية التالية[4]:

1- اعتماد البنك على استراتيجية لإدارة مخاطر الائتمان مع الحرص على العمل على تنفيذها وتقييمها بشكل دوري؛

2- ينبغي على البنك التعرف على طبيعة مخاطر الائتمان وكيفية إدارتها؛

3- على البنك الالتزام بالتدابير والضوابط والقواعد عند منح الائتمان لتجنب الوقوع في مخاطر السداد؛

4- ينبغي تحديد الأسقف الائتمانية على مستوى العملاء؛

---

[1]: سهام حرفوش، إيمان صحراوي، **دور أساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من شدة الأزمات الحالية**، مراجعة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، أيام 21/20 أكتوبر، 2009، ص6.

[2]- الرجع السابق، ص 7.

[3]: Gerhard Schroeck , **risk management and value creation in financial institution**, John Wiley et Sons , Canada, 2002, p 170.

[4]: اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **مبادئ إدارة مخاطر الائتمان**، ورقة عمل مقدمة من طرف أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، 2012، ص 4-8. متاح على الموقع:

http:// WWW. Amf.ovg.ae /av, le 28/03/2020 à 18 :45

5- ضرورة تأسيس نظام إداري جيد ومتابعة الحسابات والقرارات الائتمانية وتنفيذها وفقا للشروط والقواعد المعتمد، ويشترط أن يكون هذا النظام قادرا على إكتشاف المشاكل وحالات التعثر؛

6- ضرورة وجود تدقيق داخلي لتقييم مخاطر الائتمان وكذلك تدقيق جميع أعمال البنك

7- الأخذ بعين الاعتبار كل التغيرات المستقبلية سواء على مستوى العميل أو القطاع أو النشاط الاقتصادي أو البلد عند تقييم مخاطر الائتمان؛

8- على البنك وضع نظم معلوماتية حديثة ومستقلة ومستمرة لعمليات إدارة المخاطر مع وضع ضوابط أمان لها؛

9- ضرورة وجود خطط للطوارئ مدعمة بإجراءات وقائية فيما يتعلق بالائتمانيات المتدهورة أو ضد الأزمات؛

10- يتوجب على السلطة الإشرافية التحقق من مدى فعالية أنظمة البنوك في تحديد وقياس وضبط المخاطر بالإضافة إلى تقييم استراتيجيات وسياسات البنك المتبعة المتعلقة بمنح الائتمان.

ثانيا: خطوات إدارة المخاطر الائتمانية

تتطلب عملية إدارة المخاطر الائتمانية إتباع الخطوات التالية[1]:

1- التحضير: يتضمن التخطيط للعملية ورسم خريطة نطاق العمل والأساس الذي سيعتمد في تقييم المخاطر وكذلك تعريف إطار العملية وأجندة التحليل .

2- تحديد المخاطر: في هذه المرحلة يتم التعرف على المخاطر ذات الأهمية المسببة للمخاطر الائتمانية ، فالمخاطر عبارة عن أحداث عند حصولها تؤدي إلى مشاكل وعليه يمكن أن يبدأ التعرف على المخاطر من مصدر المشاكل او المشكلة بحد ذاتها ، عندما تعرف المشكلة أو مصدرها فإن الحوادث التي تنتج عن هذا المصدر أو تلك التي قد تعود إلى مشكلة يمكن البحث فيها

3- التقييم :بعد التعرف على المخاطر المحتملة يجب أن تجري عملية تقييم لها من حيث شدتها في أحداث الخسائر واحتمالية حدوثها، أحيانا يكون من السهل قياس هذه الكميات وأحيانا أخرى يتعذر قياسها، صعوبة تقييم المخاطر تكمن في تحديد معدل حدوثها حيث أن المعلومات الإحصائية عن الحوادث السابقة ليست دائما متوفرة

4- وضع الخطة :و تتضمن أخذ قرارات تتعلق باختيار مجموعة الطرق التي ستتبع للتعامل مع المخاطر، وكل قرار يجب أن يسجل ويوافق عليه من قبل المستوى الإداري المناسب ، على الخطة أن تقترح وسائل تحكم أمنية تكون منطقية وقابلة للتطبيق من أجل إدارة المخاطر.

[1]: سهام حرفوش، إيمان صحراوي ، مرجع سبق ذكره، ص ص 6،7.

5- التنفيذ: ويتم في هذه المرحلة إتباع الطرق المخططة التي تستخدم في التخفيف من أثار المخاطر ، حيث يجب استخدام التأمين في حالة المخاطر التي يمكن نقلها الى شركة تامين ، وكذلك يتم تجنب المخاطر التي يمكن تجنبها دون التضحية بأهداف السلطة، كما ويتم التقليل من المخاطر الأخرى باستخدام الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية.

6- مراجعة وتقييم الخطة : إن الخطط المبدئية لإدارة المخاطر ليست كاملة، فمن خلال الممارسة والخبرة والخسائر التي تظهر على أرض الواقع تظهر الحاجة إلى إحداث تعديلات على الخطط واستخدام المعرفة المتوفرة لاتخاذ قرارات مختلفة ، يجب تحديث نتائج عملية تحليل المخاطر وكذلك خطط إدارتها بشكل دوري

الفرع الثالث :الإجراءات المتبعة لمواجهة خطر الائتمان:

نظرا لتشعب المخاطر المرتبطة بعملية الإقراض فإن البنوك تبذل عنايتها بهدف تحديد هدف الأخطار بالنسبة لكل قرض ومحاولة التخفيف من آثارها قدر الإمكان ، وذلك بوضع الضوابط التي تحمي أموال البنوك وذلك عن طريق[1]:

1- دعم أنظمة العمل :لا شك أن الدراسة الواعية للقروض المطلوب منحها من حيث تقييم المركز المالي للمقترض على الوفاء والغرض من تمويل ومصادر سداد أو الضمانات المقدمة هي الأساس في تحليل المخاطر

ومحاولة السيطرة عليها ، ثم تأتي بعد ذلك عملية متابعة القروض حتى تمام السداد بهدف اكتشاف أية عقبات تؤثر في قدرة المدين على الوفاء واتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن حفاظا على حقوق البنك.

إن نجاح البنك في الوصول إلى قرارات ائتمانية سليمة وتنفيذها على نحو مرضي، وتفادي أخطاء العامليين بالبنك سواءا كانت مقصودة أو غير مقصودة يرتهن أساسا بسلامة أنظمة العمل وبمدى كفاية الرقابة الداخلية

ويتحقق الوصول لذلك بمراعات الاتي:

- تحديد اختصاصات اعتماد التسهيلات الائتمانية بدقة؛
- تجزئة العمل إلى مراحل وعدم تركيز مسؤولية إنجاز عملية بكافة حلقاتها في يد شخص واحد؛
- وضع التنظيم الداخلي على نحو يشمل اكتشاف أي خطا أو تلاعب بطريقة تلقائية؛
- الاحتفاظ بسجلات وملفات ائتمانية منتظمة والعمل على تحديد الاستعلامات عن المدينين بصفة دورية؛
- المراجعة المستمرة لمراكز المدينين والضمانات ، ومدى التنفيذ وفق للشروط الصادرة في شأنها.

[1]: عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 161-165.

2- الحد من التوسع الائتماني :يؤدي التوسع الائتماني إلى تحقيق المزيد من الأرباح وتحمل في نفس الوقت المخاطر التضخمية بالسيولة الواجب توافرها ، أو تعويض البنك لخسائر إذا لم تتوافر في بعض التسهيلات اعتبارات الأمان، ومن ثم يتعين أن يضع البنك لنفسه حدودا قصوى لقروضه آخذا في الاعتبار التوفيق بين عاملي السيولة والربحية مع مراعاة تنويع الضمانات المقبولة للحد من المخاطر المرتبطة بالضمان ، وكذا عدم التركيز في تمويل أنشطة اقتصادية معينة وعدم تركيز السلة الائتمانية.

3- إقتسام المخاطر مع الغير :و ذلك عن طريق المساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من القروض بالتعاون مع بنوك ومؤسسات مالية أخرى، ومن ثم يتقاسم البنك مخاطر القروض معها بدلا من تحملها بمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بالتزاماته ، وبالتالي تقل المخاطر إذا ما وزع البنك القدر الذي كان في استطاعته تقديمه لمقترض واحد من عدد من المقترضين تتنوع أنشطتهم وتتفاوت ظروفهم.

4- الحصول على الضمانات :قد يرى البنك مطالبة المقترض بتقديم بعض الضمانات، لتدعيم مركزه المالي، فقد يتبين أنه على الرغم من قدرة المنشاة على تحقيق الربح ونجاحها في أعمالها إلا أن رأسماله غير مناسب مع حجم نشاطها ومن ثم يشترط البنك أن يقدم للعميل ضمانا مناسب حتى يكون جدير لمنح القرض،

وتأخذ الضمانات عدة صور منها الضمانات العينية كطلب(رهن عقاري) أو أوراق مالية.....الخ

5- التامين على الضمانات :تحاول البنوك تفادي الأخطار التي قد تتعرض لها الضمانات المقدمة من المقترضين والتي قد ينتج عن هلاكها أو فقدانها جزئيا أو كليا منها السرقة، الحريق: الخيانة والتلف.... الخ ، **ومن ثم تطالب** المقترضين التأمين على الضمانات لصالحها ، أو يقوم البنك بإجراء التأمين وتحميل المقترض بالأقساط التي يدفعها لشركة التامين مقابل إصدار وثيقة تأمين.

6- تأمين الائتمان: وله عدة صور يمكن إيضاح أهمها على النحو التالي:

- **التأمين ضد إعسار المدينين:** قد يتطلب كضمان لإقراض البنك العملاء تقديم العميل وثيقة تأمين لصالح البنك لتغطية مخاطر عدم السداد وتقوم شركات التامين بإصدار نوعين من الوثائق أولهما شاملة لتغطية عمليات البيع الآجل التي يعقدها المؤمن له من كافة المشترين، وثانيهما وثيقة حسابات مدينة معينة بالذات ؛
- **التأمين على الكمبيالات:** تعتبر من مهام بيوت الخصم القيام بعمليات خصم الكمبيالات وضمان دفعها في ميعاد الاستحقاق ، غير أن بعض شركات التأمين قد تقوم أحيانا بإصدار وثائق تضمن بموجبها دفع الكمبيالات أو السندات الأذنية والمخصومة لدى البنك أو المقدمة له كضمان قرض؛

➢ **تجميع مخاطر الائتمان** : لما كانت البنوك تغالي في منح الائتمان لبعض العملاء بما يجاوز مقدرتهم المالية نتيجة لعدم معرفة كل بنك بالتزامات عميله تجاه البنوك الأخرى فقد اتجهت النظم المصرفية في كثير من الدول إلى إيجاد نوع من التعاون بين البنوك يتمثل في إنشاء هيئة مركزية تقوم بتجميع التسهيلات التي يحصل عليها كل مقرض من الجهاز المصرفي.

المبحث الثالث: إدارة مخاطر الائتمان بالاعتماد على طريقة القرض التنقيطي

من أجل تقليل المخاطر البنكية بما فيها خطر الائتمان فقد اعتمدت البنوك على طرق الكلاسيكية حاولت من خلالها تخفيف نسبة الخطأ في منح القروض، لكن تقديرها للخطر قد أثبت وجود نقائص، فهي لا تستجيب

لمتطلبات الاقتصاد المعاصر والتحديات الجديدة والمنافسة البنكية، هذا ما يدفعه للاستعانة بالطرق والتقنيات الإحصائية.

وتعتبر طريقة القرض التنقيطي إحدى الطرق الأكثر فعالية والمتبعة في تحديد الخطر والتي يمكن أن تساعد البنك في اتخاذ قراراته.

المطلب الأول: الإطار النظري لطريقة القرض التنقيطي

تعتبر طريقة القرض التنقيطي من بين الطرق المستخدمة في مجال إدارة مخاطر الائتمان والتي تساعد البنك في اتخاذ قرار منح الائتمان.

الفرع الأول: نشأة وتعريف طريقة القرض التنقيطي

سيتم تطرق في هذا الفرع إلى كلا من نشأة وتعريف القرض التنقيطي.

أولا: نشأة طريقة القرض التنقيطي

إن فكرة طريقة القرض التنقيطي انبثقت عن الدراسات التي قام بها "فيتز باتريك P.J.fitz patric" سنة 1932، حول مؤشرات إفلاس المؤسسات ثم بعد ذلك تبعتها دراسات "سميث FR smith" و"ورينكوف CLT wrink of" سنة 1935، لكن أول ظهور لها كان في سنوات الستينات وذلك نتيجة الدراسات التي قام بها كل من "بافير WH beaver" سنة 1966، و"ألتمان E. altman" سنة 1968، والذين اعتمدوا على مبدأ التحليل التميزي، ثم تليها دراسة "أدمستر Edmister" سنة 1972، وبعد نجاح هذه الطريقة اتسعت رقعتها الجغرافية إلى الدول الأوروبية، وبالضبط إلى فرنسا حيث قام "كولنجس Collonges" بأبحاث حول طريقة التنقيط سنة 1977، ثم تليها أعمال "كونان Conan" و"هولدر Holder" سنة 1979، ونظرا لملائمة هذه الدراسات مع متطلبات البنوك فقد ظهرت دراسات بالبنوك كالنماذج المعتمدة في البنك الفرنسي[1].

ثانيا: تعريف طريقة القرض التنقيطي

لطريقة القرض التنقيطي تعاريف عديدة ومختلفة ولكن قبل ذكرها فمن الضروري التعرف على ما يلي:

1- كلمة Scoring:

- لغة: "تعود إلى أصل انجليزي ومعناها التنقيط وتحمل في مضمونها التقييم والترتيب"[2].

---

[1]: الأخضر عزمي وآخرون، **محاولة تطبيق القرض التنقيطي لتقدير مخاطر القروض بالبنوك الجزائرية**، مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، العدد 1، الجزائر، 2003، ص 3.

[2]: خالد علوان، **محاولة تقدير خطر منح القرض باستعمال نموذج القرض التنقيطي**، مذكرة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، المعهد الوطني لتخطيط سابقا، الجزائر، 2008، ص 52.

➢ إحصائيا: "يتمثل في العديد من الطرق التي تأدي إلى ترتيب الأفراد ضمن مجموعة معروفة مسبقا"[1].

2- القرض التنقيطي: يعرف كما يلي[2]:

➢ حسب (Flaman 1997): "هو آلية لتقديم نقطة (رتبة) إلى مقترض محتمل من أجل تقدير الأداء المستقبلي للقرض".

➢ حسب (Caine et Kossman 2003): "القرض التنقيطي يستعمل مقاييس كمية للأداء وخصائص القروض السابقة للتنبؤ بأداء القرض المستقبلي ذو الخصائص المماثلة، القرض التنقيطي لا يقبل أو يرفض طلب القرض وإنما يعمل على تنبؤ باحتمالية عدم الوفاء بالالتزام".

➢ حسب (Thomas et Al 2002):" القرض التنقيطي يمثل مجموعة نماذج، قرارات وتقنيات التي تساعد على اتخاذ قرار تقديم قرض الاستهلاك".

من التعاريف السابقة يمكن التوصل إلى التعريف شامل التالي: "القرض التنقيطي هو طريقة إحصائية للتنبؤ باحتمال أن طالب القرض أو المدين حالي قد يعجز عن تسديد التزاماته إتجاه البنك".

3- طريقة القرض التنقيطي:

➢ تعرف على أنها "طريقة تنقيطية تنبئية لعجز المقترضين عن الوفاء بالتزاماتهم"[3].

➢ هي "طريقة تحليل إحصائية تسمح بإعطاء نقطة خاصة بكل زبون تعبر عن ملاءته المالية، فهي إذن من طرق التنبؤ الإحصائي لمعرفة الحالة المالية للمؤسسة"[4].

➢ وبصفة أدق: "التنقيط هي طريقة إحصائية لتحليل الأوضاع المالية للمؤسسة المقترضة لمعرفة العاجزة من السليمة، وهذا بفضل مؤشر يسمى النقطة (note score)، وهذا الأخير يحسب بواسطة طرق مستمدة من تحليل المعطيات أو الاقتصاد القياسي باستعمال المتغيرات الأساسية للمظهر العام للزبون، وهذا كله من أجل التنبؤ بمخاطر القرض الممنوحة له ومحاولة تقليلها"[5].

ثالثا: مبادئ طريقة القرض التنقيطي

---

[1]: Hassen Mathlothi**, Cours information de méthodes de scoring**, école supérieure de statistique et d'analyse de l'informatique, université de carthage, tunis, 2014, P 4.

[2]:Baubaker Diabla ,**un modele de credit scoring pour un intitution de microfinance africain** ,Péminaire de recherche,(discutant maglairehanha),université d'arbéans ,2006,p 4.

[3]: Labad,**-credit management – gérer le risque crédit et economic**, paris,1996,p 173.

[4]: Mohamed tauati tiba, **estimation de risque de crédit et qualité de l'information comtable en algerie**, revue de science commerciales et de gestion ,n°1, ecole supérieur de commerce, algérie,2003,p 75.

[5]: ياسين العايب، **إستعمال طريقة القرض التنقيطي في تقدير مخاطر القرض**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008، ص 34.

تقوم طريقة القرض التنقيطي على مبادئ أهمها[1]:

- تعيين عدد معين من النسب (ration)الاقتصادية والمالية والتي تعطي مؤشرات حول وضعية المؤسسات لسنتين أو ثلاث سنوات من قبل لمعرفة المؤسسات التي بها صعوبات؛
- القيام بتحليل إحصائي للمتغيرات المتعلقة بالزبون؛
- اختيار عدد مناسب من النسب المالية؛
- تشكيل توليفة خطية تسمى دالة التنقيط (Scoring)، شكلها:

$$z= \sum_{i=1}^{n} \alpha i \times Ri + \beta$$

- إعطاء نقطة أو علامة (Scoring)، لكل مؤسسة والتي من خلالها يمكن تصنيف المؤسسة إن كانت سليمة أو عاجزة.

الفرع الثاني: استخدامات طريقة القرض التنقيطي

تهتم منظمات القرض كثيرا بطريقة القرض التنقيطي، لأنها أكثر تفاديا مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن استعمالها قليل، إذا تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية التالية[2]:

1- حالة القروض الموجهة للأفراد: يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التمييزي، والذي يعتبر منهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقا، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها، وبالتالي يجب في هذه المرحلة:

- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة؛
- استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد.

2- حالة القروض الموجهة للمنظمات: يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين، مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة وفقا للمعايير التالية:

- تاريخ تأسيس المنظمة؛
- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة؛
- مردودية المنظمة خلال سنوات متتالية؛
- رقم أعمالها المحقق؛

[1]: نفس المرجع السابق، ص 42.

[2]: Sylvie de Coussergues, **la banque (structure-marche-gestion)**, édition, dalloz, Paris,1996, P 173.

- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها؛
- رأسمالها العامل؛
- طبيعة نشاطها.

الفرع الثالث: مراحل إعداد نموذج القرض التنقيطي

إن إعداد نموذج التنقيط يتطلب تحديد المتغيرات الأكثر دلالة على الملاءة المالية وربطها بمعاملات ترجيح تتغير قيمتها حسب أهمية المتغير المرتبط به، ويتم ذلك من خلال مجموعة من خطوات المكملة لبعضها التي يجب احترامها للوصول إلى نتائج مقبولة، وبالتالي فإن نموذج القرض التنقيطي يتطلب تتبع المراحل التالية:

أولا: تشكيل قاعدة المعطيات

إن تشكيل قاعدة المعطيات أو بمفهوم آخر (المعاينة) من أهم مراحل إعداد النموذج، إذ يتم خلالها سحب عينة بصفة عشوائية من المجتمع المستهدف نظرا لعدم امكانية دراسته كله، ولكن يجب أن تكون العينة ممثلة تمثيلا جيدا للمجتمع، للحصول على نتائج قابلة للتعميم، وتمر هذه المرحلة على:

1- تجميع المعلومات: تعتبر المرحلة الأولى وهي ضرورية حيث يتم جمع المعلومات المرتبطة بالزبون، حيث يطلب البنك أن يكون ملف طلب القرض متضمنا لعدة وثائق على المعلومات عن الحالة المالية، وأهم الوثائق التي يجب توفرها في ملف طلب القرض[1]:

- ميزانية لثلاث سنوات أخيرة في النشاط؛
- جدول حسابات النتائج TCR؛
- مخطط الخزينة؛
- المخطط المالي.

هذه المعلومات المتحصل عليها تسمح بمعرفة الوضعية المالية للمؤسسة.

2- إعداد العينة: نقوم بسحب العينة من المجتمع المقصود بالدراسة حيث تكون هذه العينة ممثلة لمجتمعها بشكل كافي مع الأخذ بعين الاعتبار[2]:

أ. العينة العشوائية في السحب: حتى تكون العينة ممثلة لمجتمعها بشكل كافي حيث تشمل المؤسسات السليمة والعاجزة معا.

[1]: خالد علوان، مرجع سبق ذكره، ص 63.

[2]: ياسين العايب، مرجع سبق ذكره، ص 43.

ب. إدماج القروض المرفوضة في العينة حتى تعطي نظرة حقيقية للمجتمع يمكن عندئذ أن نستخلص أن النتائج المتحصل عليها قابلة للتعميم.

وبعد سحب العينة تتطلب الدراسة تكوين العينات الجزئية التالية:

- **عينة الإنشاء:** استخراج دالة التنقيط يكون على أساس معطياتها.
- **عينة الإثبات:** وذلك لدراسة مدى نجاعة نموذج التنقيط المستخرج من عينة الإنشاء.
- **عينة التنبؤ:** وهي التي تسمح بمراقبة فعالية النموذج في الفترة المستقبلية.

3- انتقاء المتغيرات: تقوم في هذه الحالة بالتوفيق بين المعلومات التي تم جمعها بهدف معرفة المتغيرات المؤثرة في حالة المؤسسة، تنقسم هذه لمتغيرات إلى نوعين:

أ. المتغيرات التفسيرية: التي تتمثل في النسب المالية وتنقسم إلى قسمين[1]:

- **متغيرات محاسبية:** هي متغيرات قياسية تأخذ قيم عددية يتم حسابها على أساس البيانات المحاسبية المستخرجة من القوائم المالية للمؤسسات محل الدراسة.
- **متغيرات فوق المحاسبية:** هي متغيرات غير قياسية ذات طبيعة كيفية، أي تأخذ أنماطا لا عددية تتمثل في معلومات مستخرجة من ملفات طلبات القرض للمؤسسات المعنية خارج القوائم المالية يتم إدراجها في عملية التحليل لإثراء دراسة بيانات من طبيعة ومصادر مختلفة بعد تحويلها إلى متغيرات قابلة للقياس.

ب. المتغير الكيفي: الذي يمثل حالة المؤسسة بعد قيام البنك بإقراضها ونميز بين نوعين[2]:

- مؤسسات لم تجد صعوبة في التسديد وبالتالي تعتبر مؤسسات سليمة؛
- مؤسسات وجدت صعوبة في التسديد وبالتالي تعتبر مؤسسات عاجزة.

ثانيا: التحليل التميزي

هو التقنية الإحصائية المعتمد عليها في تحديد متغيرات النموذج التقييمي، ويتم إقصاء بعض المتغيرات غير المؤثرة في قرار منح القرض (باستعمال برامج الإعلام الآلي) بعد تحديد خصائص الزبائن (المتغيرات أي النسب) والمستخرجة من ملفات القروض المكونة للعينة[3].

---

[1]- محمد بن بوزيان، سوار يوسف، **محاولة تقدير خطر القروض البنكية باستعمال طريقة القرض التنقيطي**، المؤتمر الدولي السنوي السابع، إدارة مخاطر اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، 18/17 أفريل 2007، ص 4.

[2]: خالد علوان، مرجع سبق ذكره، ص 53.

[3]: Mireille Bardos, **analyse discriminante(application-risque-et scoring financier),** édition dunod, Paris, 2001, P 4.

وتستعمل البنوك طريقة التحليل التميزي للتقليل من خطر منح القروض، حيث تأخذ الطريقة بعين الاعتبار مجموعة من الخصائص المشتركة التي تتعلق بالمؤسسات ومحيطها لتقوم بإنشاء تركيبة او توليفة خطية تسمح للبنك بمعرفة أي من هذه الخصائص يمكنه تمييز وبصفة دقيقة الحالة المالية للمؤسسة[1].

والمشكل المطروح هو إيجاد المعيار الذي يميز بشكل كبير الفئة السليمة والفئة العاجزة، ولحل هذا المشكل يجب تتبع الخطوات التالية:

1- تحديد المتغيرات الأكثر تزامنا: يتم في بداية الأمر الفرز بين المتغيرات المحاسبية والغير محاسبية والتي تشغر (Codification) أي تحول إلى الأرقام وبالتالي يمكن استغلالها.

ولكن لتحقق الدراسة نجاحا أكبر يجب معالجة قاعدة واسعة من المعلومات، مما تطلب في أغلب الأحيان استخدام برامج معلوماتية إحصائية مثل: SPSS،STATISTICA....الخ، تتم عملية اختيار المتغيرات الأكثر دلالة على الملاءة المالية عن طريق استخدام أسلوب التحليل التمييزي التدريجي (Analyse Discrininante Incémentielle)، وتقنية الانحدار خطوة بخطوة (Pas à Pas)، التي تعمل انطلاقا من انحدار خطي متعدد الأبعاد يشمل كل المتغيرات الكمية والكيفية وذلك لتشكيل التابع "Z" حيث يقوم باختيار كل المتغيرات وإدخال المتغير الأكثر تمييزا إلى النموذج، ثم يمر إلى الخطوة التالية بحيث يكون المتغير المختار يعظم معامل الارتباط مع التابع "Z" وقيمة فيشر للمتغير تبين مدلوله الإحصائي في تمييز المجموعات، وبالتالي إحصاء كل المتغيرات المستقلة مع التابع وعدم إدماج المتغيرات المختارة مسبقا، إلى أن يتم تحديد كل المتغيرات الداخلة في النموذج بصفة نهائية[2].

2- صياغة الدالة "Z" وتحديد النقطة النهائية لكل مؤسسة: إن المتغيرات (النسب) المؤثرة في إمكانية التسديد أو عدم التسديد تجعل متغيرات النموذج على شكل دالة خطية تسمى دالة القرض التنقيطي، يتم ربط كل من المتغيرات المختارة بمعامل يسمى معامل الترجيح ،حيث يعبر ذلك المعامل عن مدى دلالة المتغير المرتبط به على الملاءة المالية للمؤسسة[3].

ويمكن وضع الدالة على الشكل التالي:

$$Z= a_1R_1+a_2R_2+.....+a_nR_n+B$$
$$Z=\sum a_iR_i+B$$

[1]: خالد بن عمر، **تقدير القرض التنقيطي وفق طريقة القرض التنقيطي**، مجلة الدراسات الاقتصادية، العدد 13، الجزائر، 2003، ص 60.

[2]- محمد عبادي، **الشكات العصبية الاصطناعية أداة لتقدير المخاطر في البنوك التجارية**، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 3/ 4 مارس 2012، ص ص 5،6.

[3]: Azzouz Hamma**, la gestion du crédit par la méthode du scoring**, thése de doctorat en gestion financiere et comptable, université, Mroc, 2008, P 4-5.

حيث:

- Z: النقطة النهائية (Score).
- a_1:معامل الترجيح.
- R_1: النسب الداخلة في النموذج.
- B: ثابت (contant),

وإعتمادا على هذه الدالة يتم حساب النقطة النهائية لكل مؤسسة والتي يمكن من خلالها الحكم على عجز أو سلامة المؤسسة مثلما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل 04: منحنى دالة التنقيط

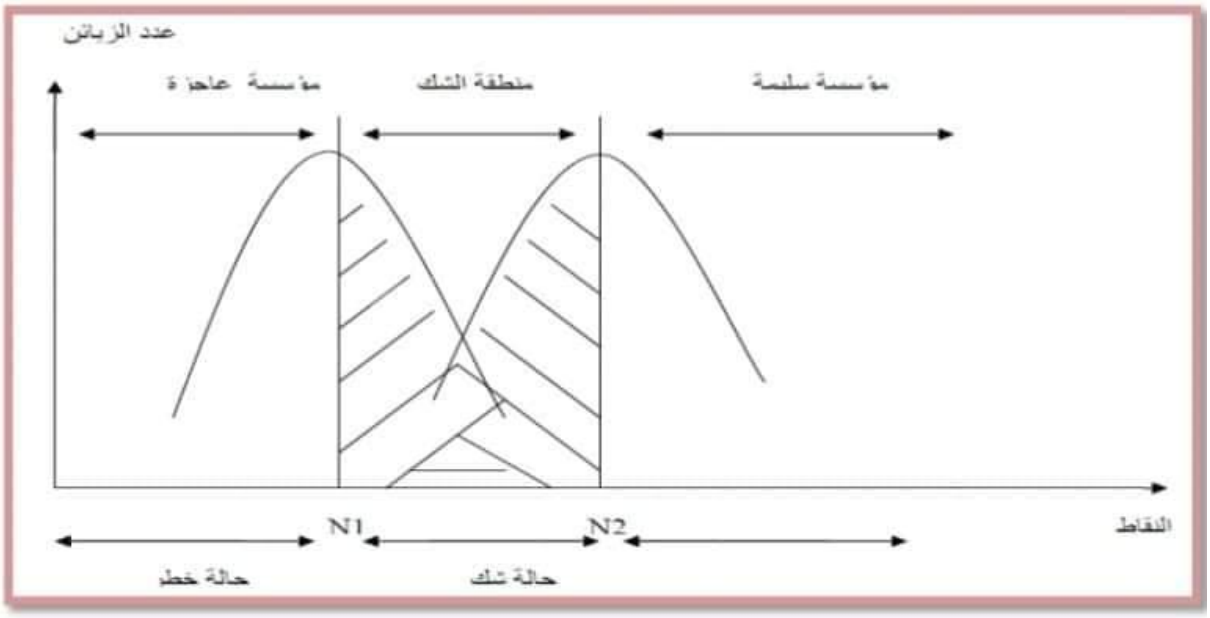

Source: Mathieun Michel, **l'explatation bancaire et le risqué credit**, la revue banque, Paris, 1995, P67.

فيما يخص منطقة عدم التأكد فهي المنطقة التي لا يمكن الحكم فيها على المؤسسة، ما إذا كانت سليمة أم عاجزة وكلما زادت هذه المنطقة نقص معدل الخطأ، وبالتالي فإن أحسن دالة تنقيط هي التي تعطي أحسن توازن بين منطقة عدم التأكد ومعدل الخطأ.

3- تحديد النقطة الحرجة: بعد حساب النقطة النهائية لكل مؤسسة، يتم تحديد النقطة الحرجة على أساسها يتم الفصل بين قراري الرفض والقبول ويتم حسابها من خلال العلاقة التالية:

$$Z^* = \frac{n_1\bar{Z}_1 + n_2\bar{Z}_2}{n_1 + n_2}$$

حيث:

- $\overline{Z}_1$: متوسط التميز (Score) للمؤسسات العاجزة.
- $\overline{Z}_2$: متوسط التميز (Score) للمؤسسات السليمة.
- n_1: عدد المؤسسات العاجزة بعد المعالجة.
- n_2: عدد المؤسسات السليمة بعد المعالجة.

وبعد ذلك يمكن تصنيف المؤسسات من خلال المقارنة بين النقطة النهائية والنقطة الحرجة وفقا لقاعدة القرار، وكخطوة موالية يتم حساب مؤشر أساسي يسمى بمعدل التصنيف الصحيح الذي يمكننا من معرفة دقة النموذج.

ثالثا: قياس دقة النموذج

بعد استخراج النموذج نقوم باختبار صحته بواسطة échantillon de validation ويتم ذلك حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 01: التصنيف باستعمال نموذج التنقيط

المؤسسات	A	B
A	H_1	M_1
B	M_2	H_2

Source: Mathieun Michel, op – cit, P 89.

حيث:

- A: المؤسسات السليمة.
- B: المؤسسات العاجزة.
- H(i=1.2): تمثل التصنيف الصحيح حيث:
- H_1: مؤسسات سليمة صنفت حسب نموذج التنقيط في صنف المؤسسات السليمة.
- H_2: مؤسسات عاجزة صنفت حسب نموذج التنقيط في صنف المؤسسات العجزة.
- M(i=1.2): تمثل الخطأ في التصنيف حيث:
- M_1: مؤسسات سليمة صنفت حسب نموذج التنقيط في صنف المؤسسات العاجزة.
- M_2: مؤسسات عاجزة صنفت حسب نموذج التنقيط في صنف المؤسسات سليمة.

نجاعة النموذج تحدد بنسبة التصنيف الصحيح G حسب العلاقة التالية:

$$G=\frac{H_1*(\text{A عدد ملاحظات الصنف})+H_2*(\text{B عدد ملاحظات الصنف})}{\text{للملاحظات الكلي المجموع}}$$

كلما كانت النسبة G للعينتين كبيرة، كلما كان النموذج ملائما إلى حد كبير.

رابعا: استعمال نتائج التحليل

بعد قياس النموذج، يستعمل هذا الأخير في إعطاء نقطة (Score) لكل زبون متقدم لطلب القرض، حيث تقارن هذه النقطة مع نقطة التمييز Z^* ومن ثم يحدد اتخاذ القرار لمنح أو رفض منح القرض لهذا الزبون ، ومن هنا نلاحظ أن هذه الطريقة تتصف بسرعة اتخاذ القرار والتقليل من خطر عدم التسديد[1].

إلا أن طريقة أو خطوات بناء نموذج القرض التنقيطي هذه السابقة الذكر قد استغنت عنها الكثير من البنوك وهذا لصعوبة تطبيقها والوقت الذي تأخذه في اتخاذ قرار منح القرض من عدمه، ومع تطور التكنولوجيا أصبحت هذه البنوك تستخدم برنامج خاص ب (Scoring) وأولهم كانت فرنسا وهو الآن البرنامج الذي تستخدمه البنوك التجارية الجزائرية في التنبؤ بخطر الائتمان لمحاولة التقليل منه إلى أدنى حد ممكن وهذا لما يتسم به من سرعة اتخاذ القرار، وهو ما سنتعرف عليه في الدراسة التطبيقية.

المطلب الثاني: عرض أهم النماذج حول طريقة القرض التنقيطي

الهدف الأساسي لطريقة التنقيط هو الحصول على نموذج بإمكانه التطبيق بين المؤسسات السليمة والعاجزة إلى أقسامها الأصلية وذلك بأدنى خطا ممكن، ولتحقيق هذا الهدف انجزت الكثير من الأعمال التي كانت بدايتها مع نماذج أمريكية منذ 1966، ثم اتسعت إلى نماذج أخرى فرنسية منذ السبعينات .

الفرع الأول : الدراسة الأمريكية

نظرا للنتائج الإيجابية التي توصلت إليها مختلف الأبحاث فقد أعطت دافعا كبيرا لاستعمال طريقة التنقيط من طرف البنوك، وذلك للكشف عن مدى قدرة المؤسسات عن الوفاء بديونها ومن أهم هذه الأعمال:

1- أعمال ألتمان (Altman 1968):

طور ألتمان نموذجه مستخدما النسب المالية ومعتمدا على التحليل التميزي المتعدد، واستطاع من خلال هذا النموذج التميز بين الشركات الناجحة والشركات الفاشلة في قطاع الصناعة، ويتكون النموذج من نسب مالية واستطاع التوصل إليها من خلال تطويره لثلاثين نسبة مالية تكتب على الشكل التالي:

$$Z=12X_1+1.4X_2+3.3X_3+0.06X_4+9.99X_5-2.675$$

حيث:

[1]: Sylvie Coussergues**, la banque (structure-marché-gestion)**, op – cit, P 190.

- X_1: رأس مال العامل / مجموع الأصول.
- X_2: احتياطات / مجموع الأصول.
- X_3 فائض الاجمالي للاستغلال / مجموع الأصول.
- X_4: الأموال الخاصة / مجموع الديون.
- X_5: رقم الأعمال خارج الرسم / مجموع الأصول.

حيث:

- Z : النقطة التمييزية.
- إذا كان : $Z \geq 2.67$ فإن المؤسسة في حالة جيدة (سليمة).
- إذا كان : $Z \leq 1.81$ فإن النموذج يتوقع أن المؤسسة في طريقها إلى الإفلاس (عاجزة).
- إما إذا كان $2.67 > Z > 1.81$ حالة المؤسسة غير متاكد منها.

اعتماد ألتمان على مبدأ التحليل التميزي كان له أثر ايجابيا في الكشف عن الملائة المالية للمؤسسة، حيث حقق نجاحا يقدر ب 95% من التصنيف الصحيح بين المؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة وبعد ظهور نموذجه شاع استعماله في الكثير من البنوك التجارية[1].

2- أعمال أدميستر:

قام أدميستر (R.Edmister 1972) بدراسة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا تتجاوز قيمة أصولها 8000دولار، وتمحورت تجربته حول 87 مؤسسة مقترضة Small business administration منها 42 مؤسسة سليمة و42 مؤسسة عاجزة، ومن بين النسب المدروسة إختار النموذج 7 نسب فقط التي تعتبر الأكثر دلالة على الملائة المالية، وقد انتهت دراسته بوضع دالة التنقيط التالية:

$$\mathbf{Z=9.5-4.23X_1-2.93X_2-4.82X_3+2.77X_4-4.25X_5-3.52X_6-9.24X_7}$$

وما يميز أعمال R.Edmister هو أنه أدخل نظام الترميز على قيم متغيرات النموذج والتي عرفها كما يلي:[2]

جدول رقم 02 : قيم متغيرات نموذج R.Edmister وفق نظام الترميز:

المتغيرات	الشرط

[1]: Edward Alpman**, financiel pation discariminant analysic and le prediction of corporate banking**, journolof finance, paris, 1968 , P 9,10.

[2]: خالد بن عمر، مرجع سبق ذكره، ص 53-55.

X_1	تدفق نقدي / ديون قصيرة الآجل< 0.05 .
X_2	أموال خاصة / رقم الأعمال > 0.07.
X_3	[رقم الأعمال / مجموع المبيعات] /متوسط النسبة بالقطاع<0.02.
X_4	[ديون قصيرة الآجل / أموال خاصة] / متوسط النسبة بالقطاع>0.48.
X_5	[مخزونات/ مجموع المبيعات]/متوسط النسبة بالقطاع<0.04.
X_6	[قيم قابلة للتحقيق +قيم جاهزة/ ديون قصيرة الآجل]/ متوسط النسبة بالقطاع <0.34.
X_7	[قيم جاهزة/ ديون قصيرة الآجل]/ متوسط النسبة في القطاع <0.02

المصدر: خالد بن عمر، مرجع سبق ذكره، ص 56.

و قد حققت أعمال R.*Edmister* نسبة نجاح تقدر ب95%.

الفرع الثاني : الدراسة الفرنسية

بعد نجاحات الأمريكيين في إعداد نماذج التنقيط، تبعتها دراسات أخرى فرنسية، حيث عملت هذه الأخيرة منذ سنة 1976 على تطوير وتعديل تلك النماذج.

و نظرا لكثرة الأبحاث الفرنسية سيتم التعرض لأهمها فقط، وذلك حسب تسلسلها الزمني:

1- **أعمال كولون: Y. Collongnes**

قام كولون Y.Collongne 1977بوضع نموذجين وهذا بعد أن أخذ عينة من 70 مؤسسة بصفة عشوائية من نفس قطاع النشاط ، 35 منها في حالة جيدة و35 أخرى في حالة عجز، وطبق عليها 19 نسبة ثم انتهت إلى إختيار خمس نسب، مكونة للدالتين الآتيتين[1]:

$$Z_1 = 4.983X_1 + 60.066X_2 - 11.834X_3$$

$$Z_2 = 4.6156X_1 - 22X_4 - 1.9623X_5$$

- X_1: مصاريف العمال / القيمة المضافة.

[1]: نفس المرجع السابق، ص ص 55،56.

- X_2: مصاريف مالية / رقم الأعمال الاجمالي.
- X_3: رأس المال العامل الصافي / مجموع الميزانية.
- X_4: نتيجة الإستغلال / رقم الأعمال.
- X_5: رأس المال العامل الصافي/المخزونات.

التمييز بين المؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة حسب نموذج يكون كالاتي:

- $z_1 < 5.455$: المؤسسة في حالة سليمة.
- $z_1 \geq 5.455$: المؤسسة في حالة عجز.

أما التصنيف حسب الدالة z_2 فهو كما يلي:

- $z_2 < 3.0774$: المؤسسة في حالة سليمة.
- $z_2 \geq 3.0774$: المؤسسة في حالة عجز.

2- **أعمال كونان وهولدر Conan et Holder** :

الهدف الأساسي لأعمال كونان وهولدر (Conan et Holder 1979) هو تحديد نموذج خاص لكل قطاع اقتصادي ، بحيث يسمح كل نموذج بوضع نقطة لكل مؤسسة وذلك من أجل مقارنتها مع النقطة الحرجة حسب القطاع الذي تنتمي إليه ويسمح أيضا بتقدير مجال احتمال إفلاس المؤسسة حيث أجريت دراستها على عينتين جزئيتين من PME وPMI مكونتين من 190 مؤسسة كعدد اجمالي لها ، وذلك بالاعتماد على المعلومات الخاصة خلال فترة 1970-1975 مستخدمين في ذلك 50 نسبة مالية كقاعدة للدراسة ، وكانت تلك المؤسسات مقسمة على قطاعات النشاط التالي[1] : مؤسسات صناعية ومؤسسات تجارية ، مؤسسات الأشغال العمومية ، مؤسسات خدمات النقل.

أ. **المؤسسات الصناعية:** فالمتغيرات الأكثر دلالة على ملائة المؤسسات الصناعية هي:

- X_1: فائض الاستغلال الخام / مجموع الديون.
- X_2: أموال دائمة / مجموع الأصول.
- X_3: قيم قابلة للتحقيق + قيم جاهزة / مجموع الأصول.
- X_4: مصاريف مالية / رقم أعمال خارج الضريبة.

[1]: أحمد بن أحمد، أحمد عمار ديدي، **محاولة التنبؤ بخطر عدم تسديد القروض البنكية بطريقة القرض التنقيطي**، مذكرة مهندس دولة في تخطيط والإحصاء، 2005، ص 65-70.

- X_5: تكاليف العمال / قيمة مضافة.

من خلال المتغيرات السابقة تم تشكيل دالة التنقيط التالية:

$$Z= 2.4X_1 +2.2X_2+1.6X_3-7.8X_4-1X_5$$

ب. المؤسسات التجارية: إذ أن النسب المضافة للنموذج الخاص بالمؤسسات التجارية هي:

- X_6: أموال خاصة / مجموع الميزانية.
- X_7: فائض الاستغلال الخام / مجموع الميزانية.
- X_8: احتياجات رأس المال العامل / رقم الأعمال خارج الضريبة.

و لقد انتهت هذه المتغيرات إلى بناء النموذج التالي:

$$Z= 1.36X_2+1.97X_3+3.4X_6+1.85X_8-1.22$$

ج.مؤسسات الأشغال العمومية: والنموذج الخاص بمؤسسات الأشغال العمومية يتكون من النسب التالية:

- X_9: نتيجة صافية / مجموع الميزانية.
- X_{10}: أصول متداولة / ديون قصيرة الأجل.
- X_{11}: موردون / مشتريات.
- X_{12}: (فائض الاستغلال الخام-مصاريف مالية) / مجموع الديون
- X_{13}: زبائن / رقم الأعمال خارج الضريبة.
- X_{14}: مصاريف مالية / رقم الأعمال خارج الضريبة.

وقد تم استخدام النسب السابقة لبناء النموذج الموالي :

$$Z=3.5X_9+0.14X_{10}+1.86X_{11}+0.12X_{12}-2.38X_{13}-10.74X_{14}-0.92.$$

د. مؤسسات النقل : والنموذج المتحصل عليه هو:

$$Z=0.98X_3+1.77X_2+4.96X_4-1.8X_8-17.35X_{15}-0.92$$

- X_{15}: مصاريف مالية / قيمة مضافة.

ويتم توظيف نتائج تلك النماذج لتصنيف المؤسسات في مختلف القطاعات وتحديد مجالات احتمال افلاسها، وذلك بالاستعانة بالجدول الاتي:

جدول رقم 03:العلاقة بين دالة التنقيط واحتمال إفلاس المؤسسات في مختلف القطاعات حسب نموذج كونان وهولدر Conan et Holder.

الحلات المختلفة	الصناعة	التجارة	الأشغال العمومية	النقل
وضعية جيدة	Z ≥9 Pr <30%	Z ≥0.2 Pr <40%	Z ≥0/5 Pr <40%	Z ≥0.25 Pr >35%
وضعية الحذر	4≤ z <9 30%≤Pr<65%	-0.30≤Z<0.2 35≤Pr≤65%	-0.50≤2≤+0.5 40%<Pr<70	-0.35≤Z≤+0.25 40%≤Pr<+0.85
وضعية خطيرة	Z<4 Pr>65%	Z<-0.3 Pr>65%	Z<-0 .5 Pr>70%	Z<-0.35 Pr>70%

المصدر: أحمد بن أحمد، أحمد عمار ديدي، مرجع سبق ذكره، ص 70.

الفرع الثالث: نموذج بنك فرنسا

وضع البنك الفرنسي نموذجا يساعد البنوك التجارية في الكشف عن الملاءة المالية للمؤسسات المقترضة منها ويتمثل هذا النموذج فيما يلي[1]:

$$Z^{*}=-1.225X_1+2.003X_2-0.824X_3+5.221X_4-0.689X_5-$$
$$1.164X_6+0.706X_7+1.480X_8-85.44$$

حيث:

- X_1: مصاريف مالية / النتيجة الاقتصادية الإجمالية.
- X_2:الأموال دائمة / إجمالي الاستثمارات + احتياجات رأس المال العامل.
- X_3: قدرة التمويل الذاتي /إجمالي المديونية.
- X_4: فائض الاجمالي للاستغلال / رقم الأعمال خارج .
- X_5: ديون تجارية / المشتريات خاضعة للرسم.
- X_6: تغيير القيمة المضافة.
- X_7: أشغال قيد الانجاز+ حقوق الزبائن- تسبيقات على الزبائن / إنتاج الدورة.
- X_8: أصول ثابتة / القيمة المضافة.

التصنيف بين المؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة وفق النموذج السابق يكون كالتالي:

[1]: نورالدين مزياني وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 11،12.

- $Z \geq 0.125$:حالة المؤسسة العادية (سليمة)
- $Z > -0.25$: تحمل المؤسسة مؤشرات الإفلاس (عاجزة)
- $0.12\,5 \geq Z \geq -0.25$: حالة المؤسسة غير متأكد منها.

المطلب الثالث: دور طريقة القرض التنقيطي في تخفيف مخاطر الائتمان

تعتبر تقنية التنقيط المطبقة في مجال القروض، وخاصة مجال القروض الاستهلاكية والقروض العقارية من أحسن الأنظمة الإحصائية الفعالة لأغراض المساعدة على اتخاذ القرار في مجال قطاع الخدمات المالية.

وتساعد هذه الطريقة على إعطاء المقترض نقاط بحيث أن طلب المقترض لا يحظى بالقبول إلا إذا تجاوزت مجموع نقاطه سقفا معينا يحدده المقرض.

الفرع الأول: مزايا طريقة القرض التنقيطي

إن لطريقة القرض التنقيطي مزايا عديدة أهلتها لتكون بهذا الانتشار الوسع من حيث التطبيق نذكر منها مايلي[1]:

- **بساطة استعمال طريقة القرض التنقيطي**: باعتبارها عملية آلية يمكن استعمالها بكل بساطة لا تتطلب مستوى كبير من المعرفة وخبراء لتطبيقها؛
- **سرعة التحليل واتخاذ القرار**: سرعة معالجة ملفات الزبائن (من خلال توفر النموذج التنقيطي) مما يجعل مدة اتخاذ القرار قليلة، ولعل السرعة واجبة في مثل هذه القرارات البنكية نظرا لسرعة العمليات الاقتصادية خاصة عمليات الاستغلال؛
- **التجانس**: طريقة القرض التنقيطي تعطي معالجة متجانسة للزبائن، وبدون تغير للقرار من وكالة لأخرى أو تغير زمن طلب القرض، وبهذا يكون باستطاعة البنك بتقييم موضوعي للزبائن، وبالتالي تقييم الخطر، وبذلك انتهاجها سياسة لمنح القروض مستقرة ودائمة؛
- **تخفيض نسبة التعامل مع المؤسسات العاجزة**: يتم هذا التخفيض اعتمادا على التحليل الإحصائي الموضوعي لمميزات خطر منح القروض، إذ أن الدالة الاستقصائية المتبعة هي ذات فعالية أكبر في تخاذ القرار الصائب مقارنة بالقرار المتخذ بالطريقة التقليدية؛

[1]: سوار يوسف، **محاولة تقدير خطر عدم تسديد القروض باستعمال طريقة القرض التنقيطي والتقنية العصبية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير، جامعة تلمسان، 2008، ص ص 131،132.

➢ بالنسبة لمستعمل طريقة القرض التنقيطي، مشكل اختيار النسب لا يطرح أبدا وكذلك الأهمية الواجب اعطائها لكل نسبة باعتبار أن نموذج القرض التنقيطي يختار النسب المؤثرة في قرار منح القرض وترجع هذه الأخيرة بمعامل يمثل ثقل كل نسبة في اتخاذ هذا القرار؛

➢ يمكن لهذه الطريقة دراسة مجتمع ذا حجم كبير دفعة واحدة، كما يسمح بإدخال المتغيرات الكيفية وذلك لإثراء الدراسة ودقة النموذج، ويتم اختيار المتغيرات بطريقة إحصائية دقيقة عكس الطريقة الكلاسيكية التي تختار المتغيرات بطريقة عشوائية[1].

الفرع الثاني: مقارنة بين النموذج الفردي (الشخصي) بالنموذج الإحصائي (Scoring)

لإبراز أهمية القرض التنقيطي ومحتوى مزاياها من عملية اتخاذ القرار للقروض الممنوحة يمكن الاستعانة بجدول مقارن بين القرض التنقيطي ونسب الخبرات الشخصية كأساس لاتخاذ القرار والتمييز بين المقترضين.

جدول رقم 04: مقارنة النموذج الفردي (الشخصي) ،بالنموذج الاحصائي (Scoring)

الخصائص	النموذج الاحصائي (Scoring)	النموذج الفردي(الشخصي)
مجال الدراسة (العينة)	إعطاء اهمية بالغة للعينة محل الدراسة وتوضيح ذلك بشكل يسمح بالوصول إلى النتائج.	انصراف مسؤول الائتمان عن الاهتمام بالعينة.
تعريف الجدارة الائتمانية للمقترض	ضرورة تعريف دقة قواعد واجراءات التعريف بالجدارة الائتمانية للمقترض.	الاعتماد على الراي الشخصي لمسؤول الائتمان في الحكم على سلامة القرض.
القواعد المتبعة في	يتم ادماجها ضمن النموذج.	يعتمد في ذلك على التجارب السابقة

[1]: محمد عبادي، **القرض التنقيطي تحليل الشكات العصبية الاصطناعية ودورها في تقدير مخاطر القروض**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، العدد 5، 2012، ص 100.

تحليل القرض		والصعاب التي واجهت مسؤول من قبل.
الكيفية في توظيف المعلومات حول المقترض	هيكلة النموذج تسمح بتوظيف أكبر قدر من المعلومات.	ضرورة لجوء الفرد متخذ القرار إلى استخدام مجال واسع للمعلومات مما يفقده السيطرة على معالجتها بشكل منظم والإستفادة فيها، مما يجعله يرتكز في قراراته على عدد محدود جدا من المتغيرات.
مدى صلاحية المتغيرات المستخدمة	لها القدرة على توضيح المعلومات الخاصة بكل متغير والتداخل القائم والممكن بين المتغيرات.	يتخذ القرار دون الإلمام الكافي بحقيقة المتغيرات والتداخل فيما بينها.
تثبيت صلاحية النموذج	ممكن ذلك من خلال مقارنة نموذج Scoring، بنماذج أخرى مماثلة.	غير ممكن من الناحية العملية.
المرونة	يتميز بمرونة أقل ولكنه يستخدم عند المعالجة أكبر قدر ممكن من حيث عدد القروض وبأقل تكلفة.	يتميز بمرونة عالية ولكن مع استهلاك معتبر للوقت وبأداء مكلف للغاية.

Source :Chandler and Coffman ,**A comparative analysis of empirical versus judgmental credit evaluation** ,journal of retail banking, 1979, p20

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن الأخذ بمبدأ نموذج Scoring كأساس لتقييم خطر القروض كوسيلة لاتخاذ القرار والمراقبة يحتاج الأمر إلى تطوير النموذج بشكل مستمر على أن يتم تنفيذه ضمن مراحل وخطوات ترتيبية معينة منها:

- ضرورة قبول الإدارة العليا بأهمية وأهداف النموذج من حيث قدرته على توفير الوقت وتخفيض التكلفة؛
- اختيار فريق عمل متعدد التخصصات لبناء النموذج ، وذلك مع ضرورة تحديد المسؤوليات؛
- امكانية اللجوء إلى الخبرات الخارجية للمساعدة في تصميم النموذج؛
- ضرورة التأكد من مدى توافق أهداف البنك مع الفوائد التي يحققها النموذج؛
- تحديد مجالات النشاط الأكثر حاجة إلى استخدام Scoring ؛
- جمع وتحصيل أكبر قدر ممكن من المعطيات لحجم عمليات النشاط ذات الصلة ب Scorcing ، وذلك لتمكيين من إجراء عمليات الفرز الأولي لقضايا الملفات المقبولة والمرفوضة؛

- استخدام الحاسوب الإلكتروني لإجراء المعالجات الأولية المرتبطة باستخلاص أهم الخصائص لحسابات الزبائن من المقترضين.
- تصنيف وتحليل العينات المختارة الجيدة وغير الجيدة.

ومهما يكن الأمر فان نجاح تقنية القرض التنقيطي من حيث التطبيق وإعطائها نوعا من الآلية في الاستخدام لا بد وأن ترتبط بمدى فعالية عمليات تشغيل مختلف التقنيات الأخرى المتاحة وبمرونة اكبر، وذلك لأجل الوصول، إلى تحقيق مرضية تخدم أهداف التنظيم او النشاط ، ولكن ومع توفر شروط الوسائل المساعدة على تطبيق نموذج Scoring وبنجاح تبقى عملية تنفيذ من قبل الأفراد عاملا يراهن عليه من قبل المشرفيين عند التفكير في تصميم النموذج والعمل به ، فتدريب العمالة ووضع نظام داخلي مناسب يشكلان بالأساس البيئة الملائمة للإستفادة من نموذج Scoring [1].

و يمكن تلخيص التوجهات الحديثة نحو نموذج Scoring من خلال محورين أساسين، يتمثلان في التطوير المستمر للأدوات والأساليب الإحصائية المستخدمة وتحسين قاعدة البيانات المستخدمة وذلك من حيث جودة الحصول عليها.

الفرع الثالث : حدود طريقة القرض التنقيطي

رغم وجود كل المزايا التي تحملها طريقة القرض التنقيطي إلا أنها لا تخلو من نقائص وعيوب والتي نذكر منها ما يلي[2]:

- العيب الرئيسي لهذه الطريقة مرتبط بنسبة التصنيف الصحيح والتي ليست 100% وهذا إما بسبب العديد من الأخطاء وبالتالي تكاليف على عاتق البنك؛
- تتطلب طريقة القرض التنقيطي متابعة دائمة بتغير الظروف الخارجية والتي تؤثر على فعاليته، وبالتالي يجب مراقبة متواصلة لدقة قياسه ونتائجه ،إذن مدة صلاحية النموذج تتوقف على مدى استقرار أو تغيير الظروف الاقتصادية المحيطة؛

[1]: عبد الجليل بوداح، مرجع سبق ذكره، ص 132.

[2]: سوار يوسف، مرجع سبق ذكره، ص ص 132،133.

- تهتم طريقة القرض التنقيطي أكثر بماضي المؤسسة على حساب الوضعية الحالية أو المستقبلية (اعتمادها على التحليل المالي)، لهذا يجب أن تدعم بطرق أخرى مدعمة لبلوغ هدفها والمتمثل في التقليص من خطر منح القرض؛
- تعتمد طريقة القرض التنقيطي على معادلة خطية وبالتالي قد تكون مفيدة في تطبيقاتها؛
- تخضع هذه الطريقة بدرجة كبيرة لخبرة ومهارات مصمم النموذج ومقدرة الحاسب الألي ودرجة التعقيد في البيانات المتوفرة؛
- تعتمد هذه الطريقة إلى حد كبير على مدى دقة ترميز المتغيرات الكيفية إلى طبيعة رقمية يمكن قياسها[1].

الخلاصة:

إن الهدف الأساسي لإدارة أي بنك هو تحقيق المزيد من الأرباح والتي ترتبط أساسا بالتوظيف المستقبلي لأمواله في شكل قروض، والتي يمكن أن تؤدي إلى مجموعة من الأحداث الغير مرغوب فيها والمتمثلة في عدم استرجاع الأموال الممنوحة والناتجة عن أسباب عامة لا يمكن التحكم فيها، أو أسباب خاصة بالمقترض نفسه، أو أسباب خاصة بالبنك، ومن أجل ذلك يقوم البنك بتقدير وقياس المخاطر الائتمانية لكي يتنبأ بها قبل حدوثها، ويعمل على تحديد الحد الأقصى من الأخطار الممكن تحملها لأن المخاطرة هي واقع من غير الممكن إلغائها نهائيا، حيث أن تقدير هذه المخاطر لم يعد أمرا محصورا في إطار المنهج الكلاسيكي الذي يعتمد على أسلوب التحليل المالي، حيث تسعى إلى منهج آخر ذو طابع إحصائي وكانت طريقة القرض التنقيطي التي تطرقنا لها من أبرز طرق هذا المنهج فهي تمتاز بعدة إيجابيات كسرعة والموضوعية في التحليل والقدرة على التعرف والتنبؤ بالمؤسسات العاجزة

[1]: أحمد بن أحمد، أحمد عمار ديدي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

الفصل الثاني

تمهيد:

إن عملية منح القروض للمؤسسات العاجزة عن التسديد في الآجال المحددة أو غير القادرة على الدفع تماما هو أهم خطر يرتبط بعملية منح القروض من طرف البنك، لذلك على البنك أن يتخذ الاحتياطات اللازمة من أجل التقليل أو الحد من هذه الأخطار وكذا القيام بعملية التغطية في حالة تحققها.

و بالرغم من أن عملية منح القروض من طرف البنك تقوم بعد تحليل طلبات القروض من خلال الدراسة المالية للمؤسسة معتمدا في ذلك على النسب المالية و هي الطريقة المعتمدة عموما من طرف الجهاز البنكي الجزائري إلا أنه يوجد طرق حديثة إحصائية لمحاولة تقدير خطر القرض المعتمدة في مختلف دول العالم من بينها طريقة القرض التنقيطي "scoring".

ولذا سنحاول في هذا الفصل معرفة كيفية تطبق هذه الطريقة ومدى فعاليتها في القرض الشعبي الجزائري وكالة قالمة 320 باعتبارها أداة فعالة في تسيير خطر القروض وأهم خطوات تطبيقها داخل الوكالة، و من أجل ذلك سوف نتطرق في هذا الفصل إلى:

- تقديم عام حول القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة قالمة 320.
- دراسة حالة منح قرض بنكي عقاري باستخدام طرقة القرض التنقيطي بوكالة قالمة 320.
- تطبيق النماذج المرتبطة بالقرض التنقيطي.

المبحث الأول: تقديم عام حول القرض الشعبي الجزائري CPA "وكالة قالمة "320"

يعتبر القرض الشعبي الجزائري من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصادية و اجتماعية، و يمكن تقديم القرض الشعبي الجزائري من خلال التطرق الى نشأته و بعض المعلومات المتعلقة به و مختلف النشاطات التي يقوم بها .

المطلب الأول :ماهية القرض الشعبي الجزائري CPA

بدأت الجزائر في تأميم البنوك الأجنبية سنة 1967 التي حلت محلها بنوك تجارية تملكها الدولة، و من بين هذه البنوك التي ظهرت بعد تأميم القرض الشعبي الجزائري.

الفرع الأول: نشأة وتعريف القرض الشعبي الجزائري CPA

أولا: نشأة القرض الشعبي الجزائري CPA

أنشئ القرض الشعبي الجزائري crédit populaire d'Algérie "CPA"بتاريخ 29 ديسمبر 1966 بمرسوم رقم 366-66 برأس مال قدره 15 مليون دج، حيث ورث النشاطات المصرفية التي كان يديرها من قبل البنوك الشعبية و المتمثلة في[1]:

- البنك الشعبي التجاري و الصناعي للجزائر BPCIA؛
- البنك الشعبي التجاري و الصناعي لوهران BPCIO ؛
- البنك الشعبي التجاري و الصناعي لعنابة BPCIAN؛
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري.

و كذلك من طرف مؤسسات أجنبية و المتمثلة في:

- بنك الجزائر – مصر سنة 1967 BMAM- MISR؛
- المؤسسة المرسيلية للقروض SMC؛
- المؤسسة الفرنسية للقروض و البنوك CFCB.

و في سنة 1985 انبثق عن القرض الشعبي الجزائري بنك التنمية المحلية BDL حيث تم التنازل لفائدته عن 40 وكالة وتحويل 550 موظف و إطار و كذلك 89000، و بعد إصدار القانون المتعلق باستقلالية المؤسسات سنة 1988 أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم تملكها الدولة كليا، و طبقا لأحكام هذا القانون فإن مهمة القرض الشعبي الجزائري تكمن في المساهمة في ترقية قطاع البنك و الأشغال العمومية،

[1]: معلومات مقدمة من وكالة CPA "قلمة 320".

قطاع الصحة و صناعة الأدوية، التجارة و التوزيع، الفندقة و السياحة، وسائل الإعلام، الصناعات المتوسطة و الصغيرة و كذا الصناعات التقليدية، و ابتداء من سنة 1966 و بمقتضى المرسوم القانوني الخاص بإدارة الأموال التجارية للدولة و ضعت المصارف العمومية تحت سلطة وزارة المالية، و بعدما استوفى البنك كل الشروط المؤهلة المنصوص عليها في أحكام قانون النقد و القرض (قانون رقم 10/90 الصادر في 14/04/1990) تحصل القرض الشعبي الجزائري على موافقة النقد و القرض و أصبح ثاني بنك معتمد في الجزائر.

ثانيا: تعريف و القرض الشعبي الجزائري "CPA"

يعتبر القرض الشعبي الجزائري بنك تجاري يعمل كوسيط بنكي و مالي، فهو يمارس جميع العمليات المصرفية التقليدية كغيره من البنوك الجزائرية.

إن القرض الشعبي الجزائري يخضع للتشريع البنكي و التجاري، ويعتبر بنكا عاما و شاملا مع الغير، و يتخذ مقرا له في 02 نهج عميروش بالجزائر العاصمة، و له فروع ووكالات أو مكاتب تبرر و تحقق نشأته الاقتصادية.

يضم القرض الشعبي الجزائري121 وكالة تشرف عليها 15 مجموعة استغلال، و يبلغ عدد الموظفين بالبنك 4515 عامل من بينهم1259 متحصلين على شهادات جامعية من مدارس كبرى

و قد تطور رأس المال إلى 21,6 مليار سنة 2000 [1].

الفرع الثاني: وظائف القرض الشعبي الجزائري "CPA"

وظيفته الأساسية القيام بالعمليات البنكية و التمويل و خاصة تلقي الودائع و تقديم القروض و عموما يمكن حصر وظائف القرض الشعبي الجزائري فيما يلي:

- العمل على تطوير الموارد كذلك العمل على الاستغلال الجيد لإمكانيات السوق المالية؛
- العمل على تجنيد طاقات البنك لتسهيل المراقبة و اتخاذ القرارات من خلال استعمال الدعم الإعلامي(معدات سمعية بصرية، ندوات، إشهار)؛
- تطوير وسائل العمل من خلال تصميم استخدام التكنولوجيا الحديثة كتصميم نقل الاتصالات أو تعميم استعمال البطاقات البنكية؛
- تحسين مستوى التكوين للموظفين بإعطاء الأولية للكفاءات المؤهلة و المشاركة بقوة في مجال البنوك؛
- العمل على تحسين العلاقة مع الزبائن من خلال فحص نوعية المعاملات و معالجة شؤون الزبائن؛
- تحسين نظام المعلومات من خلال توسيع استخدام الإعلام الآلي.

[1]: معلومات مقدمة من وكالة CPA "قلمة 320".

المطلب الثاني: منتجات القرض الشعبي الجزائري "CPA" و رئيته الاستراتيجية.

الفرع الأول: منتجات القرض الشعبي الجزائري"CPA"

يقدم القرض الشعبي الجزائري تشكيلة صغيرة من المنتجات يمكن تقسيمها إلى ما يلي:

أولا: منتجات الادخار

و هي موارد المؤسسة المصرفية التي تحتفظ بها في شكل وذائع، و هي تتمثل في:

1- التوظيفات تحت الطلب: وهي حسابات مصرفية يتم فتحها للعملاء بهدف استيعاب عملياتهم اليومية من إيداع و سحب، و من بين هذه الحسابات نجد:

- **حسابات الشيكات:** و هي حسابات بنكية تفتح للعملاء التجار كالموظفين و الجمعيات التعاونية...الخ حيث يمكن لصاحب الحسابات سحب النقود متى شاء دون أي فائدة؛
- **حسابات جارية:** وهي حسابات بنكية تفتح عادة للتجار، الفلاحين، الصناعيين، المؤسسات الصناعية... الخ و هذا لتأمين عمليات السحب و الإيداع المتعلقة بنشاطاتهم المهنية؛
- **حسابات التوظيف:** و هي حسابات يسجل من خلالها عمليات السحب و الإيداع الخاصة بالعميل، و لا يمكن لصاحب الحساب بسحب مبلغه قبل تاريخ محدد؛
- **حسابات مختلفة:** و هي حسابات تتم من أجل توعية العمليات الاستثنائية للأفراد المؤقتين؛
- **حسابات خاصة:** هي حسابات تقوم بتنظيم التجارة الخارجية و من بينها:

– **حسابات العملة الصعبة:** والذي يفتح لكل شخصية معنوية أو طبيعية ذات جنسية جزائرية مقيمة بالخارج.

– **الحساب الجاري القابل للتحويل** : و الذي يفتح للمؤسسات الجزائرية المصدرة.

2- ودائع التوفير: و هي حسابات تفتح للأفراد الطبيعيين فقط، و يمكن لصاحب الحساب تسييره بواسطة دفتر شخصي؛

3- التوظيفات لأجل: و في هذا المجال نجد ما يلي:

- **الودائع لأجل:** و تفتح في حساب إيداع الأفراد الطبيعيين و المعنويين و تشترط أن لا يقل المبلغ عن 10000 دج، حيث يودع دفعة واحدة يوم فتح الحساب و لا يمكن سحبه إلا بعد انقضاء المدة المحددة؛
- **سندات السوق:** و هي سندات تمثل إثبات مديونية القرض الشعبي الجزائري تجاه العميل، فهي ودائع لأجل قد تصل إلى 10 سنوات، مع قيمة الفوائد.

ثانيا: القروض الممنوحة

يقدم القرض الشعبي الجزائري أشكالا متنوعة من القروض يمكن تقييمها حسب نوع العميل إلى:

1- القرض الشعبي الجزائري بنك الأفراد: وفي هذا المجال يوجد نوعين من القروض هما:

- **القرض العقاري:** وهو قرض يمنح الأفراد الراغبين في شراء منزل جديد أو بناء أو إنجاز أعمال توسيع بالمنزل الحالي؛
- **قرض السيارات:** وهو قرض يمنح الأفراد الراغبين في شراء سيارات سياحية جديدة من البائعين الذين لديهم ترخيص بيع.

2- القرض الشعبي الجزائري بنك المؤسسات:

يمنح القرض الشعبي الجزائري قروضا في مجال البناء و الاستثمارات للمؤسسات بجميع أشكالها، كما يمنح كذلك قروضا للمقاولين الذين يرغبون في انجاز أعمال البناء و التعمير؛

3- القرض الشعبي الجزائري بنك الشباب: و هنا يتم منح نوعيين من القروض هما:

- **القرض الشعبي الجزائري الأعمال الحرة:** و فيه نجد

– PROME: وهو قرض استثمار متوسط الأجل موجه للأفراد الذين يمارسون النشاطات الطبية، وهذا التمويل بشراء الأجهزة والمعدات الطبية، شراء أو تهيئة المحل للاستغلال المهني، شراء المحل أو الأجهزة معا؛

– القرض PROLIB، وهو قرض استثمار متوسط و طويل الأجل موجه للأفراد المهنيين ،محاسبيين ،قضائيين، مهندسين ، معماريين...الخ.

ثالثا: المنتجات الإلكترونية:

استجابة لرغبة العملاء، فقد استحث القرض الشعبي الجزائري تشكيلة متنوعة من البطاقات تتمثل في :

1- **البطاقات الدولية:** وهي بطاقة دولية للسحب و الدفع مخصصة للعملاء ذوي حسابات مفتوحة بالعملة الصعبة أو لموكليهم و هي تسمح لحاملها المتواجد في الخارج بما يلي:

- القيام بعمليات الدفع لدى التجار المتعاقدين مع منظمة الفيزا الدولية و الأجهزة التابعة للبنوك الأعضاء في المنظمة؛
- و على المستوى الوطني تسمح البطاقة لحاملها بتسوية معاملاته لدى المحلات المشتركة في نظام الفيزا الدولية والمتواجدة داخل التراب الوطني.

2- **بطاقة السحب**: و هي بطاقة تمكن حاملها من السحب النقدي لدى الأجهزة التابعة للبنوك في حدود سقف محدد طيلة الأسبوع مع مدار الساعة و هي موجهة إلى مجموعة من الأشخاص؛

3- **البطاقات البنكية المشتركة**: وهي بطاقة أصدرها البنك لعملائه كبديل عن النقود أو كصورة متطورة عن الشيك فهي تسمح لحاملها القيام بعدة عمليات تسحب على الموزعين الآليين للأوراق النقدية التابعة لشركة SATIM، و هي بطاقة معالجة على مستوى القطر الجزائري فقط' حيث صلاحيتها محددة في الزمان و المكان.

الفرع الثاني: الرؤية الاستراتيجية للقرض الشعبي الجزائري.

تعبر رؤية البنك عن الهدف الذي يسعى إليه مستقبلا، فهي تمثل الصورة المستقبلية للبنك و إلى أين يريد الوصول في مسيرته و تتمثل الأهداف الرئيسية التي ينوي القرض الشعبي الجزائري تخفيضها هي[1]:

- الجودة؛
- المردودية؛
- الابتكار و التجديد.

وفي هذا الاطار تغيير المعلومات مادة أولية أساسية لإدارة المؤسسات المصرفية حتى يستطيع القرض الشعبي الجزائري تحقيق أهدافه و تطلعاته، حيث لا بد له من الحصول على المعلومات أكيدة كاملة و قابلة للاستغلال حول الأسواق، ظروف عملها المنافسة، التكنولوجيا.. الخ، فالذكاء الاقتصادي هو أداة للتطور و الإبداع و عامل أساسي للمنافسة.

وبهدف تحقيق المردودية و القدرة على الوفاء المطلوبة فإن القرض الشعبي الجزائري اتبع استراتيجية نمو دافئ من أجل تنمية حصته السوقية و تقوية مركزه المالي، كما اعتمد على التوجه إلى فئة اجتماعية المقتدرين ماليا و التوجه كذلك الى تقوية العلاقات مع العملاء وتنويع الخدمات المقدمة.

كما اعتمد البنك على استراتيجية لتحقيق الأهداف المسطرة تعتمد على:

- أساليب التسيير الحديثة؛
- فريق من الشباب النشط الحيوي؛
- سياسة تكوينية مكيفة حسب الحاجيات.

[1]: معلومات مقدمة من وكالة CPA "قلمة 320".

المطلب الثالث :عرض حول "وكالة قالمة 320"

من خلال هذا المطلب نحاول التعرف على المؤسسة محل الدراسة و المتمثلة في القرض الشعبي الجزائري و"كالة قالمة 320".

الفرع الأول: تعريف "وكالة قالمة 320"

إن وكالة قالمة من إحدى وكالات القرض الشعبي الجزائري الموجودة على التراب الوطني، و هي الوكالة الوحيدة الموجودة على مستوى الولاية، حيث تحتل موقعا هاما وسط مدينة قالمة.

و لقد تم تأسيسها 14 ماي 1967، و تشغل حوالي 34 عاما منهم 6 إطارات، و نظرا لحالة اقتصاد السوق الذي خلق نوعا من التوسع في ميدان التدخل و تعدد النشاطات، فإن الوكالة عرفت متزايد من الزبائن وكذلك تزايد النشاط[1].

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي "لوكالة قالمة 320"

يوضح الشكل التالي الهيكل التنظيمي لوكالة قالمة للقرض الشعبي الجزائري:

[1]: معلومات مقدمة من وكالة CPA "قلمة 320".

الشكل رقم 04: الهيكل التنظيمي لوكالة القرض الشعبي الجزائري قالمة 320

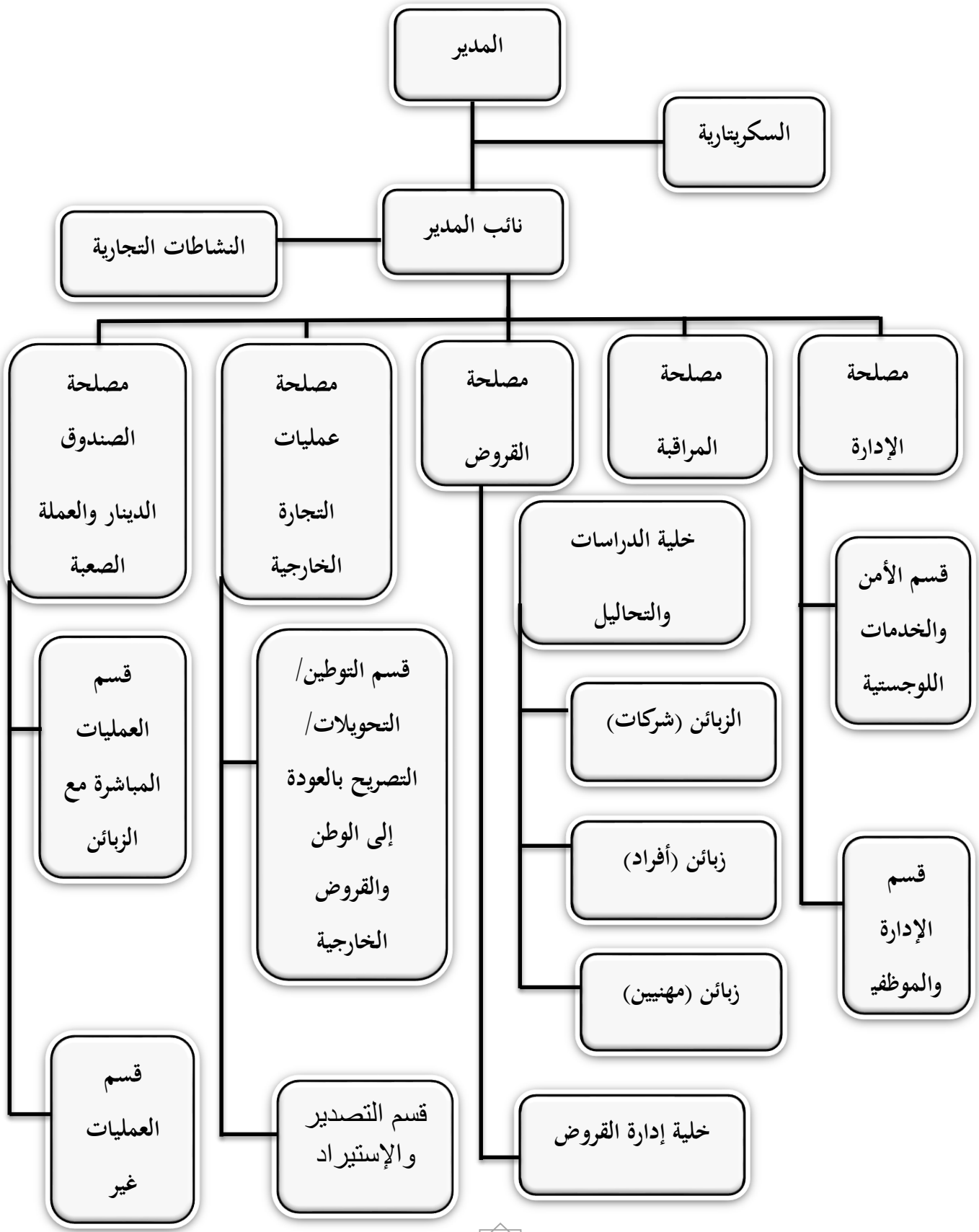

المصدر: ملحق رقم01.

يمكن التعرف على الهيكل التنظيمي للوكالة من خلال تحديد المصالح المكونة للبنك والوظائف بكل مصلحة

1- **المدير**: هو المسؤول الأول على تسيير الوكالة وعلى نتائجها التجارية، حيث يتحمل مسؤولية إبرام وتوقيع كل العقود والاتفاقيات ومختلف الوثائق ومن مهامه أيضا تنشيط و متابعة و مراقبة نشاطات الوكالة، تحسين نوعية المعلومات المتعلقة بالمحيط الاقتصادي و العمل على رفع حصة الوكالة في السوق و كذلك يقدم تقريرا دوريا للمديرية العامة عن انجاز الأعمال و البرامج المتعلقة بالبنك؛

2- **السكرتارية**: من مهامها تسهيل أعمال المدير الذي بدوره يتدخل في شؤون سيرها وتنظيمها، كما تقوم بتسيير للبريد الوارد والصادر وتسجيله وترتيبه وتأمين عمليات الحجز وطبع مختلف الوثائق، وكذلك تسجيل كل المكالمات الهاتفية مع كل الهيئات، إضافة إلى تسهيل مواعيد زيارات اجتماعية...الخ؛

3- **نائب المدير**: هو المسؤول المباشر بعد المدير، و من مهامه ينوب عن المدير لإتمام مهامه، كما ينوب عنه في حالة المرض أو الغياب و ينسق و ينشط و يراقب على الأعمال التي هي تحت إدارته؛

4- **النشاطات التجارية**: القيام بتدعيم النشاط التجاري و إحيائه و من مهامها تأمين أحسن استقبال للزبائن و انجاز التقارير لمدير الوكالة حول الأعمال المنجزة و إيصال كل القوانين و الأوامر التي تواجهها المديرية العامة؛

5- **مصلحة الادارة**: تقوم بتحضير و دراسة المخططات المتبعة من طرف الوكالة و هي تظم قسمين:

أ. **قسم الأمن و الخدمات اللوجيستية**: يقوم هذا القسم بالسهر على أمن الوكالة و كذلك يساعد على الوصول من العميل في أقصر وقت ممكن و بأقل جهد عن طريق تسخير الوسائل التكنولوجية للمحافظة على مركز الوكالة في السوق؛

ب. **قسم الإدارة و الموظفين**: و هو قسم يهتم بشؤون الموظفين مثل وضع الأجور و العلاوات و تنظيم الإجازات وإعداد الحوافز الخاصة بهم، كما يقوم بإنجاز و متابعة برامج تكوينية للموظفين و تسجيل الغيابات و المخالفات...الخ.

6- **مصلحة المراقبة**: تقوم بالمراقبة الداخلية لعملية التسيير و مدى تطبيق القوانين الداخلية للوكالة، كما تقوم بمراجعة العمليات التي يقوم بها جميع المستخدمين لكل مصلحة، و تأمين على العمليات المعمول بها يوميا بشواهد مادية، كما تساعد المدير في اتخاذ القرارات من خلال التقارير التي توجه إليه عن مدى انتظام و دقة الوكالة، وكل هذا يتم عن طريق مراقبة دورية منتظمة من أجل تحقيق سياسة و أهداف الوكالة؛

7- **مصلحة القروض**: و تتكون هذه المصلحة من خليتين:

أ. **خلية الدراسات و التحاليل**: هذه الخلية تقوم باستقبال طلبات الزبائن ثم دراسة الملف و تحليل المخاطر، وبعدها تقوم بمتابعة ملفات القرض و تطور نشاط المؤسسات المقترضة، إذ تتكون هذه الخلية من مكلفين بالدراسات مصنفون حسب مختلف تقسيمات الزبائن(شركات، أفراد، مهنيين)؛

ب. **خلية إدارة القروض**: تقوم هذه الخلية بإنجاز رخصة القرض، وتلقي الضمانات، و إمضاء اتفاقية القرض، و تسليم الكفالة و الضمانات الاحتياطية، بالإضافة إلى انجاز إحصائيات خاصة بالمصلحة.

8- **مصلحة عمليات التجارة الخارجية**: تعتبر هذه المصلحة بمثابة الوسيط بين المتعاملين الجزائريين و الأجانب فهي مكلفة بالعمليات الخارجية و العقود، تتكون من قسمين:

أ. **القسم الأول**: يهتم بالعمليات المتعلقة بالتوظيف (الإقامة)، التحويلات إلى الخارج و أيضا التصريح بالعودة للوطن و تسيير القروض الخارجية؛

ب. **القسم الثاني**: يضم العمليات المتعلقة بالتصدير و الإستراد.

9- **مصلحة الصندوق**: و هي المصلحة الأكثر نشاطا في الوكالة حيث أنها تتكون من قسمين:

أ. **القسم الأول frod office** :فهو القسم الخاص بأنواع و أوامر الزبائن أي العلاقات المثابرة، كاستقبالهم و تلقى طلباتهم الخاصة بإصدار دفاتر الشيكات و القيام بتسليم هذه الدفاتر؛

ب. **القسم الثاني back office**:يقوم هذا القسم بالتسيير الحسن للخزينة و متابعة ومعالجة الشيكات غير المدفوعة (الشيكات دون رصيد)، فتح الحسابات و تسييرها من خلال تسيير ملف الصندوق، انجاز الإحصائيات الخاصة بالعمليات التي تقوم بها هذه المصلحة إضافة إلى معالجة عمليات التسليم للشيكات و الأوراق التجارية والمقاصة وتحصيل الشيكات.

المبحث الثاني: دراسة حالة منح قرض بنكي عقاري باستخدام طريقة القرض التنقيطي "بوكالة قالمة 320"

تقوم وكالة القرض الشعبي الجزائري "بقالمة 320" بمنح العديد من القروض المختلفة، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى نوع واحد من هذه القروض ومتمثل في القرض العقاري، والذي يتم منحه ومتابعته باستعمال طريقة القرض التنقيطي scoring بالوكالة، بهدف اتخاذ قرار منح القرض أم لا، بغية التقليل من مخاطر الائتمان.

المطلب الأول: الضمانات المطلوبة لمنح قرض بنكي بوكالة CPA "بقالمة 320"

تلجأ البنوك إلى طلب ضمانات كافية، وهذا لتغطية مخاطر عدم السداد إلى أقصى حد ممكن، فمنح القروض مرتبط بدرجة كبيرة من الثقة اتجاه الزبون، وذلك من حيث متانة مركزه المالي ومدى قدرته على تقديم الضمان، تأمينا للوفاء بتلك التعاهدات، وبتالي فإن هذه الضمانات تسمح للبنك باسترجاع المبلغ المقترض كما تأمن له حقوقه حيث تصنف هذه الضمانات إلى: ضمانات شخصية تتمثل في الكفالة التضامنية وأخرى حقيقية تتمثل في الرهن الرسمي.

الفرع الأول: الضمانات الشخصية

في هذه الصيغة يتدخل طرف ثالث في العلاقة التي تجمع بين البنك والمؤسسة، وهذا الشخص هو الكافل أو الضامن حيث يتعهد هذا الأخير بتسديد قيمة القرض في حالة عدم قدرة العميل على السداد في تاريخ الإستحقاق ويشترط في هذا الطرف (الطرف الثالث) أن يكون شخصا معروفا ذو سمعة معروفة فيما يتعلق بمركزه المالي وتنقسم الضمانات الشخصية إلى:

1- الكفالة: في هذه الحالة يضمن طرف ثالث المؤسسة بتنفيذ التزاماتها في حالة عدم قدرة المؤسسة على السداد عند حلول تاريخ الإستحقاق؛

2- كفالة الضمان الاحتياطي: يشبه الضمان الكفالة ويختلف عنها في كون الضمان يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية، وتتمثل الأوراق التجارية القابلة للضمان من قبل البنك كل من سند الأمر، والكمبيالة والشيكات؛

3- الإعتراف بدين: هو عقد رسمي يحرر بمعرفة ضابط عمومي موثق يعترف بموجبه طرف يتمثل في الشخص المدين بأن عليه دين معين وثابت اتجاه شخص آخر (الدائن)، وذلك بحضور شاهدين ما من تقبل شهادتهم، وبذلك يأخذ صفة رسمية التي ينجز عنها أن يصبح ذلك العقد قابلا لتنفيذ شأنه شأن الأحكام والقرارات القضائية المكتسبة لحاجة

الشيء المقتضى به وكذا السندات الرسمية، حيث يمكن للدائن متى حل أجل الدفع المتفق عليه في عقد الاعتراف بدين أن يطلب من المدير الوفاء بما في ذمته من دين لصالحه.

كما يجب أن يوقع المستفيد من القرض وثيقة تأمين الإعسار لدى شركة ضمان القرض العقاري، والتأمين على الحياة لدى الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، التأمين ضد حوادث المسكن لدى (IAD)، ويتحمل المستفيد من القرض مصاريف هذه التأمينات أو يمكن إدماجها في مبلغ القرض بطلب منه.

الفرع الثاني: الضمانات الحقيقية

على عكس الضمانات الشخصية فإن الضمانات الحقيقية تكون موجودات ملموسة، وهي تضم قائمة واسعة من السلع والعقارات والتجهيزات وللبنك حق يبيع هذه الضمانات في حالة عجز العميل عن السداد، وتأخذ الضمانات الحقيقية الأشكال التالية:

1- الرهن الحيازي: ينقسم الرهن الحيازي بدوره إلى الرهن الحيازي للعتاد والرهن الحيازي للمحل التجاري:

أ. **الرهن الحيازي للعتاد:** هنا يقدم البنك القرض للعميل على أساس أن يرهن الأدوات والآلات، ومعدات التجهيز له، وعلى البنك أن يتأكد من ملائمة هذه المعدات والتجهيزات وعدم قابليتها للتلف، وأن قيمتها لا تتعرض للتغير بفعل تغيرات الأسعار ويتم تنفيذ عقد الرهن الحيازي في دار التسجيل والطابع، وكذا المحافظة العقارية التابعة لهذا العقار؛

ب. **الرهن الحيازي للمحل التجاري:** من المعروف أن المحل التجاري يتكون من عدة عناصر منها عنوان المحل، اسم المحل، الحق في إجازة والزبائن والشهرة التجارية...الخ، ويقر القانون التجاري الجزائري رهن المحل التجاري للبنوك، يتم تسجيل هذا الرمز في عقد لدى دار الطابع والتسجيل والمركز الوطني لسجل العقاري.

2- الرهن العقاري: هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه ويجب أن يكون هذا الرهن من الدرجة الأولى، وهناك نوعيين من الرهن:

أ. الرهن الرسمي؛

ب. الرهن القانوني.

المطلب الثاني: إجراءات منح قرض عقاري بوكالة CPA "قالمة 320"

أثناء الدراسة الميدانية بوكالة CPA "قالمة 320" أخذنا طلب ملف طلب قرض عقاري، وحاولنا دراسة وإظهار الخطوات المختلفة التي يتبعها باستقبالها للقرض إلى غاية تحصيله.

الفرع الأول: مكونات الملف والمعايير المؤهلة للحصول على قرض عقاري

توجه القروض الممنوحة من قبل البنك لتمويل العمليات التالية:

- شراء سكن جديد جاهز؛
- القيام بالبناء الذاتي؛
- إعادة ترميم وتهيئة السكن.

1- مكونات الملف: يختلف تكوين ملف طالب القرض العقاري حسب الحاجة إلى القرض.

أ. الوثائق العامة لتكوين ملف: يجب على الشخص الذي يريد الحصول على القرض العقاري من البنك أن يقدم ملفا كاملا يتكون من الوثائق التالية:

- شهادة عمل سارية المفعول بالنسبة للأجراء؛
- شهادة الضريبة تثبت النشاط التجاري أو النشاط الحر بالنسبة لغير الأجراء؛
- كشوف الرواتب الثلاثة الأخيرة بالنسبة للأجراء؛
- شهادة الدخل السنوي بالنسبة لغير الأجراء من مصلحة الضرائب (تجار وأعمال حرة)؛
- شهادة الإقامة لأقل من ثلاثة أشهر؛
- شهادة الملاد الأصلية 12؛
- تصريح ضريبي يثبت تسديد جميع المستحقات لدى إدارة الضرائب؛
- نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية أو رخصة السياقة؛
- المساهمة الشخصية على الأقل 10% من مبلغ الشراء.

ب. الوثائق الخاصة (شراء مسكن جديد من عند مقاول عمومي أو خاص، حالة بناء ذاتي، توسيع سكن والترميم): وتكون ضمن الملفات التالية:

- **الملف التقني:**

– تقديم تقرير الخبرة حول السكن المراد شراءه (جديد أم قديم) مصادق عليه من طرف خبير محاسبي، وحاليا يتعامل البنك مع خبراء الشركة الجزائرية للخبراء ومراقبة السيارات؛

– كشف كمي وتقديري يقدم من مقاول البناء في حالة توسيع السكن، بناء ذاتي أو ترميم.

➢ **الملف القانوني:**

– عقد ملكية في حالة شراء سكن من فرد لآخر، يجب أن يكون موجود ولكن عند تقديم الملف يطلب البنك سوى الوعد بالبيع؛

– عقد ملكية الأرض المراد البناء عليها (بناء ذاتي)؛

– عقد ملكية السكن في حالة تهيئة و توسع؛

– وثيقة تشمل معلومات منجزة من طرف إدارة الأملاك الوطنية (شهادة تبرئة الذمة)؛

– رخصة البناء تقدم من طرف الهيئات المختصة في حالة توسع البناء.

2– معايير التأهيل: يقصد بها الالتزامات الواجب مراعاتها لقبول منح القرض العقاري وتتمثل في ما يلي:

➢ القرض العقاري موجه لكل شخص طبيعي ذو جنسية جزائرية؛

➢ مقيم أو غير مقيم بالجزائر بلغ سن الرشد عند طلب القرض العقاري؛

➢ لا يتجاوز عمره 60 سنة وقادر على تسديد قيمة القرض، ذو دخل يساوي الدخل الوطني الأدنى المضمون.

الفرع الثاني: الخطوات المتبعة لمنح قرض عقاري

تقدم ملفات القروض على مستوى الوكالة يقوم البنك بعد التأكد من أن ملف القرض العقاري كامل ويحتوي على جميع الوثائق الضرورية:

➢ المعالجة الميدانية.

وبعد الإنتهاء من الدراسة الملف، يتم عرضه على لجنة القروض الخاصة بالبنك، ويكون هذا على مستوى الوكالة الفرعية أو إرساله إلى المديرية الجهوية على حسب نوع القرض العقاري، والمبلغ المطلوب، للفصل في قرار منح أو الرفض.

1– حالة منح القرض:

➢ فتح حساب بنكي؛

➢ المساهمة الشخصية في حالة شراء مسكن؛

➢ إعداد رخصة القرض النهائية والتي تبين التفاصيل النهائية للقرض الممنوح ويشمل ذلك اسم الوكالة المانحة للقرض، اسم المستفيد، رقم الحساب، مبلغ القرض، ومدته التي تنقسم إلى ثلاثة أقسام (مدة الاستعمال، مدة التأجيل، مدة الإسترجاع)، تاريخ منح القرض، تاريخ أول دفعة، تاريخ نهاية القرض، الضمانات وشروط القرض؛

- تقديم الضمانات اللازمة من طرف المستفيد؛
- القيام بالعمليات الخاصة بالتمويل أو القرض في الحسابات الخاصة بالمستفيد على مستوى النظام الآلي للبنك؛
- إيداع مبلغ القرض في الحساب الجاري للمستفيد واستخراج جدول إهتلاك القرض كما يلي:

الجدول رقم 05 : جدول إهتلاك القرض.

المدة	أصل القرض في بداية المدة	الفائدة	الإهتلاك	الدفعة	أصل القرض في نهاية المدة
1	E	F	Am	A	E’
2	E’	F’	Am’	A’	E’’
3	E’’	.	.	.	E’’’
N	.	.	.	.	0

المصدر: من إعداد الطالبتين إعتمادا على المعلومات المقدمة من وكالة CPA "بقالمة 320"

حيث:

- N: عدد السنوات؛
- E: هي أصل القرض في بداية المدة؛
- F: هي الفائدة حيث: F= E*i
- i: معدل الفائدة
- Am: هو الإهتلاك حيث: Am= E/N (الإهتلاك= أصل القرض/ عدد السنوات)؛
- E’: هي أصل القروض في نهاية المدة ويساوي (أصل القرض في بداية المدة مطروح منه الإهتلاك).

فإذا لم يلتزم العميل ولم يسدد يقوم البنك بإلغاء جدول الإهتلاك الخاص بالعميل ويجبر على تسديد قيمة الدفعات مرة واحدة، مع إضافة الفوائد وعمولات التأخير، كما أن البنك يوقف جميع التعاملات معه مستقبلا لكونه ليس محل ثقة، أما إذا أتى ومعه مبررات تأخيره بوثائق رسمية يكون أمام حالة إعادة الجدولة التي يلجأ إليها البنك قبل اللجوء إلى القضاء، والذي يقوم بتحويل الضمان إلى سيولة لحق البنك.

2- **حالة رفض القرض:** يرفض الطلب لعدة أسباب:

- السمعة البيئية؛
- الضمانات غير الكافية؛
- نقص الشروط اللازمة والخاصة إما بمصلحة البنك أو الخاصة بالاقتصاد ككل، وفي هذه الحالة يحق لطالب القرض أن يتقدم بالطعن مرتين: مرة أمام الوكالة المقدم إليها طلب القرض، ومرة أخرى على مستوى المديرية العامة.

المطلب الثالث: مراحل تطبيق طريقة القرض التنقيطي بوكالة CPA "قالمة 320"

ويتم بتباع المراحل التالية:

1- الخطوة الأولى: يقوم العامل الخاص بالقروض بدخول لجهازه واختبار النظام الخاص بالقروض؛

2- الخطوة الثانية: بعد فتح النظام تظهر لنا في الشاشة مجموعة من الاختبارات نختار "scoring"؛

3- الخطوة الثالثة: تظهر لنا هذه المعطيات:

- شراء مسكن جديد ويرمز له 011، حيث يكون هذا المسكن غير مدعم من قبل الدولة أو البنك، ويدفع عليه فائدة بنسبة 6.25% وتكون فيه المساهمة بنسبة 10%، وتنقسم إلى ثلاثة أجزاء:
  - **المساهمة الشخصية:** أي أن يدخل المشروع بمبلغ خاص به وليس لأحد غيره؛
  - **مساهمة الصندوق الوطني للإعانة CNL** بنسبة 70%؛
  - المساهمة في القرض 10%.
- شراء مسكن على المخطط ويرمز له 012، هو أيضا غير مدعم وتدفع عليه فائدة بنسبة 6.25%؛
- شراء مسكن باقتناص الفرص ويرمز له 013، بمعنى شرائه بسعر منخفض في الوقت الحالي وبيعه بسعر أعلى في المستقبل؛
- بناء مسكن فردي يرمز له 014؛
- تهيئة مسكن فردي ورمزه 015، أي أن يكون بإعادة إصلاحه أو إدخال عليه إصلاحات جديدة؛
- توسيع مركز فردي ورمزه 016؛
- القرض العقاري المدعم بنسبة 1% ورمزه 017، حيث يكون مدعم 1% بسبب أن الدخل يكون أقل من الأجر الأدنى المضمون 18000دج.

- القرض العقاري المدعم بنسبة 3% ورمزه 018، حيث يكون مدعم 3% لأن الدخل يكون ب 6 مرات من الأجر الأدنى المضمون أي أن:

الدخل= 18000دج *6= 108000دج.

- شراء مسكن بالاتفاق مع بنك القرض الشعبي الجزائري، أو مع الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP).

4- الخطوة الرابعة: يقوم باختبار واحدة من المعطيات السابقة الذكر؛

5- الخطوة الخامسة: بعد الاختيار يظهر له ملف التنقيط يقوم بإدخال المعطيات التالية:

أ. ادخال المعطيات الاولية:

- الاسم و اللقب؛
- تاريخ و مكان الازدياد؛
- الجنس؛
- العنوان؛
- الوضعية العائلية: متزوج أو عازب؛
- هل هو مدخر أو لا.

ب. إدخال المعطيات الأساسية:

- **السعر أو التكلفة:** يمثل قيمة القرض أو الأموال التي تمنح أو يتضمنها القرض(كم يحتاج من أموال)؛
- **الدخل** : هو الأجر الشهري الذي يتقاضاه العميل من خلال مزاولة نشاط معين، حيث يجب أن يكون عبارة أجر أدنى مضمون أي أن لا يقل عن 18000دج، لكي يتم الموافقة على دراسة الملف المقدم لطلب القرض لأن هذا العنصر مهما جدا في دراسة الملف بما أنه يعطي نظرة حول شخصية العميل هل بإمكانه رد القرض أم لا، و هل له القدرة على تسديد الأقساط التي تم تحديدها شهريا؛
- **الدخل المشترك:** هو الدخل الذي يكون في حالة عدم كفاية دخل الزوج، يقوم الزوج بالطلب من البنك أن يقوم بدمج دخل زوجته مع دخله لهذا يسمى مشترك؛
- **الدفع الشهري** : هي النسبة المقترحة من قبل البنك التي يتم تعيينها على دخل العميل لكي يحدد القيمة التي يجب عليه دفعها شهريا للبنك؛
- **مدة القرض:** هي الأجل أو الفترة التي يضع فيها البنك المال تحت حوزة عملائه، ويكون بعد نهايتها المستفيد من القرض ملزما بالتسديد و هي تصنف إلى ثلاث أقسام: المدة القصيرة، المدة المتوسطة، المدة الطويلة؛

- **سعر الفائدة:** يعرف على أنه أجرة المال المقترض أو ثمن استخدام الأموال أو العائد على رأس المال المستثمر وهو عائد الزمن عند اقتراض الأموال مقابل تفضيل السيولة، وهي تختلف من بنك لآخر ويتم تحديدها وفقا لمبلغ القرض والمدة وشخصية العميل وكذلك تكلفة الأموال؛
- **القرض الأقصى:** وهو المبلغ الأقصى الذي يمكن للبنك أن يمنحه للعميل حيث يكون للبنك سقف محدد لا يمكن تجاوزه؛
- **مبلغ المساهمة:** ويتمثل في المساهمة الشخصية للمقترض وإعانة الدولة (CNL)؛
- **المبلغ المطلوب:** هو القيمة التي يريد العميل الحصول عليها والتي تقدم من أجلها إلى البنك وتكون في شكل قرض مع معدلات فائدة يتم تحديدها وفقا للبنك الممنح للقرض؛
- **المبلغ الممنوح:** هو القيمة التي يمنحها البنك للعميل والذي يوافق على إعطائها له بعد الدراسة المفصلة لملف القرض المقدم من طرف العميل، حيث يلتزم هذا الأخير برد هذه القيمة في تاريخ الاستحقاق، أو في شكل أقساط وفقا للاتفاق بينهما مع دفع معدلات فائدة يحددها البنك وفق عدة معايير.

6- الخطوة السادسة: بعد الخطوة السابقة وإتمام إدخال جميع المعطيات يظهر لنا ملف التنقيط الثاني ويحتوي على اليسار نفس معطيات الخطوة الخامسة، أما في الجهة اليمنى يحتوي على التنقيط الخاص لمجموعة من العناصر من أجل الحكم على وضعية الزبون هل هذا زبون قادر على تسديد مبلغ القرض أم هو عاجز لا يستطيع تسديد القرض الممنوح، وهذه العناصر هي: الدخل، الوظيفة، المساهمات الشخصية، أصل المساهمة الشخصية، الممتلكات، العمر.

ومن خلال هذه العناصر الستة يتم إعطاء التنقيط الازم لكل زبون، وهذا التنقيط يكون على أساس بطاقة التقييم (Fiche d'évaluation)الخاصة بالوكالة كما يلي:

الجدول رقم 06 : التقييم الخاص بطريقة القرض التنقيطي

الدخل	40 نقطة
الوظيفة	20 نقطة
المساهمات الشخصية	10 نقطة
أصل المساهمات الشخصية	15 نقطة
الممتلكات	10 نقطة
العمر	5 نقطة
المجموع	100 نقطة

المصدر: من طالبتين بالإعتماد على المعلومات المقدمة من الوكالة.

➢ **الدخل R**: التنقيط الذي يتم الحصول عليه من طرف البنك على دخله كما يلي:

- R > الأجر القاعدي*6 ⟵ 40 نقطة.
- الأجر القاعدي*6 > R > الأجر القاعدي*4 ⟵ 30 نقطة.
- الأجر القاعدي*4 > R > الأجر القاعدي*3 ⟵ 20 نقطة.
- الأجر القاعدي*3 > R > الأجر القاعدي*2 ⟵ 10 نقطة.
- R < الأجر القاعدي*2 ⟵ 0 نقطة.

حيث الأجر القاعدي= 18000دج.

➢ **الوظيفة**: أي القطاع الذي يعمل فيه الزبون، وهذا يسمح بقياس مدى استقرار الدخل والقدرة على سداد القرض، فتنقيط يكون وفقا لما يلي:

- قطاع اقتصادي مستقدر، عقود مستقرة ⟵ 20 نقطة.
- قطاع اقتصادي متغير، عقود مستقرة، مهن حرة ⟵ 15 نقطة.
- قطاع اقتصادي مستقر، عقود غير مستقرة، مستقلين ⟵ 10 نقطة.
- وظائف موسمية أو وظائف أخرى ⟵ 5 نقطة.

➢ **أصل المساهمات الشخصية:** التنقيط الذي يحصل عبيه من خلال أصل أمواله الشخصية، ويكون حسب ما يلي:

- إدخار ⟵ 15 نقطة.
- مساعدات عائلية ⟵ 10 نقطة.
- قرض ⟵ 5 نقطة.

➢ **المساهمات الشخصية AP:** التنقيط الذي حصل عليه من خلال قيمة أو نسبة مساهمته الشخصية، وهذا وفقا لما يلي:

- AP > %40 ⟵ 10 نقطة.
- %40 > AP > %30 ⟵ 8 نقطة.
- %30 > AP > %10 ⟵ 6 نقطة.

➢ **الممتلكات:** التنقيط الذي يتم الحصول عليه من خلال الأصول التي هي بحوزة طالب القرض، في حالة عدم قدرته على السداد يتم بيعها في المزاد العلني واسترجاع قيمة القرض أي أخذ هذه الممتلكات كضمان على القرض، ويجب أن تكون غير مرهونة برهن من الدرجة الأولى، ويتم التنقيط على أساس ما يلي:

- أراضي، منزل، محل تجاري ⟵ 10 نقطة.
- أسهم، سندات ⟵ 8 نقطة.
- سيارات، أثاث، ذو قيمة ⟵ 6 نقطة.

➢ **العمر A:** التنقيط الذي يتم الحصول من خلال سن الزبون كالتالي:

- A > 30 سنة ⟵ 5 نقطة.
- 30 سنة > A > 40 سنة ⟵ 4 نقطة.
- 40 سنة > A > 50 سنة ⟵ 3 نقطة.
- 50سنة > A > 70 سنة ⟵ 2 نقطة.

7- الخطوة السابعة: وهي آخر الخطوات التي تتم في عملية القرض التنقيطي، حيث يتم تجميع تنقيط هذه العناصر من أجل الحكم على وضعية الزبون إن كان سليم اي قادر على تسديد مبلغ القرض، وبالتالي يمكن منح له دون أي مخاطر خاصة بمخاطر السداد، أو كان هذا الزبون عاجز، أي ليس بإمكانه سداد مبلغ القرض لهذا فهناك خطر في منح له القرض.

من خلال الدراسة التطبيقية التي أجريناها على مستوى وكالة القرض الشعبي الجزائري بقالمة 320، قمنا بتطبيق خطوات القرض التنقيطي السابقة في حالتين (حالة القبول وحالة الرفض)، من أجل الحصول على قرض عقاري من طرف الوكالة، وكانت الدراسة كما يلي:

1- حالة قبول القرض العقاري

تقدمت السيدة "A A" إلى وكالة القرض الشعبي الجزائري بقالمة 320 قصد طلب قرض عقاري من البنك وذلك بغرض شراء مسكن على المخطط، وبعد المقابلة التي أجريت بينها وبين مسؤول قسم القروض في الوكالة قدمت ملف كامل يحتوي على جميع الوثائق المالية و الادارية المذكورة سابقا، فقام المكلف بالدراسة في قسم القروض بتسجيل هذا الملف ودراسته ولتقديمه للجنة منح القروض في الآجال المحددة، ومن أجل اتخاذ قرار منح القرض أو رفضه لهذه السيدة قمنا بتطبيق خطوات القرض التنقيطي على هذه الحالة كما يلي:

أ. **الخطوة الأولى**: قمنا بالدخول من خلال جهاز الكمبيوتر إلى النظام الخاص بالقروض؛

ب. **الخطوة الثانية**: بعد فتح النظام الخاص بالقروض تظهر في الشاشة مجموعة الاختيارات، اخترنا "scoring"؛

ج. **الخطوة الثالثة**: ظهرت لنا مجموعة من المعطيات المتعلقة بالهدف من القرض المطلوب من طرف هذه السيدة وهو شراء مسكن على المخطط؛

د. **الخطوة الرابعة**: قمنا باختيار: "شراء مسكن على المخطط 012"؛

هـ. **الخطوة الخامسة**: بعدها ظهر لنا ملف التنقيط فقمنا بإدخال المعطيات التالية:

➢ **إدخال المعطيات الأولية**:

- الاسم: A؛
- اللقب: A؛
- تاريخ الإزدياد: 1980/05/01؛
- الجنس: أنثى؛
- العنوان: قالمة؛
- الوضعية العائلية: عازبة؛
- مدخرة: نعم ☐ لا ☒

➢ **إدخال المعطيات الأساسية:**

- **السعر أو التكلفة:** 6000000.00دج؛
- **الدخل:** 90000.00دج؛
- **الدخل المشترك:** 00دج؛
- **الدفع الشهري:** 40%؛
- **مدة القرض:** 30 سنة؛
- **سعر الفائدة:** 6.25%؛
- **مبلغ المساهمة:** 3500000.00دج؛
- **المبلغ المطلوب:** 2500000.00دج؛
- **المبلغ الممنوح:** 2500000.00دج.

و. الخطوة السادسة: بعد الخطوة السابقة يظهر لنا ملف التنقيط الثاني يحتوي على اليسار نفس معطيات الخطوة الخامسة، أما في الجهة اليمنى يحتوي على التنقيط الخاص لمجموعة من العناصر كما يلي:

➢ **الدخل:** بما أن الدخل = 90000.00دج فإن:

- الأجر القاعدي*6< R < الأجر القاعدي*4 ⟵ 30 نقطة.

أي: 4*18000 <90000.00> 6*18000

➢ **الوظيفة:** بما أن القطاع الذي ينتمي إليه هو:

- قطاع مستقر، عقود مستقرة ⟵ 20 نقطة.

➢ **أصل المساهمات الشخصية:** وفقا لوصل الدفع في عقد الملكية تبين أن المساهمة الشخصية عبارة عن ادخار (أمواله الخاصة) وبالتالي:

- ادخار ⟵ 15 نقطة.

➢ **المساهمات الشخصية:** قدرت مساهمة هذه السيدة 3500000.00دج؛

- AP < 40% ⟵ 10 نقطة.

أي: 3500000.00 < 40%

➢ **الممتلكات:** إن الأصل الذي يمثل الضمان الممنوح من طرف هذه السيدة للبنك عبارة عن مسكن وبالتالي فالتنقيط يكون كالتالي:

- أسهم، سندات ⟵ 8 نقطة.

➢ **العمر:** بما أن هذه السيدة تبلغ من العمر 25 سنة فإن التنقيط كما يلي:

- 40 سنة > A > 50 سنة ⟵ 3 نقطة.

ز. **الخطوة السابعة:** في هذه الخطوة نقوم بجمع تنقيط العناصر السابقة، من أجل الحكم على وضعية الزبون كما يلي:

86نقطة =3+8+10+15+20+30

بما أن المجموع يساوي 100/96 أي أكبر من 50، فإن مخطط التمويل الخاص بهذه السيدة يكون كما يلي:

مخطط التمويل= 3500000.00دج+2500000.00دج= 6000000.00دج (سعر المسكن)

أي أن مخطط التمويل يعادل سعر المسكن المراد شراءه فهذا يعني أن القرار يكون بقبول طلب هذه السيدة للقرض العقاري من طرف البنك دون أي مخاطر خاصة بمخاطر السداد، ومن ثم يتم إصدار وثيقة بقبول منح القرض العقاري والتي تدعى "إشعار بالقبول"، وكذلك وثيقة تقييم العناصر الستة السابقة التي ترفق بملف هذه السيدة والتي تسمى "بطاقة التقييم".

2- حالة رفض القرض العقاري

تقدمت السيدة "A A" إلى وكالة القرض الشعبي الجزائري بقالمة 320 قصد طلب قرض عقاري من البنك وذلك بغرض شراء مسكن على المخطط، وبعد المقابلة التي أجريت بينها وبين مسؤول قسم القروض في الوكالة قدمت ملف كامل يحتوي على جميع الوثائق المالية و الادارية المذكورة سابقا، فقام المكلف بالدراسة في قسم القروض بتسجيل هذا الملف ودراسته ولتقديمه للجنة منح القروض في الآجال المحددة، ومن أجل اتخاذ قرار منح القرض أو رفضه لهذه السيدة قمنا بتطبيق خطوات القرض التنقيطي على هذه الحالة كما يلي:

أ. **الخطوة الأولى:** قمنا بالدخول من خلال جهاز الكمبيوتر إلى النظام الخاص بالقروض؛

ب. **الخطوة الثانية:** بعد فتح النظام الخاص بالقروض تظهر في الشاشة مجموعة الاختيارات، اخترنا "scoring"؛

ج. **الخطوة الثالثة:** ظهرت لنا مجموعة من المعطيات المتعلقة بالعدف من القرض المطلوب من طرف هذه السيدة وهو شراء مسكن على المخطط؛

د. **الخطوة الرابعة:** قمنا باختيار: "شراء مسكن على المخطط 012"؛

هـ. الخطوة الخامسة: بعدها ظهر لنا ملف التنقيط فقمنا بإدخال المعطيات التالية:

➢ **إدخال المعطيات الأولية:**

- الاسم: A؛
- اللقب: A؛
- تاريخ الإزدياد: 1980/05/01؛
- الجنس: أنثى؛
- العنوان: قالمة؛
- الوضعية العائلية: عازبة؛
- مدخرة: نعم ☐ لا ☒

➢ **إدخال المعطيات الأساسية:**

- **السعر أو التكلفة:** 9000000.00دج؛
- **الدخل:** 55000.00دج؛
- **الدخل المشترك:** 00 دج؛
- **الدفع الشهري:** 33%؛
- **مدة القرض:** 30 سنة؛
- **سعر الفائدة:** 6.25%؛
- **مبلغ المساهمة:** 2000000.00دج؛
- **المبلغ المطلوب:** 7000000.00دج؛
- **المبلغ الممنوح:** 2918175.55دج.

و. الخطوة السادسة: بعد الخطوة السابقة يظهر لنا ملف التنقيط الثاني يحتوي على اليسار نفس معطيات الخطوة الخامسة، أما في الجهة اليمنى يحتوي على التنقيط الخاص بمجموعة من العناصر كما يلي:

➢ **الدخل:** بما أن الدخل= 55000.00دج فإن:

- الأجر القاعدي*4 > R >الأجر القاعدي* 3 ⟵ 20 نقطة.

أي: 18000.00دج×4 > R > 3×18000.00

54000.00< 55000.00< 72000.00

➢ **الوظيفة:** بما أن القطاع الذي ينتمي إليه هو:

- قطاع مستقر، عقود مستقرة ⟵ 20 نقطة.

➢ **أصل المساهمات الشخصية:** وفقا لوصل الدفع في عقد الملكية تبين أن المساهمة الشخصية عبارة عن إدخار (أمواله الخاصة) وبالتالي:

- إدخار ⟵ 15 نقطة.

➢ **المساهمات الشخصية:** قدرت مساهمة هذه السيدة 2000000.00دج؛

- $\%10 < AP < \%30$ ⟵ 6 نقطة.

أي: 9000000.00دج$\times \%30 > AP > 9000000.00$دج$\times \%10$

➢ **الممتلكات:** إن الأصل الذي يمثل الضمان الممنوح من طرف هذه السيدة للبنك عبارة عن مسكن وبالتالي فالتنقيط يكون كالتالي:

- أسهم، سندات ⟵ 8 نقطة.

➢ **العمر:** بما أن هذه السيدة تبلغ من العمر 25 سنة فإن التنقيط كما يلي:

- $50 > A >$ 40 سنة ⟵ 3 نقطة.

ز. الخطوة السابعة: في هذه الخطوة نقوم بجمع تنقيط العناصر السابقة، من أجل الحكم على وضعية الزبون كما يلي:

$20+20+15+6+8+3=$ 72نقطة

بما أن المجموع يساوي 100/76 أي أكبر من 50، فإن مخطط التمويل الخاص بهذه السيدة يكون كما يلي:

مخطط التمويل= 2000000.00دج+2918175.55دج= 229187.55دج.

و سعر المسكن 7500000.00دج.

أي أن مخطط التمويل لا يعادل سعر المسكن المراد شراءه، بفرق قيمة 6708182.45دج فهذا بعني أن قرار يكون برفض طلب هذه السيدة للقرض العقاري من طرف البنك، لأن هناك فارق كبير بين ثمن المسكن ومخطط التمويل الخاص به، وبالتالي يتوجب على هذه السيدة القيام بتسديد هذا الفارق كشرط لقبول طلبها.

المبحث الثالث: تطبيق نماذج القرض التنقيطي

بعد التعرف على أهم نماذج القرض التنقيطي في الجانب النظري، سنقوم بتطبيقها في هذا المبحث على ميزانية أحد المؤسسات التي تقدمت إلى بنك القرض الشعبي الجزائري من أجل الاستفادة من قرض بنكي، و ذلك بغرض معرفة وضعية هذه المؤسسة هل هي عاجزة أم سليمة و التنبؤ بخطر القرض

قمنا من خلال دراستنا التطبيقية التي أجريناها على مستوى هذا البنك بمحاولة التعرف على حالة المؤسسة وذلك بالاعتماد على الوثائق التي قدمتها للبنك و التي تحتوي على الميزانية المحاسبة و جدول حساب النتائج الخاص بها' و على هذا الأساس تطبق النماذج التالية:

- الدراسات الأمريكية (نموذج ألتمان)؛
- الدراسات الفرنسية (نموذج كونان و هولدر)؛
- نموذج بنك فرنسا.

المطلب الأول: الدراسات الأمريكية

سنقوم بتطبيق أهم نموذج في الدراسات الأمريكية

❖ **نموذج ألتمان:**

بتطبيق هذا النموذج على الميزانية المحاسبة و جدول حساب النتائج للمؤسسة"X"وذلك من أجل معرفة هل هي قادرة على السداد أم لا.

حيث أن النموذج يتكون من 5 نسب مالية، والتي سيتم توضيحها في الجدول التالي:

الجدول رقم 07 : حساب نموذج ألتمان

النسبة	التطبيق
X_1= رأس مال العامل/مجموع الأصول	X_1=75750095769.81/3047883005.40 =0.246
X_2= احتياطات/مجموع الأصول	X_2=110064369.87/3047883005.40 =0.036
X_3=الفائض الاجمالي للاستغلال/ مجموع الاصول	X_3=169380593.25/3047883005.40 =0.055
X_4=الأموال الخاصة/مجموع الديون	X_4=2066952062.84/980930492.56 =2.107
X_5= رقم الأعمال خارج الرسم/مجموع الأصول	X_5=999678015.34/3047883005.40 =0.327

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المؤسسة " x "

حيث:

- رأس المال العامل = الأصول الجارية – الخصوم الجارية

Fr= 1672092891.97– 921997122.16= 750095769.81

- مجوع الديون = الخصوم الجارية + الخصوم الغير جارية

Σ =921997122.16+ 58933820.40= 980930942.56

و تعوض هذه النسب التي قمنا بحسابها في معادلة النموذج التالية:

$$Z = 1.2\ X_1 + 1.4\ X_2 + 3.3\ X_3 + 0.6\ X_4 + 9.99\ X_5 - 2.675$$

$$Z = 1.2(0.246)+1.4(0.036)+3.3(0.055)+0.6(2.107)$$

$$+9.99(0.327)-2.675$$

$$Z = 0.3168+0.0504+0.1815+1.605+3.26673-2.675$$

$$Z = -2.331$$

حيث:

- Z هي النقطة التمييزية بين المؤسسة السلبية و العاجزة
- إذا كان $Z \geq 2.67$ إن المؤسسة في حالة جيدة (سليمة)
- إذا كان $Z \leq 1.81$ فإن النموذج يتوقع أن المؤسسة في طريقها إلى الإفلاس (عاجزة)
- إذا كان $2.67 > Z > 1.81$ حالة المؤسسة غير متأكد منها

بما أن: $Z = -2.331$ أي $Z \leq 1.81$

فالنموذج يتوقع أن المؤسسة في طريقها إلى الإفلاس (عاجزة)و بالتالي هناك احتمال تعرض البنك لخطر عدم السداد

المطلب الثاني :الدراسات الفرنسية

و نظرا لتعدد الأبحاث الفرنسية قمنا بالتطبيق على النموذج

❖ **نموذج كونان و هولدز**

بما أن قطاع المؤسسة صناعي، تكون دالة التنقيط على النحو التالي:

$$Z = 2.4\,X_1 + 2.2\,X_2 + 1.6\,X_3 - 8.7X_4 - 1\,X_5$$

المكونة من 5 متغيرات تعبر عن النسب المالية الموضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 08:متغيرات نموذج كونان وهولدر للمؤسسات الصناعية

النسبة	التطبيق
X_1=الفائض الإجمالي للاستغلال /مجموع الديون	X_1= 169380593.25/980930942.56=0.172
X_2=الأموال الدائمة/ مجموع الأصول	X_2=2125885883.24/3047883005.40=0.697
X_3=قيم قابلة للتحقق + قيم جاهزة /مجموع الأصول	X_3=148311819.88/3047883005.40=0,048
X_4=مصاريف مالية /رقم الأعمال خارج الضريبة	X_4=12306008.61/999678015.34=0.012

X_5= تكاليف العمال/ قيمة مضافة	X_5=214498717.23/401185354.85=0.534

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المؤسسة " x "

حيث:

- الأموال الدائمة= الأموال الخاصة + الخصوم غير الجارية

$$\Sigma = 2066952062.84+58933820.40=2125885883.24$$

- القيم الجاهزة= الصندوق + البنوك + الحسابات الجارية

$$\Sigma = 1488311819.88+0+0=148411819.88$$

و بتعويض هذه النسب في المعادلة السابقة نجد :

$$Z = 2.4(0.172)+2.2(0.697)+1.6(0.048)-8.7(0.012)-1(0.534)$$

$$Z = 0.41+0.153+1.53-0.10-0.05$$

$$Z = 1.943$$

و عليه يتم الحكم على هذه المؤسسة كما يلي:

- $Z \geq 9$ يعني أن المؤسسة جيدة باحتمال عجز أقل من 30%
- $Z < 4$ يعني أن المؤسسة في وضعية خطيرة احتمال عجز أكبر من 65%
- $4 \leq Z < 9$ يعني أن المؤسسة في وضعية الحذر باحتمال عجز ما بين 30%و 65%

بما أن: $Z = 1.943$ أي $Z < 4$

فالنموذج يتوقع أن المؤسسة في وضعية خطيرة باحتمال عجز أكبر من 65% بالتالي هناك احتمال كبير لتعرض البنك لمخاطر عند منح القرض.

المطلب الثالث: نموذج بنك فرنسا

يتكون النموذج من 8 نسب مالية موضحة في المعادلة التالية:

$$Z = -1.225\ X_1 + 2.003\ X_2 - 0.824\ X_3 + 5.221\ X_4 - 0.689\ X_5 - 1.164$$
$$X_6 + 0.706\ X_7 + 1.480\ X_8 - 0.8544$$

نقوم باستخدام هذا النموذج من أجل الحكم على وضعية المؤسسة" x " كما يلي:

الجدول رقم 09: حساب نسب نموذج بنك فرنسا

النسبة	التطبيق
X_1=مصاريف مالية /النتيجة الاقتصادية الإجمالية	X_1=12306008.61/107749658.59 =0,114
X_2= الأموال الدائمة/ إجمالي الاستثمارات + احتياجات رأس المال العامل	X_2=212588588.24/(1375790113.43+750095769.81)= 1
X_3=قدرة التمويل الذاتي/ إجمالي المديونية	X_3=1086295369.31/980930942.56 =0.107
X_4=الفائض الإجمالي للاستغلال/ رقم الأعمال خارج الرسم	X_4=169380593.25/999678015.34 =0.169
X_5=ديون تجارية /مشتريات خاضعة للرسم	X_5=921997122.16/801215727.91 =1.15
X6=التغير في القيمة المضافة (ن (ن- 1) /القيمة المضافة (ن -1)	X_6=(401185354.58-374310599.9)/ 374310599.9=0.071
X_7=أشغال قيد الإنجاز + حقوق الزبائن - تسبيقات على زبائن /إنتاج الدورة	X_7=(0+742037282.96-0) /1143852410.18=0.648
X_8=أصول ثابتة /القيمة المضافة	X_8=1375790113.43/401185354.58 =3.429

المصدر من إصدار الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة المؤسسة" X".

حيث:

- احتياجات رأس المال العامل= الأصول الجارية- الخصوم الجارية

$$BFR=1672092891.97- 921997122.16$$

$$BFR= 750095769.81$$

- قدرة التمويل الذاتي= الإهتلاكات و المؤونات + نتيجة الدورة

$$CAF=35303665.37 + 85603740.87$$

$$CAF= 1086295369.31$$

- مشتريات خاضعة للرسم = مشتريات * 1,17

نقوم بتعويض نسب النموذج في المعادلة السابقة كما يلي:

$$Z = -1.255(0.114) + 2.003(1) - 0.824(1.101) + 5.221(0.169) -$$

$$0.689(1.150) -1.164(0.071)+0.706(0.648) + 1.408(3.429) - 0.8544$$

$$Z = - 0.143 + 2.003 - 0.912+ 0.882 - 0.792- 0.082 + 0.457 + 4.828-$$

$$85.44$$

$$Z = - 80.202$$

حيث:

- إذا كان $Z < -0.250$ فإن المؤسسة غير جيدة
- إذا كان $-0.250 \leq Z \leq 0.125$ فان المؤسسة في وضعية متأكد منها
- إذا كان $Z > 0.125$ فإن المؤسسة جيدة

بما أن: $Z= - 80.202$ أي $Z < -0.250$

فإن النموذج يتوقع أن المؤسسة في وضعية غير جيدة

بعد الدراسة التطبيقية التي قمنا بها على أهم نماذج القرض التنقيطي على ميزانية أحد المؤسسات الطالبة للقرض من بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قالمة 320 ' و هذا بهدف معرفة وضعية المؤسسة و مدى قدرتها على سداد القرض ،توصلنا إلى أن هذه المؤسسة في وضعية خطيرة (عاجزة) لا يمكنها سداد القرض المطلوب.

و بالتالي على البنك أن يتخذ قرار عدم منح القرض لهذه المؤسسة و ذلك لتفادي خطر الائتمان.

الخلاصة:

بعد النظر في كيفية تطبيق طريقة القرض التنقيطي بالقرض الشعبي الجزائري بقالمة 320 ومن خلال النتائج المتحصل عليها يتضح لنا مدى فعالية هذه الطريقة، وسهولة تطبيقها على الميدان ما يساعد متخذ القرار أن يكون أكثر دقة في تجنب منح الائتمان للمؤسسات العاجزة هذا من جهة والتركيز على تمويل المؤسسات السليمة من جهة أخرى، وذلك للوصول إلى أكبر ربحية ممكنة وتقليل من التكاليف الناتجة عن المخاطر المصرفية بشتى أنواعها.

الخاتمة

وصل الجهاز المصرفي إلى درجة كبيرة من التطور نتيجة تطور المعاملات المالية، فأصبح من مجرد عمليات ضيقة النطاق تشمل عددا معينا من المتعاملين إلى مجال واسع يمس الحياة اليومية للأفراد والمؤسسات على حد سواء، فالدول اليوم تشهد تحولات عميقة وإصلاحات اقتصادية في هذا المجال نتيجة فتح أبواب اقتصادياتها أمام المنافسة الشديدة التي يهيمن عليها قانون العرض والطلب.

كما تؤدي البنوك دورا هاما في تجسيد السياسة المالية التي سطرتها الدولة وهذا العنصر ضروري في الاقتصاد لأنه يلعب دورا جوهريا في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية، حيث يقوم البنك بإعداد سياسة إقراضية ملائمة باعتبارها المرشد الذي يعتمد عليه البنك عند تعاملاته مع القروض، بحيث تتم عملية دراسة طلبات القروض دراسة جيدة لكي تساهم في التقليل من مخاطر عدم السداد وتضمن استرجاع مستحقات البنك

وتحدث مخاطر القرض لأسباب مرتبطة بالبيئة العامة المحيطة بالمقترض و التي يصعب التحكم فيها، أو لأسباب متعلقة بالمقرض نفسه كعدم وجود النية لديه لتسديد ما عليه من ديون، إذ نجد البنك يسعى جاهدا للتنبؤ بمخاطر القروض قبل حدوثها، و بالرغم من كل الإجراءات المتبعة في التقليل من المخاطر، إلا أن الأوضاع المتغيرة باستمرار تعرض على البنوك عدم الاقتناع بالثقة فقط كأساس لمنح القرض، لكن يبقى التسيير لخطر القرض ضرورة لأن إمكانية وقوع الخطر واردة في أي لحظة، لذلك يسعى البنك جاهدا للتقليل من هذه المخاطر و ذلك بتشخيص الوضعية العامة للمؤسسة من خلال الدراسة المالية معتمدا في ذلك على النسب المالية، و هي الطريقة المعتمدة عموما من طرف الجهاز البنكي الجزائري.

و نظرا من أن هذه الطريقة الكلاسيكية قد ساعدت البنوك كثيرا على تخفيق نسبة الخطأ في منح القروض، إلا أنه ليس بإمكانها ان تقلل من تلك المخاطرة إلى أدنى حد ممكن، و يرجع ذلك إلى استعمالها لمؤشرات بشكل منفصل عن بعضها البعض دون اعتمادها على نموذج يشمل كافة المتغيرات بشكل منسجم، متكامل و واضح المعالم، لذا حاولنا تقديم طريقة إحصائية جديدة تعتمدها الدول المتقدمة و أيضا الجزائر و لكن بصفة قليلة جدا، لتقييم الخطر الذي يواجه البنك عند قيامه بمنح القرض و المتمثلة في طريقة القرض التنقيطي التي أثبتت نجاعتها من حيث التمييز بين المؤسسات السليمة و العاجزة، حيث تسمح لنا معرفة حال كل مؤسسة بنسبة تطبيق صحيح مرتفعة جدا و سرعة في اتخاذ القرار.

1. اختبار صحة الفرضيات:

فيما يتعلق بنتائج اختبار الفرضيات توصلت هذه الدراسة إلى:

➢ فيما يخص الفرضية الأولى والتي كان مضمونها: "الاجراءات الوقائية تقلل من مخاطر الائتمان ولكنها لا تقضي عليها"، لقد تم التأكد من صحة هذه الفرضية، فمن خلال نتائج الدراسة تم التوصل إلى أن الاجراءات الوقائية هي إحدى الطرق لتقليل مخاطر القروض البنكية، لكن هناك ظروف استثنائية غير متوقعة تعجز أدق الطرق عن التنبؤ بها قد تؤدي لعجز العملاء عن السداد.

➢ فيما يخص الفرضية الثانية والتي كان مضمونها: "إن استعمال بنك القرض الشعبي الجزائري لطريقة القرض التنقيطي ساهمت وبشكل كبير في التنبؤ بطبيعة المؤسسات، ومدى قدرتها على السداد"، وبعد الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قالمة اتضح لنا استعمال آلية القرض التنقيطي ساهمت في تقليل مخاطر الائتمان، كما ساعدت على التنبؤ بمدى قدرة المؤسسات الطالبة للقرض على السداد، وهذا ما يأكد صحة الفرضية الثانية.

➢ فيما يخص الفرضية الثالثة والتي كان مضمونها: "يساعد استخدام النماذج النظرية للقرض التنقيطي في تحديد المؤسسات العاجزة من السليمة، يساعد البنك على التنبؤ بمخاطر عدم السداد" وبعد الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قامة اتضح أن النماذج النظرية للقرض التنقيطي ساعدت البنك في التمييز بين المؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة، وبالتالي سهل لنا عمليات اتخاذ القرارات بسهولة وبدقة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

2. نتائج البحث:

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية استطعنا الوصول إلى مجموعة من النتائج:

- ✓ أن عملية منح القروض البنكية ترفق دائما بمخاطر فلا وجود لعملية منح القروض بدون مخاطر تختلف من حيث طبيعتها ودرجة سدادها وتختلف هذه الأخيرة من حيث طبيعتها ودرجة حدتها؛
- ✓ محدودية طريقة التحليل المالي الكلاسيكي في التنبؤ بمخاطرة القرض ذلك بما يتخللها من نقائص؛
- ✓ بفضل استعمال طريقة القرض التنقيطي يتم قبول أو رفض القرض بعد دراسة دقيقة لملف القرض؛
- ✓ طريقة القرض التنقيطي طريقة من طرق التنبؤ الإحصائي تساعد في معرفة الحالة المالية للمؤسسة، إذ انها تساعد مؤسسة الإقراض على تخفيض المخاطرة وتوقع عجز المقترضين؛
- ✓ تلعب نماذج القرض التنقيطي أهمية بالغة في الحكم على وضعية المؤسسات الطالبة للقرض ما إذا كانت جيدة أو لا، ومن ثم اتخاذ قرار منحها للقرض من عدم؛

- ✓ سهولة تطبيق طريقة القرض التنقيطي ودقتها؛
- ✓ توفر طريقة التنقيط الجهد والوقت والتكلفة؛
- ✓ يعتمد بنك القرض الشعبي الجزائري بصورة واضحة على الوسائل الحديثة في قياس المخاطر الائتمانية التي حاول من خلالها مواكبة التطورات.

3. توصيات البحث:

وتلخص هذه الدراسة إلى ضرورة:

- ✓ عدم التساهل مع موضوع القروض إذ يجب متابعته من تاريخ تقدم الطلب إلى غاية استحقاقه؛
- ✓ ضرورة الاهتمام باستقطاب الكفاءات، والعمل على تنمية روح المسؤولية، والانتماء لدى موظفي البنك وخصوصا لدى العاملين على ملفات القروض إضافة لزيادة مهاراتهم من خلال العمل على تدريبهم وتكوينهم على استخدام تقنيات الحديثة والمتطورة؛
- ✓ ضرورة وجود رقابة داخلية تقوم بالتدقيق على جميع أعمال وأنشطة البنك بما فيها إدارة المخاطر؛
- ✓ العمل على تدنية المخاطر إلى أقصى حد ممكن ومن خلال العمل على تشخيص كامل ودقيق لحالة المؤسسة الطالبة للقرض، وهذا بمعرفة وضعيتها المالية والتنبؤ بسلامتها قبل اتخاذ اي قرار ينص على منح القرض، بالإضافة إلى ضرورة القيام بجمع شامل للمعلومات التقنية والاقتصادية وعدم الاقتصار على التحليل المالي للمؤسسة أو المشروع فقط؛
- ✓ وجوب التزام البنوك بتطبيق نظام معلومات فعال لا سيما في مجال إدارة المخاطر الائتمانية والعمل على الاستعانة بذوي الخبرة والاختصاص وقت الحاجة؛
- ✓ يجب أن تكون السياسة الائتمانية ذات فعالية حتى نستطيع القول إن القرار الائتماني قرار رشيد؛
- ✓ ضرورة قيام البنوك بإلزام المؤسسات بتقديم معلومات مالية لأكثر من سنة، ويجب أن تكون مدققة ولا يجوز إخفاء أي معلومات مالية تتعلق بالوضع المالي للمؤسسة من شأنها التأثير على قرار منح الائتمان؛
- ✓ يجب إعداد نماذج مهيئة لكل قطاع وذلك لتعدد الأنشطة الاقتصادية واختلاف طبيعة الزبائن؛
- ✓ نظرا لحجم المعلومات التي تطلبها طريقة التنقيط وكذا ضرورة السرعة في اتخاذ القرار يستوجب على البنك وضع برامج مستمرة ودائمة لتكوين اطاراته وموظفيه وإنشاء نظام معلومات يسمح بانتقال المعلومات بالشكل المناسب والسرعة الضرورية؛

- ✓ أن تنتقل المصارف من الأدوات التقليدية للتحليل المالي إلى تطبيق الأدوات الحديثة في تقييم مخاطر الائتمان والتي من شأنها المحافظة على أمان المصرف؛
- ✓ تطبيق أكثر لطريقة القرض التنقيطي في المجال البنكي من شأنها أن تساعد البنك على التمييز بين المؤسسات العاجزة بدلا من استعمال الاساليب التقليدية.

قائمة المراجع

❖ **المراجع بالغة العربية :**

➢ **الكتب:**

1) أبو عتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية –عمليات–تقنيات**، دون ذكر دار النشر، أبوظبي، 2006.

2) الحمزاوي محمد كمال خليل ، **اقتصاديات الائتمان المصرفية**، دار المعارف، الطبعة الثانية، الاسكندرية، 2000.

3) الخطيب سمير ، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك منهج علمي وتطبيقي عملي**، منشأة المعارف، مصر، 2005.

4) الزبيدي حمزة محمود ، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، مؤسسة الوراق، عمان، 2002.

5) الشقيري صادق راشد، **استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وآثارها في الآداء المالي للمصارف التجارية**، دار البازوري العلمية، الأردن، 2013.

6) العراف فايزة، **مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة**، دار الجامعية للنشر، مصر، 2013.

7) الهندي منير إبراهيم، **إدارة البنوك التجارية (مدخل إتخاذ القرارات)**، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 1999.

8) الهندي منير إبراهيم، **الفكر الحديث في الاستثمار**، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الاسكندرية، 2004.

9) بلعزوز بن علي وآخرون، **إدارة المخاطر**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.

10) حسن صلاح، **تحليل وإدارة وحوكمة المخاطر المصرفية الإلكترونية**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2010.

11) حشاد نبيل، **دليل إدارة المخاطر المصرفية موسوعة بازل 2**، إتحاد المصارف العربية، بيروت، 2005.

12)حماد طارق عبد العال، **إدارة المخاطر** (**أفراد– إدارات– شركات– بنوك**)، الدار الجامعية، مصر، 2007.

13)حمادة طارق عبد العال، **تقييم أداء البنوك التجارية** (**تحليل العائد والمخاطرة**)، الدار الجامعية، مصر، 2001.

14)حنا نولا عيسى مهند، **إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية**، دار الراية، الطبعة الأولى، الأردن، 2010.

15) دادي عدون نبيل ناصر ، **تقنيات مراقبة التسيير**، دار الأوقاف، الجزائر، 1990.

16)رمضان زياد،جودة محفوظ، **إدارة مخاطر الائتمان**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، الطبعة الثانية، القاهرة، 2010.

17)شعبان أحمد، محمد علي، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، الدار الجامعية، مصر، 2006.

18) طه طارق، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والأنترنت**، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2007.

19)عبد الحميد عبد المطلب، **الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3**، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2013.

20)عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2001.

21)عبد الحميد عبد المطلب ، **اقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

22)عبد الله خالد أمين، **إدارة المخاطر الائتمانية** (**الإطار–قياس–تحليل**)، دار وائل لنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2006.

23)عبد ربه محمد محمد محمود ، **دراسات في محاسبة التكاليف قياس تكلفة مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2000.

24)عزمي سلام أسامة ، شقيري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد، الأردن، 2007.

25)عقل مفتاح محمد، **وجهات نظر مصرفية**، مكتبة المجتمع العربي، الجز الثاني، عمان، 2006.

26)عوض زينب، أسامة محمد الخولي، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003.

27)غنيم أحمد، **الأزمات المصرفية والمالية**، دون ذكر دار النشر، القاهرة، 2004.

28) غنيم أحمد، **صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك**، المكتبات الكبرى بالقاهرة والإسكندرية، الطبعة الثانية، مصر، 1999.ذ

29)فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان البدوي، **إدارة البنوك**، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 2006.

30)كويل بريال، **تحديد مخاطر**، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق، الطبعة الأولى، بدون بلد نشر، 2006.

31)مهدي سمير ، **إدارة المخاطر في البنوك**، دار العالمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2018.

32)وارنج ألان، جليبدون إيان، **إدارة المخاطر**، ترجمة سرور علي سرور، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2007.

33)وهيب الراوي خالد، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الألى، الأردن، 1999.

➢ **الأطروحات و المذكرات:**

1)أحمد بن أحمد، ديدي أحمد عمار ، **محاولة التنبؤ بخطر عدم تسديد القروض البنكية بطريقة القرض التنقيطي**، مذكرة تخرج لنيل شهادة مهندس دولة في تخطيط والاحصاء، الجزائر، 2005.

2)البرجمي شادلي الصالح ، **دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر دراسة ميدانية في المصارف السورية**، مذكرة ماجستير غير منشورة في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2011.

3)العايب ياسين، **استعمال طريقة القرض التنقيطي في تقدير مخاطر القرض**، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008.

4)العياش زبير، **فعالية رقابة بنك الجزائر على البنوك الجزائرية**، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية ، جامعة أم البواقي، 2007.

5) العياش زبير، **تأثير اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، اطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير، جامعة أم الباقي، 2012.

6) الزغابي تهاني محمود محمد ، **تطوير نماذج لاحتساب كفاية رأس المال بالمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل –دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة**،، مذكرة ماجستير غير منشورة في المحاسبة وتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008.

7) بوداح عبد الجليل، **استخدام الأنظمة الخبيرة في مجال اتخاذ قرار منح القروض البنكية**، اطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007.

8) حبيب كريمة، **دراسة وتقييم الرقابة على الائتمان المصرفي دراسة حالة الجزائر 1990 – 2005**، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2005.

9) خضراوي نعيمة، **إدارة المخاطر البنكية –دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية**، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية ، جامعة بسكرة، 2009.

10) علوان خالد، **محاولة تقدير خطر منح القرض باستعمال نموذج القرض التنقيطي**، مذكرة تخرج لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط و الاحصاء، المعهد الوطني للتخطيط سابقا، الجزائر، 2008.

11) غردة عبد الواحد ، **ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية**، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية ، جامعة قالمة، 2004.

12) نجار حياة، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية**، اطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية ، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014.

13) يوسف سوار، **محاولة تقدير خطر عدم تسديد القروض باستعمال طريقة القرض التنقيطي والتقنية العصبية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية**، اطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، 2008.

➢ **المجلات**

1) الأخضر عزمي وآخرون، محاولة تطبيق القرض التنقيطي لتقدير مخاطر القروض بالبنوك الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، العدد 1، الجزائر، 2003.

2) الدغيم عبد العزيز وآخرون، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري، مجلة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، المجلد 28، العدد 3، 2006.

3) بن عمر خالد، تقدير القرض التنقيطي وفق طريقة القرض التنقيطي، مجلة الدراسات الاقتصادية، العدد 13، الجزائر، 2003.

4) بوحفص جلاب نعناعة، الرقابة الاحترازية وآثارها على عمل المصرفي بالجزائر، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 11، 2009.

5) سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقية بازل، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، العدد 6، الجزائر، 2006.

6) عبادي محمد، القرض التنقيطي تحليل الشيكات العصبية الاصطناعية ودورها في تقدير مخاطر القروض، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، العدد 5، 2012.

7) عمر هاشم طه، دور سياسات منح الائتمان المصرفي في تقليل المخاطر وزيادة الأرباح (دراسة ميدانية في مصرف الشمال للتنمية والاستثمار)، مجلة جامعة كاركوك للعلوم الإدارية و الاقتصادية، مجلد 3، العدد 2، 2013.

8) معهد الدراسات المصرفية، اتفاقيه بازل 3، مجلة إضاءات مالية ومصرفية، السلسلة الخامسة، العدد 5، الكويت، 2012.

➢ **الملتقيات و المؤتمرات**

1) بلعجوز حسين ، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها**، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة (منافسة – مخاطر – تقنيات)، جامعة جيجل، يومي 7/6 جوان 2005.

2) بن بوزيان محمد ، صوار يوسف، **محاولة تقدير خطر القروض البنكية باستعمال طريقة القرض التنقيطي**، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي السنوي السابع حول إدارة مخاطر اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، يومي 18/17 أفريل 2007.

3) حرفوش سهام، صحراوي إيمان، **دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في تخفيف من شدة الأزمات الحالية**، مداخلة مقدمة للملتقى العالمي الدولي حول الأزمة المالية الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر، 2009.

4) عبادي محمد، **الشيكات العصبية الاصطناعية آداة لتقدير المخاطر في البنوك التجارية**، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، يومي 3 /4 مارس 2012.

5) مزياني نور الدين وآخرون، **أهمية استخدام طريقة التنقيط في عملية اتخاذ قرارات الإقراض في البنوك**، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني السادس حول استخدام الأساليب الكمية في اتخاذ القرارات الإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، دون سنة نشر.

6) مفتاح صالح، **إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية، مداخلة مقدمة للملتقى العالمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية**، و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009.

7) مفتاح صالح، رحال فاطمة، **تأثير لجنة بازل 2 على النظام المصرفي الإسلامي**، مداخلة مقدمة للمؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، تركيا، يومي 10/9 سبتمبر 2013.

8) ناجي محمد ، خليفة حسن ، **الإشراف والحوكمة في البنوك**، مداخلة مقدمة للمؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2005.

❖ **المراجع بالغة الأجنبية:**

➢ **Livres**

1) Dov oogin **, Comptabilite et audit bancaires**, dound, 2éme édition, paris, 2008.

2) Labad,-**credit management–gérer lerisque crédit et economic**, paris,1996.

3) Mathieun Michel, **l'explatation bancaire et le risqué credit**, la revue banque, Paris, 1995.

4) Mireille Bardos, **analyse discriminante(application-risque-et scoring financier),**

5) Sophie Brana, Michel Cazals, Pascal Kanffmann, **Economie monétaire et financiere** , 2éme édition paris, 2003.

6) Sybie de coussergues, **gestion de la banque**, édition dunad, paris, 1992.

7) Sybie de Coussergues, **la banque (structure-marche-gestion)**, édition, dalloz, Paris,1996.

➢ **Mèmoires**

1) Azzouz Hamma**, la gestion du crédit par la méthode du scoring**, thése de doctorat en gestion financiere et comptable, université, Mroc, 2008.

2) Baubaker Diabla ,**un modele de credit scoring pour un intitution de microfinance africain** ,Péminaire de recherche,(discutant maglairehanha),université d'arbéans ,2006.

➢ **Journaux**

1) Alpman edward**, financiel pation discariminant analysic and le prediction of corporate banking**, journolof finance, septembre, 1968 .

2) 2)Chandler and Coffman ,**A comparative analysis of empirical versus judgmental credit evaluation** ,journal of retail banking, 1979.

3) tauati tiba mohamed, **estimation de risque de crédit et qualité de l'information comtable en algerie**, revue de science commerciales et de gestion ,n°1, ecole supérieur de commerce, algérie,2003.

➢ **Forums et confèrences**

1) Hassen Mathlothi**, Cours information de méthodes de scoring**, école supérieure de statistique et d'analyse de l'informatique, université de carthage, tunis, 2014.

❖ **المواقع:**

1) اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **مبادئ إدارة مخاطر الائتمان**، ورقة عمل مقدمة من طرف أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، 2012، ص 4-8. متاح على الموقع:

http:// WWW. Amf.ovg.ae /av, le 28/03/2020 .

2) سليمان ناصر، **يمكن للبنوك الإسلامية تطبيق معايير بازل دون صعوبة**، جريدة اقتصادية متاح على الموقع:

httpm:// WWW alpet.com :2011/3/ article * 513.715. h t m/

قائمة الملاحق

الملحق (01)

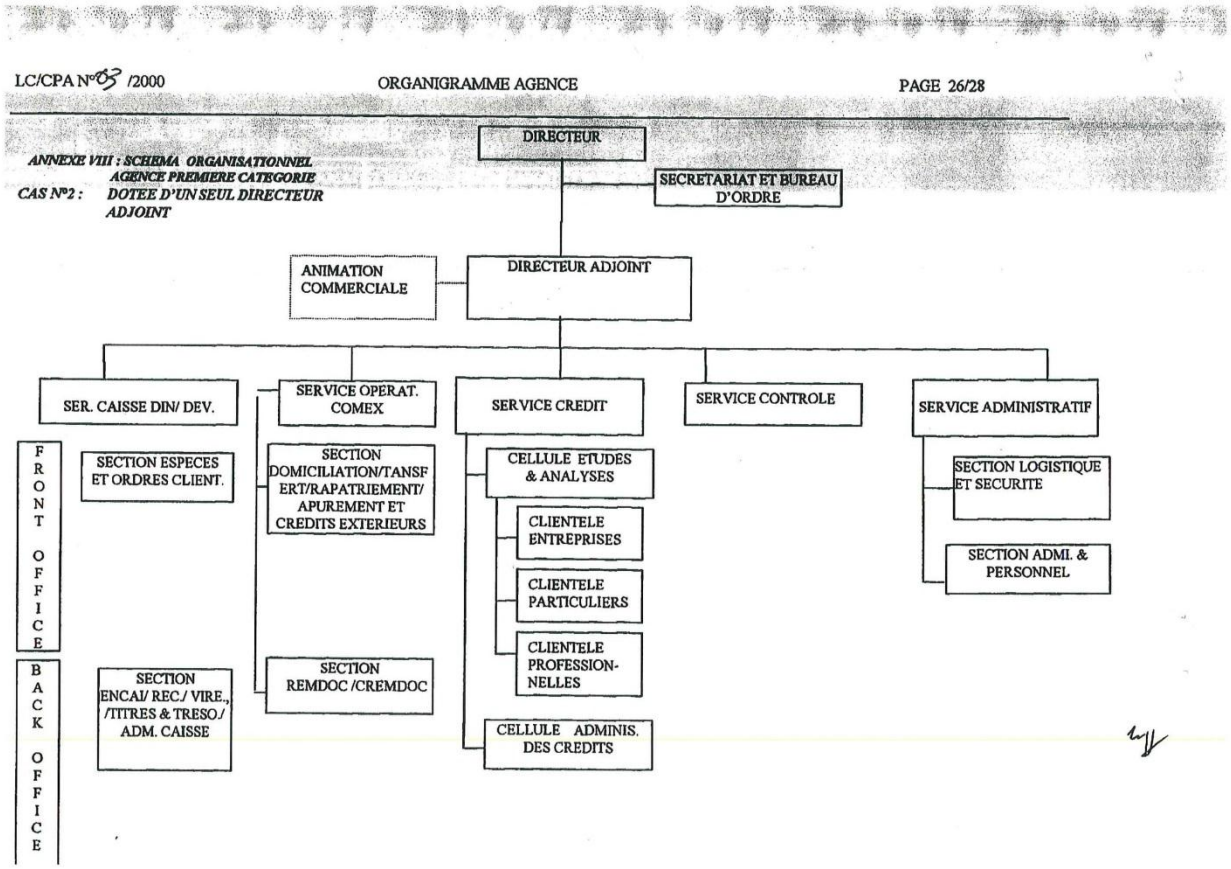
LC/CPA N°03 /2000
ORGANIGRAMME AGENCE
PAGE 26/28
ANNEXE VIII : SCHEMA ORGANISATIONNEL
AGENCE PREMIERE CATEGORIE
CAS N°2 : DOTEE D'UN SEUL DIRECTEUR ADJOINT
DIRECTEUR
SECRETARIAT ET BUREAU D'ORDRE
ANIMATION COMMERCIALE
DIRECTEUR ADJOINT
SER. CAISSE DIN/ DEV.
SERVICE OPERAT. COMEX
SERVICE CREDIT
SERVICE CONTROLE
SERVICE ADMINISTRATIF
FRONT OFFICE
SECTION ESPECES ET ORDRES CLIENT.
SECTION DOMICILIATION/TANSFERT/RAPATRIEMENT/ APUREMENT ET CREDITS EXTERIEURS
CELLULE ETUDES & ANALYSES
CLIENTELE ENTREPRISES
CLIENTELE PARTICULIERS
CLIENTELE PROFESSION-NELLES
SECTION LOGISTIQUE ET SECURITE
SECTION ADMI. & PERSONNEL
BACK OFFICE
SECTION ENCAI/ REC./ VIRE., /TITRES & TRESO./ ADM. CAISSE
SECTION REMDOC /CREMDOC
CELLULE ADMINIS. DES CREDITS

الملحق (02)

إتفاقية قرض بفائدة مدعمة
لشراء
سكن ترقوي جماعي

إتفاقية قرض بفائدة مدعمة
لشراء سكن ترقوي جماعي

بين الممضين أسفله :

"القرض الشعبي الجزائري" مؤسسة عمومية إقتصادية شركة أسهم ذات رأسمال يقدر بـ **48.000.000.000** دج الكائن مقره الاجتماعي بـ 02 شارع العقيد عميروش- الجزائر- الممثل من طرف السيد مدير وكالة **قالمة** .الكائنة بقالمة **شارع سريدي محمد الطاهر** رقم 02

و كذا بمقتضى الصلاحيات المخولة له من طرف السيد رئيس مدير عام .

المدعو فيما يلي " **القرض الشعبي الجزائري** "

وكالة قالمة من جهة ,

و

السيد : ..... الوظيفة : .....

المولود (ة) بتاريخ : .....

إبن (ت) : .....

رقم ب . ت . و / ر . س : ..... لمسلمة بتاريخ : ..... .من طرف: .....

العنوان : .....

المهنة : ..... . المستخدم : .....

عنوان المستخدم : ..... رقم الهاتف ...../.....

حساب بنكي / حساب جاري بريدي رقم (*) ...../.....وكالة...../.....

المدعو فيما يلي " **المقترض**" .

من جهة أخرى ,

تم الإتفاق و إقرار ما يلي :

(*) أشطب العبارة غير المناسبة

موضوع الإتفاقية :

بموجب هذه الإتفاقية , يمنح " القرض الشعبي الجزائري " " للمقترض " قرضا عقاريا بفائدة مدعمة لشراء سكن ترقوي جماعي وفق الشروط الخاصة و العامة الآتية :

الشروط الخاصة للقرض

1) مبلغ القرض دج *(بالأرقام)*

(بالأحرف)

2) موضوع القرض :

3) المدة الإجمالية للقرض : سنة تنقسم إلى ثلاثة (03) مراحل :

- **فترة الاستعمال :** .....
- **فترة التأجيل :( ). أشهر**
- **فترة التسديد :**

4) نسبة الفوائد الاستدلالية
:
وفق الشروط البنكية السارية المفعول في القرض الشعبي الجزائري.

نسبة الفائدة السارية المفعول حاليا هي6.25 %

يتحمل "المقترض" ,حسب مدخوله, نسبة فائدة مخفضة تقدر بـ : **1%**

الفارق الممثل لنسبة الفائدة المدعمة تتحمله الخزينة العمومية.

5) عمولة التسيير: 10000. دج.

6) قسط التأمين على القرض..... دج طيلة مدة القرض .

7) مساهمة " المقترض " *(تمويل ذاتي)* :
النسبة . % من قيمة العقار الممول أي : .....

8) تعيين العقار محل التمويل :

- نوعية السكن : .....
- العنوان : .....
- الطابق : ..... . مساحة المسكن :.....
- شركة الترقية العقارية : .....

9) المدخول الشهري "للمقترض" : دج / شهريا

10) التأمينات و الضمانات :
-تفويض رهن رسمي من الدرجة الأولى على السكن
- كفالة شخصية متكافلة و متضامنة ؛
- إكتتاب تأمين متعدد الأخطار على السكن؛
- إكتتاب تفويض التأمين " الوفاة ، العطب الكلي و النهائي.

11) تسديد مبلغ القرض و دفع الفوائد :

- **تسديد مبلغ القرض :** آجال إستحقاق شهرية ثابتة.
- **دفع فوائد مرحلتي الإستعمال و التأجيل** : (*)

□ - كأول أجل إستحقاق لمرحلة التسديد ؛
□ - تضاف إلى مبلغ القرض (رسملة)

12) أحكام خاصة لإستعمال القرض :

.....

(*) *اشطب على الخانة المناسبة وفق الاختيار*

الشروط العامة للقرض

1 - مبلغ و موضوع العقد :

إن " القرض الشعبي الجزائري " يمنح " المقترض " بموجب هذه الإتفاقية , قرضا عقاريا ***بفائدة مدعمة*** في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة مخصص لشراء سكن ترقوي جماعي.

2 - مدة القرض :

منح القرض لمدة إجمالية تقدر بـ..... **سنة . (.....)** سنة.

تنقسم مدة القرض إلى ثلاثة (03) مراحل :

- مرحلة الإستعمال :

يبدأ سريانها من تاريخ أول استعمال للقرض إلى تاريخ بداية مرحلة التأجيل.

في حالة استعمال القرض على دفعات متعددة، تمنح للمقترض، بعد تقديم أدلة، مدة (06) أشهر جديدة خاصة بالدفعات الغير مستعملة.

- مرحلة التأجيل :

يبدأ سريانها من تاريخ آخر استعمال للقرض إلى تاريخ بداية مرحلة التسديد.
تعد هذه المرحلة مدة إمهال في التسديد ممنوحة " للمقترض".

لا تمنح مرحلة التأجيل في حالة استفادة المقترض من تجديد لمرحلة الاستعمال؛

- مرحلة التسديد :

يبدأ سريانها من تاريخ نهاية مرحلة التأجيل إلى غاية التسديد الكلي للقرض أي تاريخ الاستحقاق للمدة الإجمالية للقرض .

3 - نسبة الفائدة:

إن القرض موضوع هذه الاتفاقية منتج لفوائد بنسبة مدعمة تحسب شهريا وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة.

تفقد المستحقات الغير مدفوعة و الفوائد المستحقة على القروض المعاد جدولتها حق الدعم على نسبة الفائدة .

4-عمولة التسيير :

يتعهد " المقترض " بأن يدفع " للقرض الشعبي الجزائري " عند إمضاء الإتفاقية , عمولة تسيير مساوية للمبلغ المذكور في الشروط الخاصة .

5- مساعدة الدولة للحصول على الملكية في حال إستفادة " المقترض" منها:

يكلف "المقترض", "القرض الشعبي الجزائري" باستلام المساعدة الممنوحة من طرف الدولة للحصول على الملكية بعد موافقة الصندوق الوطني للسكن منحه إياها.

إنّ مبلغ القرض بنسبة فائدة مدعمة لا يحتوي على مبلغ مساعدة الدولة التي تضاف إليه.

هذه المساعدة تكون مضمونة مثلها مثل القرض الممنوح في إطار هذه الاتفاقية, بالرهن الرسمي المذكور في الشروط الخاصة و في المادة 12.

في حالة ما إذا , من أجل استيفاء دينه, يقوم " القرض الشعبي الجزائري " برفع دعوى بيع العقار المرهون خلال مدّة لا تتجاوز خمس (05) سنوات ابتداء من تاريخ قيده, فإنّ المبلغ المسترد يوجه بالأفضلية إلى تغطية دين "القرض الشعبي الجزائري" من أصل و فوائد و مصاريف و ملحقات .
المبلغ المتبقي يتم إعادته إلى الصندوق الوطني للسكن من طرف "القرض الشعبي الجزائري".

يصرّح " المقترض " أنّه على علم بالتوكيل الممنوح من طرف الصندوق الوطني للسكن إلى "القرض الشعبي الجزائري" بموجب الإتفاقية الممضاة بينهما و يوافق على العواقب الّتي قد تنجم عنه .

6 - كيفية استعمال القرض :

إن القرض, موضوع هذه الاتفاقية, يستعمل بخصم الحساب المفتوح لدى الوكالة المستوطنة " للمقترض".

يسمح باستعمال القرض بعد :

- تقديم الأدلة التي يكون تقدير صلاحيتها من شأن " القرض الشعبي الجزائري"؛
- الدفع في الحساب من طرف "المقترض" لحصة التمويل الذاتي؛
- دفع عمولة التسيير المذكورة في الشروط الخاصة.

و يمكن "للقرض الشعبي الجزائري" أن يتأكد في المكان و على المستندات بصحة الوثائق المسلمة.

يسلم "القرض الشعبي الجزائري" إلى الموثق المكلف بعملية الشراء و تخصيص الرهن العقاري شيك بنكي يمثل مبلغ قيمة السكن.

إن إثبات إتمام القرض و كذا التسديدات تنجم عن الكتابات المقيدة في الحساب من طرف " القرض الشعبي الجزائري" .

7 - تعبئة الدين :

لغرض تعبئة دينه يحفظ " القرض الشعبي الجزائري " لنفسه بحق إمكانية إكتتاب " للمقترض " سند لأمر " القرض الشعبي الجزائري " يمثل مبلغ القرض من أصل الدين زائد الفوائد و الرسوم و القيم الأخرى التي تمثل القرض الممنوح .

8 - كيفية تسديد القرض

*** تسديد القرض :**

إن تسديد القرض بما في ذلك الأصل و الفوائد و المصاريف و الملحقات يتم شهريا إلى غاية الدفع الكلي.
يتم هذا التسديد لدى "القرض الشعبي الجزائري" بالوكالة المستوطنة " للمقترض" أو أي مكان بالجزائر يعينه "القرض الشعبي الجزائري".

يحق "للقرض الشعبي الجزائري" أن يقتطع من كل الحسابات المفتوحة على دفاتره أو سندات مرهونة باسم " المقترض" مقدار المبالغ التي أصبحت مستحقة لأي غرض و لأي سبب كان.

ستخصص كل التسديدات التي تمت من طرف " المقترض " في إطار هذه الاتفاقية:

- أولا : لتسديد العمولة المنصوص عليها في المادة 4
- ثانيا : لتسديد عقوبات التأخير ؛
- ثالثا : لتسديد الفوائد المستحقة على القرض ؛
- رابعا : لتسديد الأصل المستحق ؛
- أخيرا : للتسديد المسبق للقرض .

*** الوفاء بفوائد مرحلتي الاستعمال و التأجيل :**

يدفع "المقترض" فوائد مرحلتي الاستعمال و التأجيل وفق الخيار المؤشر عليه في الشروط الخاصة.

*** الوفاء بفوائد مرحلة التسديد :**

يتم حساب و تسديد فوائد مرحلة التسديد شهريا على أساس مبلغ القرض المستعمل المتبقي تسديده.

*** التأخر عن التسديد**

في حالة تسديد مبلغ واجب الأداء من أصل و فوائد أو أي سند دين بعد الأجل المتفق عليه بموجب هذه الاتفاقية, يتم دفع عقوبة بنسبة 2% سنويا زيادة على نسبة فائدة القرض تحسب بقوة القانون إلى غاية الدفع الفعلي دون الحاجة إلى إنذار مسبق .

إن المدة المطابقة للتأخير لا تعد بمثابة أجل الدفع و تبقى البنود الخاصة بالتسديد المسبق سارية .

9 -الإستحقاق المسبق :

تفسح هذه الإتفاقية و تصبح كل المبالغ فيها أصل الدين و الفوائد و كذا الملحقات واجبة الأداء فورا في حالة عدم تنفيذ أو خرق " المقترض " لإحدى الإلتزامات المنصوص عليها بعد مضي خمسة عشر (15) يوما من تاريخ تبليغ الإنذار دون الحاجة لأي إجراء قضائي لا سيما في أي حالة من الحالات التالية :

1) في حالة عدم دفع المبلغ الأصلي للقرض و كذا الفوائد عند الأجال المتفق عليها .
2) في حالة عدم استطاعة " القرض الشعبي الجزائري " لأي سبب كان , الأخذ و التسجيل في الرتبة الأولى للرهن العقاري المطلوب المحرر أمام موثق و المذكور في الشروط الخاصة و المادة 12.
3)في حالة تعرض العقار المخصص للضمان , للهلاك أو الإتلاف بسبب " المقترض"
4) في حالة البيع الودي أو القضائي للأملاك محل الضمان
5) في حالة عدم صحة تصريحات المقترض

6) في حالة أي متابعة " للمقترض" بسبب التزامات جبائية
7) في حالة أي متابعة " للمقترض " بسبب مصالح غير مشروعة قد تؤدي إلى المصادرة الكلية أو الجزئية لأملاكه

8) في حالة ما إذا احتج " المقترض" على تغيير نسبة الفائدة
9) في حالة وفاة " المقترض " و رفض الورثة تسديد الدين المتبقي.

تنتج المبالغ المستحقة الأداء فوائد بالنسبة المحددة أعلاه و يتم رسملتها كل ثلاثة أشهر بقوة القانون.

من أجل استيفاء دينه, يحق " للقرض الشعبي الجزائري " القيام بإجراءات حجز ما للمدين لدى الغير و هذا قبل المتابعة القضائية.

10 - التسديد المسبق :

يمكن " للمقترض" أن يتحرر كليا أو جزئيا من هذا القرض قبل الأجال المتفق عليها , و يجب عليه في هذه الحالة , أن يوفي بعمولة قدرها 4% محسوبة على المبلغ الأصلي للدين الذي سيتم تسديده مسبقا .

لا يمكن للمقترض ان يسدد القرض مسبقا قبل 6 أشهر ابتداءا من تاريخ استعمال القرض أو آخر استعمال القرض

يتم خصم التسديدات الجزئية المسبقة حسب الشروط التالية :

- لا يمكن أن يقل مبلغ تسديد القرض عن 10 % من المبلغ المتبقي.
- بعد كل تسديد يحرر جدول جديد للتسديد.

11 - الشرط الجزائي :

في حالة ما إذا اضطر " القرض الشعبي الجزائري " من أجل إستفاء دينه , المثول لأمر أو رفع دعوى أو اللجوء إلى إجراء آخر يكون له الحق في فائدة إضافية تقدر بـ 1% علاوة على نسبة فائدة القرض تحسب إبتداءا من تاريخ إستحقاق المبالغ الغير مسددة دون المساس بالمصاريف الخاضعة للرسم الجبائي أو القابلة لذلك التي تقع على عاتق " المقترض " إلى غاية التسديد الفعلي .

12 - التأمينات و الضمانات :

لضمان تسديد مبلغ القرض , موضوع هذه الإتفاقية و تسديد كل الفوائد و الملحقات و تنفيذا لكل بنود و شروط القرض يقدم " المقترض ":

- تفويض رهن رسمي بالدرجة الأولى , لفائدة " القرض الشعبي الجزائري " على السكن محل التمويل , و المعين في الشروط الخاصة .
- إكتتاب تفويض التأمين " الوفاة ، العطب الكلي و النهائي" يغطي كل القرض .
- إكتتاب تفويض التأمين المتعدد الأخطار لصالح " القرض الشعبي الجزائري " على السكن ؛
- عقد كفالة تضامنية في حالة ما إذا كان دخل المتضامن معني بحساب قدرة تسديد القرض من المقترض.

ترفق هذه الضمانات بالإتفاقية و تشكل جزءا لا يتجزأ منها .

13 - التصريح :

يصرح " المقترض " تحت طائلة عقوبة القانون :

- بأنه لم يبرم إتفاقيات قرض من جهة أخرى ,
- بأن العقار المرهون غير مثقل بتيسجيل لأي إمتياز كان .

14 - الوفاء بالحقوق و الرسوم :

كل الحقوق و الرسوم من أي طبيعة كانت و المصاريف المتعلقة بهذاه الإتفاقية أو التي قد تكون تابعة و ناتجة عنه تقع على عاتق " المقترض " الذي يمتثل لها .

15- الموطن المختار :

لتنفيذ هذه البنود و توابعها , اختار الطرفان موطنا لهما في العناوين الخاصة بهما المذكورة في هذه الإتفاقية .

16- الإختصاص القضائي :

كل النزاعات التي يمكن أن تحدث من جراء تنفيذ هذه البنود أو تفسيرها ترفع في حالة عدم تسوية ودية مرفوعة أمام المحكمة المختصة .

تم تحرير هذا العقد بخمس (05) نسخ
حرر بـ ..... بتاريخ.....

المقترض (1)	القرض الشعبي الجزائري
السيد :	السيد : ميلس عمار

---

(1) يسبق توقيع المقترض بعبارة مكتوبة بخط اليد : " **قرأت و وافقت عليها** " .

الملحق (03)

القرض الشعبي الجزائري
CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

Groupe d'Exploitation : مجموعة الإستغلال .....

Agence domiciliaire : وكالة التوطين .....

Dossier N° : رقم الملف

N° Compte d'épargne : رقم حساب التوفير

N° Compte Chèque : رقم حساب الصك

(طلب قرض عقاري)

(Demande d'un Crédit Immobilier)

Etat Civil — الحالة المدنية

	القرين / الكفالة Conjoint / Caution	الطالب Demandeur	
Nom :	.....	.....	اللقب :
Prénoms :	.....	.....	الاسم :
Date de naissance :	.....	.....	تاريخ الميلاد :
Lieu de naissance :	.....	.....	مكان الإزدياد :
Situation Familiale :	.....	.....	الحالة العائلية :
Personnes à charge :	.....	.....	الأفراد المتكفل بهم :
Adresse actuelle :	.....	.....	العنوان الحالي :
Téléphone :			رقم الهاتف :
Références Bancaires			المراجع البنكية :
CPA / Compte No :	.....	.....	ق.ش.ج/ حساب رقم:
ouvert le :	.....	.....	مفتوح بتاريخ :
CPA / Livret No :	.....	.....	ق.ش.ج/ دفتر رقم :
ouvert le :	.....	.....	مفتوح بتاريخ :
Autres Banques			البنوك الأخرى
Compte No :	.....	.....	حساب رقم :
ouvert le :	.....	.....	مفتوح بتاريخ :

Demandeur Salarié — الطالب الأجير

	القرين / الكفالة Conjoint / Caution	الطالب Demandeur	
Employeur/Nom ou	.....	.....	المستخدم / الإسم أو
Raison Sociale :	.....	.....	العنوان التجاري :
Adresse :	.....	.....	العنوان :
Activité :	.....	.....	النشاط :
Demandeur/Fonction	.....	.....	الطلب / المهنة
Exercée :	.....	.....	الممارسة :
Depuis le :	.....	.....	منذ تاريخ :
Ancienneté dans	.....	.....	الأقدمية في
l'emploi précédent :	.....	.....	المهنة السابقة :

Demandeur non Salarié — الطالب غير أجير

Nature de l'activité ou profession exercée : ..... : طبيعة النشاط أو المهنة الممارسة
Depuis le : ..... منذ تاريخ :
Adresse professionnelle : ..... العنوان المهني :
Téléphone ou Fax : ..... الهاتف أو الفاكس :
Forme juridique (p / les stés) : ..... الشكل القانوني (للشركات) :
Capital social : ..... رأس المال الإجتماعي :
Immatriculation au R.C. N°: ..... مسجل في السجل التجاري رقم :
Date : ..... à ..... بتاريخ : ..... في

هل الطالب Le demandeur est-il ? ☐ مالك للمحل Propriétaire ☐ مسير حر Gérant libre — قيمة المحل د.ج. Valeur du fonds DA : .....

Date d'expiration du bail de location : ..... تاريخ إنتهاء عقد الإيجار :

Patrimoine Immobilier — الملكية العقارية

	القرين / الكفالة Conjoint / Caution	الطالب Demandeur	تعيين الأملاك
Désignation des biens immeubles :	.....	.....	العقارية :
Adresse :	.....	.....	العنوان :
Année d'acquisition :	.....	.....	سنة الإقتناء :
Prix d'acquisition :	.....	.....	ثمن الإقتناء :
Valeur estimative actuelle:	.....	.....	القيمة المقدرة حاليا :

Emprunts Contractés — القروض المحصلة
(par le demandeur et/ou son conjoint) — (من طرف الطالب أو القرين)

1 - Emprunts en cours — 1 – القروض الحالية

المقرضون Prêteurs	السنة Année	المبلغ Montant	المدّة Durée	التسديدات الشهرية Mensualités	المبلغ المتبقى Encours	الضمانات Garanties

2 -Nature du prêt sollicité — 2 – طبيعة القرض المطلوب

Hors Epargne ☐ خارج التوفير — Adossé au Livret Epargne Logement ☐ المسند لدفتر التوفير السكن

مبلغ القرض المطلوب
Montant du prêt sollicité : .....
مدّة التسديد
Durée de remboursement : .....
مبلغ التسديد الشهري المقترح نظريا
Mensualité théorique proposée : .....

ثمن الملك العقاري
Prix du bien immobilier : .....
المردود السنوي للزوجين
Revenus annuels du couple : .....
المردود الشهري للزوجين
Revenus mensuels du couple : .....

Date souhaitée de mise à disposition des fonds : ..... : التاريخ المرغوب فيه لوضع الأموال تحت التصرف

Plan de Financement — مخطط التمويل

المساهمة الشخصية للطالب (للتبرير)
Apport personnel du demandeur (à justifier) ..... DA :

قيمة القرض
Montant du crédit : ..... DA :

قيمة / ثمن
Coût / Prix : ..... DA :

قيمة الخبرة
Valeur de léxpertise : ..... DA :

Ressources Annuelles — الموارد السنوية
(à préciser et à justifier) (للتوضيح و التبرير)

	القرين / الكفالة Conjoint / Caution	الطالب Demandeur	
Revenus Professionnels :	.....	.....	المداخيل المهنية :
Salaires :	.....	.....	الأجور :
Forfait :	.....	.....	الجزافي :
Bénéfice réalisé :	.....	.....	الأرباح المسجلة :
Revenus Extra-Professionnels :	.....	.....	المداخيل غير المهنية :
Prestation Familiales :	.....	.....	الإعانات العائلية :
Loyers :	.....	.....	الأجور المقبوضة :
Pensions-retraites etc... :	.....	.....	منح - التقاعد الخ... :
Aides de l'Etat :	.....	.....	إعانة الدولة :
Autres revenus :	.....	.....	مداخيل الأخرى :

Programme à Financer — البرنامج موضوع التمويل

1 - Aquisition d'un logement — 1 - إقتناء السكن

☐ جديد (أ) Neuf (A) ☐ على المخطط (ب) Sur plan (B) ☐ من خاص إلى خاص P.A.P. (C)

☐ السكن الفردي Maison individuelle ☐ السكن الجماعي Logement Collectif

2 - Construction d'une maison individuelle — 2 - بناء السكن الفردي

☐ بناء (أ) Construction (A) ☐ تمديد (ب) Extension (B)

3 - Travaux d'aménagement — 3 - أشغال التهيئة

☐ السكن الفردي Maison individuelle ☐ السكن الجماعي Logement Collectif

Informations Générales — معلومات عامة

-Adresse du logement/Construction:	.....	.....	عنوان السكن/مكان البناء :
-Type de logement/Construction :	.....	.....	نوعية السكن/البناء :
- Surface habitable :	.....	.....	المساحة الصالحة للسكن :
-Date de début des travaux :	.....	.....	تاريخ بداية الأشغال :
- Prix de l'habitation ou des travaux d'aménagement :	.....	.....	من السكن أو أشغال التهيئة :
- Date d'achèvement de l'habitation ou des T.A. :	.....	.....	تاريخ إنتهاء السكن أو شغال التهيئة :

Informations Particulières — معلومات خاصة

- Nom ou R.S. du promoteur/vendeur : (1)	.....	.....	اسم أو الحالة الشخصية للمقاول/البائع : (1)
-Adresse du promoteur/vendeur: (1)	.....	.....	- عنوان المقاول/البائع : (1)
-Montant des avances versées : (1)	.....	.....	. مبلغ المسبقات المدفوعة : (1)
-N° et date d'obtention du permis de construire : (2)	.....	.....	. رقم و تاريخ تحصيل رخصة البناء : (2)
- Adresse du bureau qui a réalisé l'études : (2)	.....	.....	. عنوان المكتب الذي حقق الدراسة : (2)
- Superficie du terrain : (2)	.....	.....	. مساحة الأرض : (2)
- Surface habitable actuelle : (2)	.....	.....	. المساحة الصالحة السكن حاليا : (2)
- Surface de l'extension : (2)	.....	.....	. مساحة التمديد : (2)
- Description des travaux à réaliser : (3)	.....	.....	- وصف الأشغال التي ستنشأ : (3)

Destination des Locaux — تخصيص المحلات

A - Logement actuel : — أ - المسكن الحالي :

هل أنتم Etes-vous ?

- ☐ مستأجرين Locataire
- ☐ مالكين Propriétaire

- ☐ ساكنين مجاني Logé gratuitement
- ☐ إيجار شهري Loyer mensuel

- ☐ مسكن وظيفي Logement de Fonction
- ☐ مع العائلة En famille

Sort du logement après la nouvelle acquisition ? — مصير السكن بعد الإقتناء الجديد ؟

- ☐ معاد للملاك Rendu au proprietaire
- ☐ محتفظ Conservé
- ☐ مؤجر Loué
- ☐ مبيع Vendu

B - Destination du nouveau bien immobilier — ب - تخصيص الملك العقاري الجديد

- ☐ إقامة رئيسية Résidence principale
- ☐ إقامة ثانوية Résidence secondaire

اشهد أن جميع المعلومات المصرح بها أعلاه هي صادقة و حقيقية الى تاريخ اليوم، نتيجة لذلك فإن كل تصريح خاطىء غير متعمد أو إيرادي محتوي في هذه الوثيقة أتحمل مسؤوليته أمام البنك.

Je certifie que toutes les informations déclarées ci-dessus sont sincères et exactes à la date de ce jour. En conséquence, toute fausse déclaration intentionnelle ou involontaire contenue dans ce formulaire engage pleinement ma responsabilité vis à vis de la Banque.

A : ..... le, ... في

إمضاء الطالب
Signature du demandeur

متبوع بعبارة مكتوبة بخط اليد (قرىء وصدق عليه)
Après la mention *"Lu et approuvé"*

الملحق (04)

القرض الشعبي الجزائري
CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

..... le .....

AUTORISATION DE CREDIT N° |_|_|_|_|_|

COMITE DE CREDIT : .....

DATE DE DECISION DU CREDIT |_|_|_|_|_|

NOM OU RAISON SOCIALE : .....

.....

ACTIVITE : .....

ADRESSE : .....

.....

NUMERO DU COMPTE : |_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|

DESTINATAIRE

CETTE AUTORISATION ANNULE ET REMPLACE LES PRECEDENTES - ELLE N'EST VALABLE QUE DANS LA MESURE OU LES GARANTIES PRESCRITES SONT PRISES ET LES CONDITIONS REALISEES.

N° Ligne	FORME DU CREDIT	ROLE	CODE CREDIT	MONTANT EN DINARS	ECHEANCE
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
			TOTAL		

TOTAL EN LETTRES : .....

N° Ligne	NATURE DES GARANTIES	ROLE	CODE GARANTIE	MONTANT EN MILLIERS DE DINARS	CONDITIONS ET OBSERVATIONS
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				
	.....				

RAPPEL DES CREDITS EN COURS

DATE	NATURE DES CREDITS	MONTANT EN DINARS	ECHEANCE

Suite au verso

NB : Cette autorisation est valable une année

الملحق (05)

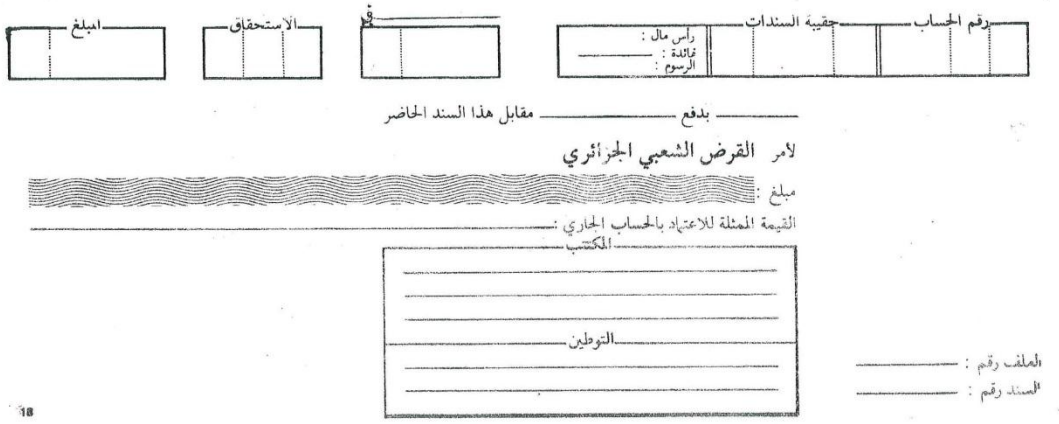
رقم الحساب
حقيبة السندات
رأس مال :
فائدة :
الرسوم :
في
الاستحقاق
المبلغ
بدفع مقابل هذا السند الحاضر
لأمر القرض الشعبي الجزائري
مبلغ :
القيمة الممثلة للاعتماد بالحساب الجاري :
المكتتب
التوطين
الملف رقم :
السند رقم :
18

الملحق (06)

CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE
GROUPE D'EXPLOITATION ANNABA
AGENCE DE GUELMA

AUTORISATION DE VERIFICATION DE L'EMPLOI ET DU REVENU

Je soussigné M .....employé (e) en qualité de .....à la société ..... Sise à ....., autorise par la présente mon employeur à fournir au Crédit Populaire d'Algérie, Agence de ..... auprès de laquelle j'ai sollicité un prêt, les informations ci dessous:

Date de recrutement:
Poste occupé actuellement:
Type de contrat:
Salaire de base mensuel:
Primes:
Indemnités:
Montant du prêt social ou administratif:
Retenue mensuelle:
Reste à rembourser:

Date et signature

(1) Signature légalisée

الملحق (07)

CPA / 00320 Date:13/09/2020

---------- F I C H E D E S C O R I N G ----------

Nom :A
Prenom :A
Adresse:GUELMA
Credit:ACHAT LOGEMENT D'OCCASION /PAP
No/Ref:
Sexe:F Sit.Fam:M Date Naiss:01/05/1980(Age:40ans) Epargnant:NON

Prix / Cout	:	6 000 000,00	Score:
Revenu Postulant:		90 000,00	----------Pts
Revenu Conjoint	:	0,00	REVENU / 40: 30
Revenu Caution	:	0,00	EMPLOI / 20: 20
P/ Mensualite	:	40 %	ORIGINE APPORT PERSONNEL / 15: 15
Duree Credit	:	30ans	APPORT PERSONNEL / 10: 10
Taux Interet	:	6,25	ACTIFS / 10: 8
Taux TVA	:	0,00	AGE / 5: 3
Montant Apport	:	3 500 000,00	TOTAL /100: 86
Credit Sollicite:		2 500 000,00	
Credit Octroye	:	2 500 000,00	
ECHEANCE (17%)	:	15 549,10	

==========>: RETOUR IMPRIMER ENREGISTRER QUITTER

ONLINE CH.CODE 8-Bit 97801

الملحق (08)

CPA / 00320

Date:13/09/2020

---------- F I C H E D E S C O R I N G ----------

Nom :A
Prenom :A
Adresse:GUELMA
Credit:ACHAT LOGEMENT D'OCCASION /PAP
No/Ref:
Sexe:F Sit.Fam:M Date Naiss:01/05/1980(Age:40ans) Epargnant:NON

Prix / Cout :	9 000 000,00
Revenu Postulant:	55 000,00
Revenu Conjoint :	0,00
Revenu Caution :	0,00
P/ Mensualite :	33 %
Duree Credit :	30ans
Taux Interet :	6,25
Taux TVA :	0,00
Montant Apport :	2 000 000,00
Credit Sollicite:	7 000 000,00
Credit Octroye :	2 918 175,55
ECHEANCE (33%) :	18 150,00

Score:

	Pts
REVENU	/ 40: 20
EMPLOI	/ 20: 20
ORIGINE APPORT PERSONNEL	/ 15: 15
APPORT PERSONNEL	/ 10: 6
ACTIFS	/ 10: 8
AGE	/ 5: 3

TOTAL /100: 72

=

Attention! CREDIT+APPORT INFERIEUR au Prix

=

==========>: RETOUR IMPRIMER ENREGISTRER QUITTER

ONLINE CH.CODE 8-Bit 97801

الملحق (09)

CPA / 00320 Date:02/09/2020 C

@

---------- F I C H E D E S C O R I N G ---------- @

@

Nom :GUERFI Credit:ACHAT LOGEMENT D'OCCASION /PAP @

Prenom :MARWA No/Ref: @

Adresse:GUELMA @

Sexe:F Sit.Fam:C Date Naiss:28/10/1995(Age:25ans) Epargnant:NON @

@

Prix / Cout : 7 500 000,00 Score: @

Revenu Postulant: 60 000,00 ----------Pts @

Revenu Conjoint : 0,00 REVENU / 40: 20 @

Revenu Caution : 0,00 EMPLOI / 20: 20 @

P/ Mensualite : 33 % ORIGINE APPORT PERSONNEL / 15: 15 @

Duree Credit : 30ans APPORT PERSONNEL / 10: 6 @

Taux Interet : 6,25 ACTIFS / 10: 10 @

Taux TVA : 0,00 AGE / 5: 5 @

---------- @

Montant Apport : 1 500 000,00 TOTAL /100: 76 @

Credit Sollicite: 6 000 000,00 *=*@

Credit Octroye : 3 183 464,24 Attention! CREDIT+APPORT INFERIEUR au Prix @

ECHEANCE (33%) : 19 800,00 *=*@

==========>: RETOUR IMPRIMER ENREGISTRER QUITTER @

الملحق (10)

الأصـــــــــــول

التعيين	المبلغ الاجمالي	اهتلاكات و مؤونات	المبلغ الصافي ن	المبلغ الصافي ن-1
الاصول الغير جارية				
فارق الاقتناء	-	-	-	
التثبيتات المعنوية	122 000 000,00		122 000 000,00	122 000 000,00
التثبيتات العينيه				
الاراضي	958 072 000,00		958 072 000,00	958 072 000,00
مباني	573 023 294,86	315 147 478,32	257 875 816,54	235 467 485,67
تثبيتات عينيه اخرى	338 351 190,45	304 435 447,78	33 915 742,67	34 498 702,98
تثبيتات ممنوح امتيازها				
تثبيتات يجرى انجازها				
تثبيتات ماليه				
سندات موضوعه موضع معادله				
مساهمات اخرى وحسابات دائنه				
سندات اخرى مثبته				
قروض واصول ماليه اخرى غير جا	943 517,13	441 017,13	943 517,13	482 017,13
ضرائب مؤجله على الاصل	3 424 054,22		3 424 054,22	
مجموع الاصول غير جارية	1 995 814 056,66	620 023 943,23	1 375 790 113,43	1 350 520 205,78
الاصول الجارية				
مخزونات ومنتجات قيد التنفيذ	624 428 453,55	48 986,69	624 379 466,86	332 102 273,47
الحقوق والاستخدامات المماثلة			-	
الزبائن	765 031 313,26	22 994 030,30	742 037 282,96	636 328 974,39
المدينون الاخرون	68 328 415,73		68 328 415,73	31 023 215,78
الضرائب وما شابهها	89 035 906,54	-	89 035 906,54	106 503 779,36
اصول جارية اخرى		-	-	
الموجودات وماشابهها				
الاموال الموظفة والاموال المالية الجارية الاخرى				
الخزينة	148 311 819,88		148 311 819,88	148 176 147,53
مجموع الاصول الجارية	1 695 135 908,96	23 043 016,99	1 672 092 891,97	1 254 134 390,53
المجموع العام للاصول	3 690 949 965,62	643 066 960,22	3 047 883 005,40	2 604 654 596,31

الملحق (11)

الخصـــــــــــــــــــوم

التعيـــــــــــــــــن	ملاحظة	المبلغ ن	ن-1
الامــــــــــوال الخـــــــاصة			
راس مال تم اصداره		500 000 000,00	500 000 000,00
راس مال غير مستعان به			
علاوات واحتياطات -(احتياطات مدمجة)		110 064 369,87	61 770 495,42
فوارق اعادة التقييم			
فارق المعادلة			
النتيجة الصافية		85 603 740,87	78 293 874,45
رؤوس اموال خاصة اخرى -ترحيل من جديد		1 371 283 952,10	954 583 965,00
المجموع رقم 01		2 066 952 062,84	1 594 648 334,87
الخصوم غير الجارية			
قروض وديون مالية		123 886,30	400 123 886,30
ضرائب (مؤجلة ومرصد لها)		7 341 195,07	
ديون اخرى غير جارية			
مؤونات ومنتجات مسجلة مسبقا		51 468 739,03	31 323 568,95
مجموع الخصوم غير جارية 02		58 933 820,40	431 447 455,25
الخصوم الجارية			
موردون وحسابات ملحقة		439 883 160,69	332 989 840,30
ضرائب		76 337 030,06	91 473 897,00
ديون اخرى		405 776 931,41	154 009 312,92
خزينة الخصوم			85 755,97
مجموع الخصوم الجارية 03		921 997 122,16	578 558 806,19
المجموع العام للخصوم		3 047 883 005,40	2 604 654 596,31

الملحق (12)

جـــــــــدول حسابات النتائج

	اسم الحســـــــــــــــــاب	ن	ن-1
	رقم الاعمال	999 678 015,34	903 097 636,62
	خدمات النقل	23 508 149,29	80 476 482,76
	تغير مخزونات المنتجات المصنعة والمنتجات قيد الصنع	120 666 245,55	-81 040 518,60
	الانتاج المثبت		
	اعانات الاستغلال		
1	انتاج السنة المالية	1 143 852 410,18	902 533 600,78
	المشتريات المستهلكة	684 799 767,45	471 833 107,07
	الخدمات الخارجية والاستهلاكات الاخرى	57 867 288,15	56 389 893,81
2	استهلاك السنة المالية	742 667 055,60	528 223 000,88
3	القيمة المضافة للاستغلال (1-2)	401 185 354,58	374 310 599,90
	اعباء المستخدمين	214 498 717,23	198 482 690,14
	الضرائب والرسوم والمدفوعات المشابهة	17 306 044,10	9 744 476,44
4	الفائض الاجمالي عن الاستغلال	169 380 593,25	166 083 433,32
	المنتجات العملياتية الأخرى	246 906,48	13 534 268,08
	الاعباء العملياتية الاخرى	15 108 272,07	57 861 331,64
	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات	35 303 665,37	34 987 140,37
	استئناف عن خسائر القيمة والمؤونات	784 940,93	24 500 628,40
5	النتيجة العملياتية	120 000 503,22	111 269 857,79
	المنتوجات المالية	55 164,34	306 500,00
	الاعباء المالية	12 306 008,61	6 199 187,66
6	النتيجة المالية	-12 250 844,27	-5 892 687,66
7	النتيجة العادية قبل الضرائب (5+6)	107 749 658,95	105 377 170,13
	الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية	22 145 918,08	27 083 295,68
	الضرائب المؤجلة (تغيرات) حول النتائج العادية		
	مجموع منتجات الانشطة العادية	1 144 939 421,93	940 874 997,26
	مجموع اعباء الانشطة العادية	1 059 335 681,06	862 581 122,81
8	النتيجه الصافية للانشطة العادية	85 603 740,87	78 293 874,45
	العناصر الغير العادية -المنتوجات (يطلب بيانها)		
	العناصر الغير العادية -الاعباء (يطلب بيانها)		
9	النتيجة الغير عادية		
10	نتيجه السنه الماليه	85 603 740,87	78 293 874,45

ملخص الدراسة

الملخص:

إن البنوك التجارية تبحث دوما عن التقليل من المخاطر البنكية وبالتحديد خطر الإئتمان، فهي تحاول إيجاد أنجع الطرق لتقدير هذا الخطر ثم محاولة تفاديه، ونظرا لوجود قصور في الطرق الكلاسيكية في التقدير الدقيق للمخاطر التي تتعلق بالقروض البنكية لجأت البنوك إلى طريقة إحصائية جديدة معتمدة في الدول المتقدمة والمتمثلة في طريقة الفرض التنقيطي، التي تعتبر أداة للتمييز بين المؤسسات السليمة (الجيدة)، والمؤسسات العاجزة (غير الجيدة)، والتي على أساسها يتم إتخاذ قرار معقد وصعب جدا، حتى أن القرار الخاطئ في منح القرض يعود على البنك المانح للقرض بنتائج سلبية يتحملها بدفعه للخسائر المتوقعة على عدم السداد.

وقد حاولت هذه الدراسة تسليط الضوء على مدى تطبيق البنوك التجارية الجزائرية لطريقة القرض التنقيطي، حيث وقع إختيارنا على أحد هذه البنوك، ألا وهو بنك القرض الشعبي الجزائري، وكالة قالمة 320، ولقد تم التوصل إلى أن طريقة القرض التنقيطي، من بين الطرق المستعملة في البنوك، بالمخاطر الإئتمانية عن طريق تطبيق مختلف النماذج المرتبطة بها، التي على أساسها تم إتخاذ قرار منح القرض من عدمه، والتمييز بين المؤسسات الطالبة للقرض.

الكلمات المفتاحية: إدارة المخاطر البنكية، طريقة البنك التنقيطي، إدارة المخاطر الإئتمانية.

ملخص الدراسة

The commercial bank are always looking to reduce banking risks, namely credit, they are trying to find the most effective ways to assess plis risk and attenpt to avoid it, and because of the limitation surrounding the classical methods of exact estimate of risks related to bank loans restorted banks to new statistical certified in advenced countries the way and of altnquiti loan method, whish is a look for distinguishing between reality companies, (the good) loss –making enterprises (not good) on what basis will the decision to grant or not the credit by considering what serves the interests of the bank because the decision to grant credit granting negatively inpact the results of the bank and it assumes the losses envisaged by paying in case of non payment.

The study attenpted to shed light on the rote of application of algerian commercial banks of the credit scoring method, where our choice was fixed on one of this banks which is the popular credit of algeria, age,cy of guelma 320 –the credit scoring method we concluded is among the methods employed in forecasting the credit risk through the application of different models that are relating thereto, and basic of.